جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية

كلية الدراسات العليا

قسم العدالة الجنائية

التشريع الجنائي الإسلامي



أثر الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في تحقيق الأمن

دراسة تأصيلية

بحث مقدم لاستكمال متطلبات الحصول على درجة الماجستير في العدالة الجنائية

إعداد

عبد العزيز بن فهد الجوهر

إشراف

الدكتور محمد فضل بن عبد العزيز المراد

الرياض

١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م

بســـــم الله الرحمن الرحيم



جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية
Naif Arab University for Security Sciences

كلية الدراسات العليا

قســـم: العدالة الجنائية

تخصص: التشريع الجنائي الإسلامي

ملخـــص رسالة ☑ ماجستير ☐ دكتوراه

عنوان الرسـالة: أثر الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في تحقيق الأمن

إعداد الطالــب: عبدالعزيز بن فهد بن عبدالله الجوهر

إشـــــراف: د. محمد فضل بن عبدالعزيز المراد

لجنة مناقشة الرسالة:

١ ـ د. محمد فضل بن عبدالعزيز المراد	مشرفاً ومقرراً
٢ ـ أ. د. إبراهيم بن سليمان الهويمل	عضواً
٣ ـ د. جلال الدين محمد صالح	عضواً

تاريخ المناقشـــة: ١٢/ ٤ / ١٤٢٨هـ الموافق ٢٩/ ٤ / ٢٠٠٧م.

مشكلة البحث: نظراً لوجود الحق والباطل في هذه الحياة ولكل منهما اتباعه ودعاته ويتمثل الحق في شرع الله ومن أهمه الأمر بالمعرف والنهي عن المنكر المحقق للأمن، والباطل فيما عدا ذلك مما يزعزع الأمن والإستقرار فهل هذا البحث سيوضح هذا الأمر؟

أهميــة البحث: تكمن أهمية البحث في الأمور التالية:

١ ـ سعي المجتمعات للبحث عن الطمأنينة والإستقرار وهو متحقق في شرع الله.

٢ ـ ثناء الله على الآمرين بالمعروف والناهينا عن المنكر.

٣ ـ الجريمة وكافة المنكرات مصدر قلق لجميع المجتمعات، لذلك يتبين أثر الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في الوقاية من الجريمة.

أهــــداف البحث:

١ ـ بيان مفهوم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وحكمة وفضله.

٢ ـ الكشف عن أهمية الأمن وحاجة الناس إليه.

٣ ـ معرفة دور الأمن في حفظ الضروريات الخمس.

٤ ـ بيان مفهوم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وأثره في تحقيق أمن وصلاح المجتمعات.

٥ـ التعرف على مجالات الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وأثره في تحقيق الأمن .
٦ـ معرفة آثار الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في تحقيق الأمن .

فروض البحث / تساؤلاته:

١ـ ما مفهوم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وما حكمه وما فضله؟
٢ـ ما مدى أهمية الأمن وحاجة الناس إليه؟
٣ـ هل للأمن دور في حفظ الضروريات الخمس؟
٤ـ ما هو منهج الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وما أثره في تحقيق الأمن؟
٥ـ ما هي مجالات الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وما أثره في تحقيق الأمن؟
٦ـ هل للأمر بالمعروف بالمعروف والنهي عن المنكر آثار في تحقيق الأمن؟

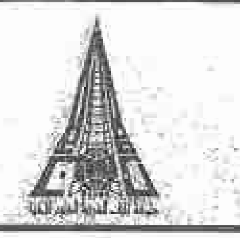
منهـــج البحـــث:

اعتمد الباحث في هذا البحث على المنهج الوصفي ، وذلك بتناول الموضوع من جوانبه المتعددة ، والرجوع إلى الكتب والدراسات التي تتضمن أي موضوع يتعلق بهذه الدراسة ، وعرض أهمية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، والربط بينه وبين حاجة الناس للأمن وأن كل منهما متمم للآخر .

أهـم النتائـــج :

١ـ أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر يعد من أشرف الأعمال ، وأن القائمين به هم خير الأمة وصفوتها .
٢ـ أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر يعد ضرورة لا بد منها لإصلاح المجتمعات واستقامتها ؛ فهو يحفظ الضرورات الخمس من جانب الوجود والعدم .
٣ـ أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر له الأثر الكبير والواضح في استتباب الأمن في المملكة فهو صمام الأمان للمجتمع وسفينة النجاة له في الدنيا والآخرة ، وأن المملكة هي البلد الإسلامي الذي يوجد فيه جهاز إصلاح يقوم بواجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في المجتمع .
٤ـ من الآثار : سلامة المجتمع ونجاته من الجريمة ٢ ـ منع حصول الإفساد ٣ ـ تكوين رأي عام يحب الفضيلة ويكره الرذيلة ٤ ـ التمكين في الأرض وثبات الملك
٥ـ الأمن من العقوبة الإلهية .

جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية
Naif Arab University for Security Sciences



Naif Arab University for Security Sciences
College of Graduate Studies

Department: Criminal Justice
Specialization: Islamic Criminal Legislation

Thesis Abstract ☑ M.A. ☐ Ph.D.

Thesis Title:

Impact of *Al-Amr bil Maruf Wal-Nahih anil-Munkir* (Enjoining upon Virtues and Abstaining from Vices) on the Achievement of Security.

Prepared by: Abdul Aziz b. Fahd b. Abdullah Al-Jauhar

Supervisor: Dr. Muhammad Fadhl b. Abdul Aziz Al-Murad

Thesis Defense Committee:

1. Dr. Muhammad Fadhl b. Abdul Aziz Al-Murad, ... Supervisor
2. Prof. Dr. Ibrahim b. Suleman al-Huwaiman, ... Member
3. Dr. Jalal al-Din M. Saleh, ... Member

Defense Date: 12/4/1428 A.H. — 29/4/2007 A.D.

Research Problem:

In view of the on-going strife between virtue versus vice in human life and the factor of virtue associated with *Al-Amr bil Maruf Wal-Nahih anil-Munkir*, it is important to state that virtue is integral to the achievement of security. Contrarily, vice leads to dismantle peace and security foundations.

Research Importance:

The importance of the present research stems from the following considerations: First, it urges upon communities to explore for peace and tranquility, which are cherished in Divine Command as well. Second, it will provide an exhaustive exposition on *Al-Amr bil Maruf Wal-Nahih anil-Munkir* (Enjoining upon Virtues and Abstaining from Vices). Third, it will reveal that crime and all other typology of offences are sources of social discontent. As such, *Al-Amr bil Maruf Wal-Nahih anil-Munkir* provides an abiding response on ensuring crime prevention.

Research Objective:

The present study will strive to accomplish the following objectives:

1. Exposition on the concept and rationale associated with *Al-Amr bil Maruf Wal-Nahih anil-Munkir* (Enjoining upon Virtues and Abstaining from Vices);



2. Expounding the importance of peace, *per se*, for the humanity at large;
3. Identification on the role played by security towards ensuring the integrity of five essential human needs;
4. Amplifying the approach implicit in *Al-Amr bil Maruf Wal-Nahih anil-Munkir* towards accomplishing peace and social reform;
5. Identification on the areas of *Al-Amr bil Maruf Wal-Nahih anil-Munkir* and their impact on the achievement of security; and
6. Uncovering the relative impact that the *Al-Amr bil Maruf Wal-Nahih anil-Munkir* exercises on the achievement of peace.

Research Questions:

The present study seeks to address the following questions:

1. What is the underlying concept and rationale of the *Al-Amr bil Maruf Wal-Nahih anil-Munkir*?
2. To what extent are peace and security important for the humanity at large?
3. What is the relative role played by security towards ensuring the integrity of five essential human needs?
4. What approach is implicit in *Al-Amr bil Maruf Wal-Nahih anil-Munkir* and what is its relative impact on the achievement of security?
5. What are the areas of *Al-Amr bil Maruf Wal-Nahih anil-Munkir* and their impact on security attainment?
6. Does *Al-Amr bil Maruf Wal-Nahih anil-Munkir* carry impact on the security achievement?

Research Methodology:

The present researcher has relied on descriptive approach in the present study. Pursuant to this approach, he has expounded multiple aspects related to the subject under research. Also, he has explored books and studies that shed light on pertinent issues. In particular, he has highlighted the prime significance that *Al-Amr bil Maruf Wal-Nahih anil-Munkir* carries for the humanity at large.

Important Results:

1. *Al-Amr bil Maruf Wal-Nahih anil-Munkir* (Enjoining upon Virtues and Abstaining from Vices) is a dimension that falls in the spectrum of superb deeds. Its practitioners are the best people of Muslim *Ummah*.
2. *Al-Amr bil Maruf Wal-Nahih anil-Munkir*, as a dimension, is inevitable for social reform and social stability. Also, it is incumbent to ensure the integrity of five essential needs.
3. *Al-Amr bil Maruf Wal-Nahih anil-Munkir* carries profound impact on perpetuating peace at the Kingdom of Saudi Arabia.
4. Among the consequences stemming from *Al-Amr bil Maruf Wal-Nahih anil-Munkir* are social reform; crime prevention; end of corruption; formation of public opinion in its favor; and protection against Divine Chastisement.

الإهـــــداء

أهدي هذا العمل المتواضع إلى....

* والدي الكريمين؛ اللذين تعجز الكلمات عن الوفاء ببعض حقهما؛ فأسـأل الله أن يغفر للميت ويحسن عمل الحي منهم.

* وإلى زوجتي وأبنائي؛ الذين تحملوا من أجلـي الكثيـر وسـهروا علـى راحتي.

* وإلى إخواني وأخواتي الذين غمروني بصدق مشاعرهم ودعواتهم.

* وإلى كل محب للفضيلة والطهر والعفاف.

* وإلى طلاب العلم والمعرفة وكل غيور على دينه ومجتمعه.

* وإلى كل من قدم لي الدعم والتشجيع بكلمة صادقة كانت حافزا لي.

** إلى هؤلاء جميعا أهدي هذا الجهد المتواضع، راجيا من المولى القـدير أن يكتب للجميع التوفيق والسداد في الدنيا والآخرة.

الباحـث

شكر وتقدير

في مستهل هذا البحث يحتم على واجب الوفاء والاعتراف بالفضل أن أرفع بكل معاني التقدير جزيل الشكر والعرفان لجامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، على الجهود المضنية التي تبذلها حتى أمست صرحا علميا شامخًا تضاهي كبريات الجامعات في العالم، وما يلقاه الدارسون من لدن مجلس إدارة الجامعة من تشجيع ودعم واهتمام.

والشكر موصول لسعادة مدير الجامعة الأستاذ الدكتور: عبد العزيز بن صقر الغامدي، وكافة المسؤولين في الجامعة، وأخص منهم عميد كلية الدراسات العليا، ووكيلها، وأمينها، ورؤساء الأقسام وأعضاء هيئة التدريس الكرام على كل ما لقيته منهم من علم وفائدة وتشجيع.

كما أزجي خالص الشكر والتقدير لفضيلة المشرف على هذه الرسالة الدكتور: محمد فضل بن عبد العزيز المراد عضو هيئة التدريس بجامعة نايف، على كل ما قدمه لي من توجيه ومتابعة، وما لقيته منه من حرص وتسديد، إذ لم يبخل علي بشيء من وقته وجهده رغم كثرة مشاغله، مع ما جبله الله عليه من خلق رفيع، وأدب كريم، وتواضع جم، ولا أملك إلا أن أبتهل للمولى القدير -جلت قدرته- أن يعلي مقامه، ويرفع ذكره، وأن يجزيه خير الجزاء وأحسنه، والشكر موصول لصاحبي الفضيلة الشيخ الدكتور: إبراهيم بن سليمان الهويمل وكيل الرئيس العام لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والشيخ الدكتور: جلال الدين محمد صالح أستاذ الدراسات العليا بجامعة نايف العربية، على تفضلهما بقبول مناقشة هذه الرسالة رغم كثرة مشاغلهما، فأسأل الله لهما التوفيق والسداد بكل خير.

وبقي أن أذكر بأن هذا العمل القليل، والجهد المتواضع هو جهد بشري يغلب عليه النقص والخلل والقصور لأنه من صنع البشر، والكمال لله وحده –سبحانه وتعالى-، وحسبي أنني بذلت فيه ما في وسعي فإن كان خيرا فهو من الله وحده وهو المنعم المتفضل، وإن كان غير ذلك فمن نفسي ومن الشيطان، ولا يسعني إلا أن أقول كما قال العماد الأصفهاني:" رأيت أنه لا يكتب إنسان في يوم إلا قال في غده: لو غير هذا لكان أحسن، ولو زيد كذا لكان يستحسن، ولو قدم هذا لكان أفضل، ولو ترك هذا لكان أجمل، وهذا من أعظم العبر، وهذا دليل على استيلاء النقص على جملة البشر.

وختاما: أرجو الله القدير أن يجعل هذا البحث خالصا لوجهه الكريم، ثم يكتب له القبول عند خلقه، وأن يجعله من العلم النافع الذي أحتسب أجره، وأرجو ذخره يوم يقوم الناس لرب العالمين، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على عبده ورسوله محمد وآله وصحبه أجمعين ،،،،،،.

المقدمة :

إن الحمد ، نحمـده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ با من شـرور أنفـسنا وسـيئات أعمالنا، من يهده ا فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد ألا إله إلا ا ، وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله.

[يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ] (1) [يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالاً كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبًا] (2) [يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلاً سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَـٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا] (3)

أما بعـد :-

فإن أصدق الحديث كتاب ا ، وخير الهدي هدي محمد ρ وشر الأمور محـدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار .

ثم أما بعد:

ففي ظل الأمن والاستقرار تحلو العبادة، ويصير النوم سباتًا، والطعام هنيئًا، والشراب مريئًا، فالأمن والاستقرار، هما عماد كل جهد تنموي، وهدف مرتقب لكل المجتمعات علـى اختلاف مشاربها؛ بل هو مطلب الشعوب كافة بلا استثناء، ويـشتد الأمـر بخاصـة فـي المجتمعات المسلمة، التي إذا آمنت أمِنت، وإذا أمِنت نمت؛ فانبثق عنها أمن وإيمـان، إذ لا أمن بلا إيمان، ولا نماء بلا ضمانات واقعية ضد ما يعكر الصفو في أجواء الحياة اليومية.

(1) سورة آل عمران آية ١٠٢
(2) سورة النساء آية ١
(3) سورة الأحزاب أية ٧٠- ٧١

إن إطراء الحياة الآمنة هو ديدن كل الباحثين ، لما للأمن من وقع في حِس الناس، من حيث تعلقه بحرصهم على أنفسهم، فضلاً عن كونه هبة ا لعباده، ونعمة يغبط عليها كل من وهبها ولا غرو في ذلك.

وقد صح عنه ρ أنه قال: :" من أصبح منكم آمنا في سربه معافى في جسده عنده قوت يومه فكأنما حِيزت له الدنيا بحذافيرها" [1].

فبضعف الأمن وانحلاله؛ تظهر آثار خبث الشيطان، وألاعيبه هو وجنده من الجن والإنس، وإقعاده بكل صراط، يوعد بالأغرار من البشر، ويستخفهم فيطيعونه؛ فيبين حِذقه وإغواءه، محققًا توعده بقوله : [لَأَقْعُدَنَّ لَهُمْ صِرَاطَكَ الْمُسْتَقِيمَ ﴿١٦﴾ ثُمَّ لَآتِيَنَّهُم مِّنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ وَمِنْ خَلْفِهِمْ وَعَنْ أَيْمَانِهِمْ وَعَن شَمَائِلِهِمْ ۖ وَلَا تَجِدُ أَكْثَرَهُمْ شَاكِرِينَ] [2]

ولكن ثمة أمور موصلة إلى الراحة الأمنية من كافة جوانبها، دون كُلفة أو تجنيد وإعداد؛ هو الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والنصح –تعالى- ولرسوله ρ ولكتابه، ولأئمة المسلمين وعامتهم.

فإن ذلك عماد الدين الذي فضلت به أمة الإسلام على سائر الأمم، والذي يسد من خلاله أبواب كثيرة من مداخل الشر على العباد.

بالنصح والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر تتكاتف الجهود، ويلم الشعث، ويرأب الصدع، وتُتقى أسباب الهلاك، وتُدفع البلايا عن البشر ويتحقق الأمن والاستقرار.

وبفقد ذلك أو تزعزعه من نفوس الناس، يعني بداهة حلول الفوضى، وانتشار اللامبالاة المولدة للأمن العكسي، وهو الأمن من مكر ا ، [أَفَأَمِنُوا مَكْرَ اللَّهِ ۚ فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْخَاسِرُونَ] [3]

ولأهمية ما سبق ذكره من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر،وما سنبينه من عظيم أثره وثماره، رغبت بعد الدراسة المنهجية في وضع خطة تكون مناسبة لتقديمها في قسم العدالة الجنائية لنيل درجة الماجستير، وقد كان يدور في خلدي منذ أمد ما تنعم به هذه البلاد- المملكة العربية السعودية- و الحمد والمنة من نعمة الأمن والاستقرار، على

(١) أخرجه الترمذي في سننه ، أبواب: الشهادات، باب في الوصف من حيزت له الدنيا، ص ٥٦٣ - رقم ٢٣٤٦
(٢) سورة الأعراف (١٦-١٧)
(٣) سورة الأعراف آية : ٩٩

خلاف ما هو واقع في بلدان العالم اليوم، فبدا لي أن هناك علاقة متلازمة بين هـذا الأمـن والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والدين بشكل عام، فلذلك رغبـت فـي بحـث هـذا الموضوع والتعمق في حقيقته لأستفيد أولاً، وأجلي الموضوع وأبرزه ثانيا، ومن ثم أسهم في إعطاء المسلمين عامة أنموذجا واضحا، وصورة رائعة في تطبيق الإسـلام قـولاً وعمـلاً وشريعة واقعا ملموسا، وأثر ذلك في تحقيق الأمن؛ فكـان هـذا العنـوان: (**أثـر الأمـر بالمعروف والنهي عن المنكر في تحقيق الأمن**) في ضوء الشريعة الإسلامية، هو العنوان الذي اخترته لموضوع الرسالة.

ولعل مما دعاني أيضا لكتابة هذا الموضوع ما يلي:

أولاً: أهميته للحياة الآمنة السعيدة.

ثانيا: مسيس الحاجة إليه لعلاقته باستقرار المجتمع المسلم ورخائه وأمنه، الذي يمكن معه القيام بأمور دينه على الوجه الأكمل، حيث إن الفرد والمجتمع لا يـستطيع أن يظهـر شعائر الإسلام ويطبق أحكامه في ظل الفوضى واختلال الأمن.

ثالثًا: علاقة الأمن بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وهي علاقة التلازم انطلاقًا من قول ا -عزوجـل-: [ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَلَمۡ يَلۡبِسُوٓاْ إِيمَٰنَهُم بِظُلۡمٍ أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلۡأَمۡنُ وَهُم مُّهۡتَدُونَ] [1]، وقولـه -تعـالى- : [ٱلَّذِينَ إِن مَّكَّنَّٰهُمۡ فِي ٱلۡأَرۡضِ أَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَمَرُواْ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَنَهَوۡاْ عَنِ ٱلۡمُنكَرِۗ وَلِلَّهِ عَٰقِبَةُ ٱلۡأُمُورِ] [2].

رابعا: أننا لن نتمكن من الدعوة إلى ا على وجه الخصوص إذا لم يتحقـق الأمـن والاستقرار.

خامسا: إيضاح الشرور التي دفعت بفضل ا عن هذه البلاد بسبب توجه ولاة الأمر من أمراء وعلماء إلى الأخذ بمبدأ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بصوره المختلفة، قال ا -تعـالى-: [وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمۡ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَيَسۡتَخۡلِفَنَّهُمۡ فِي ٱلۡأَرۡضِ كَمَا ٱسۡتَخۡلَفَ ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِهِمۡ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمۡ دِينَهُمُ ٱلَّذِي ٱرۡتَضَىٰ لَهُمۡ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّنۢ

(١) سورة الأنعام آية: ٨٢
(٢) سورة الحج آية: ٤١

بَعۡدِ خَوۡفِهِمۡ أَمۡنٗاۚ يَعۡبُدُونَنِي لَا يُشۡرِكُونَ بِي شَيۡـٔٗاۚ وَمَن كَفَرَ بَعۡدَ ذَٰلِكَ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡفَٰسِقُونَ] [1]، ولأجل ما ذكرته آنفًا؛ استعنت با في العزم على كتابة هـذا الموضـوع سائلاً ا -عزوجل- أن يكون هذا البحث خالصا لوجهه الكريم، وأن ينفع به كاتبه وقارئـه والمسلمين، وأن يحفظ للمسلمين أمنهم وإيمانهم، وأن يجمع على الحـق كلمـتهم أجمعـين، وصلى ا وسلم على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.

(١) سورة النور آية: ٥٥

محتويات خطة الدراسة

المقدمة

الفصل التمهيدي: المدخل للدراسة

المبحث الأول: الإطار المنهجي للدراسة

أولا: مشكلة الدراسة

ثانيا: أهمية الدراسة

ثالثا: أهداف الدراسة

رابعا: أسئلة الدراسة

خامسا: منهج الدراسة

سادسا: حدود الدراسة

سابعا: أهم مصطلحات الدراسة

المبحث الثاني: الدراسات السابقة

المبحث الثالث: تنظيم فصول الدراسة

الخاتمة: النتائج والتوصيات

المراجع

الفهارس

الفصل التمهيدي:

ويشتمل على ثلاثة مباحث:

المبحث الأول : الإطار المنهجي للدراسة .

أولاً : مشكلة الدراسة :

من المعروف أن الأمة الإسلامية خير الأمم بنص القرآن الكريم [كُنتُمۡ خَيۡرَ أُمَّةٍ أُخۡرِجَتۡ لِلنَّاسِ][1] وهي الأمة المحمدية، ومجتمعاتها وشعوبها أفضل المجتمعات لما تحمله من دين إن هي طبقت خيريتها في أمرها بالمعروف ونهيها عن المنكر والذي يترتب عليه أمنها وطمأنينتها واستقرارها المؤدي إلى العبودية الحق ، فإن من سنن ا -سبحانه وتعالى- في هذه الحياة وجود الحق والباطل ويكون لكل منهما أتباعه ودعاته ويتمثل الحق في شرع ا -عز وجل- ومن أهمه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر المحقق لاستقرار

(١) سورة آل عمران آية : ١١٠

وراحة العباد والبلاد، كما يتمثل الباطل فيما عدا ذلك، وقد يتزعزع الأمن وتضطرب أركانه حينما ينتشر الباطل وأنصاره في غيبة من أنصار الحق، ودعاته، وهم الآمرون بـالمعروف والناهون عن المنكر.

ولعل من الملاحظ والمسلم به أن الباطل وأهله يخنسون مع وجود هذا المبدأ الإلهي العظيم، وقيام الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؛ فيستتب الأمن ويعيش الناس في راحـة واطمئنان، ولما كانت شريعة الإسلام هي التي تحفظ للمجتمع أمنه واسـتقراره، وتـضمن للإنسان سعادته وكرامته؛ لذا فإن المجتمعات الإسلامية التي تطبق الإسلام عقيدة وشـريعة وتأخذ بمبدأ أهمية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر هي المجتمعات المستقرة الآمنة.

ومما سبق يبرز تساؤل رئيس للدراسة يتمثل في: **هـل يمكـن أن يكـون للأمـر بالمعروف والنهي عن المنكر أثر فعال في تحقيق الأمن واستقراره؟!**

ثانيًا: أهمية الدراسة :

تكمن أهمية المبحث في الأمور التالية:

١- سعي المجتمعات للبحث عن الطمأنينة والاستقرار مما يؤكد شمولية الأمر بـالمعروف والنهي عن المنكر والذي لا ينحصر في فئة معينة، ولا بعمل محدود، وإنما هو نظام مرن، وفن منسق وذوق رفيع؛ تتلذذ بالعمل به، ويشعرك بالأمن والطمأنينة والرضا، كيـف لا؟! وهذا المبدأ هو في النهاية يقي من الجريمة التي تثير الرعب في المجتمعات .

٢- ثناء ا -تبارك وتعالى- على الآمرين بالمعروف والناهين عن المنكر بقوله-تعالى-: [كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ] (١)

(١) سورة آل عمران آية: ١١٠

٣- تبيان عظمة الإسلام وحرصه على تحقيق الأمـن والاسـتقرار، والحيلولـة دون كـل جريمة، أو منكر بعدم الوقوع فيها أو الوصول إلى مسبباتها، ومحاولة علاجها بالأسـاليب الشرعية الفعالة أو الخاصة كما في الحدود.

٤- الجريمة وكافة المنكرات مصدر قلق لجميع المجتمعات؛ لذلك يتبين أثر الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في الوقاية منها، وهذا يبرز سمو الشريعة الإسـلامية وعلوهـا علـى الأنظمة البشرية.

٥- يبين هذا البحث أهمية التمسك بالشريعة الإسلامية، وأنها سـبيل للنجـاة، وحـصول الطمأنينة والاستقرار، وحماية المجتمعات من ويلات الجرائم وإفساد المجرمين.

ثالثًا: أهداف الدراسة :

يسعى الباحث من خلال بحثه إلى تحقيق العديد من الأهداف وأهمها:

١- بيان مفهوم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وحكمه وفضله.

٢- الكشف عن أهمية الأمن وحاجة الناس إليه.

٣- معرفة دور الأمن في حفظ الضروريات الخمس.

٤- بيان منهج الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وأثـره فـي تحقيـق أمـن وصـلاح المجتمعات.

٥- التعرف على مجالات الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وأثره في تحقيق الأمن .

٦- معرفة آثار الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في تحقيق الأمن.

رابعًا: تساؤلات الدراسة:

إن أهم ما تثيره الدراسة من تساؤلات هي :

١- ما مفهوم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وما حكمه، وما فضله؟

٢- ما مدى أهميه الأمن وحاجه الناس إليه؟

٣- هل للأمن دور في حفظ الضروريات الخمس؟

٤- ما هو منهج الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وما أثره في تحقيق أمـن وصـلاح المجتمعات؟

٥- ما هي مجالات الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وما أثرها في تحقيق الأمن؟

٦- هل للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر آثار في تحقيق الأمن؟

خامسًا: منهج الدراسة:

اعتمد الباحث في هذا البحث على المنهج الوصفي وشيء من المنهج التحليلـي؛ وذلـك بتناول الموضوع من جوانبه المتعددة، والرجوع إلى الكتب والدراسات التـي تتـضمن أي موضوع يتعلق بهذه الدراسة، وعرض أهميه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والـربط بينه وبين حاجة الناس للأمن وان كل منها متمم للآخر.

سادسًا: حدود الدراسة :

ستركز هذه الدراسة على أثر الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وفي تحقيق الأمـن واستقراره في المملكة العربية السعودية، بشكل عام وأن هذا المبدأ شامل لكل زمان ومكان، مستلهما ذلك من ضوء الشريعة الإسلامية.

سابعًا: تحديد مفاهيم أهم مصطلحات الدراسة وهي :
(الأمر- المعروف – النهي- المنكر – الأمن)

١- الأمر:

الأمر في اللغة: معروف، نقيض النهي. أمره به، وأمره إياه، يأمره أمرا وإمارا فأتمر أي: قبل أمره ؛ وقول ا Y: [وَأُمِرْنَا لِنُسْلِمَ لِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ][(1)].(1)

(١) سورة الأنعام، آية: ٧١

وفي الاصطلاح: قول يتضمن طلب الفعل على وجه الاستعلاء، وهو قول القائل لمن دونه: افعل [٢]

٢- النـهي:

النـهي في اللغة: خلاف الأمر نَهاه ينهاه نَهيا فانتهى، وتَنَاهى كَف، ونفس نَهاةٌ: منْهية عن الشيء، وتناهوا عن الأمر، وعن المنكر: نهى بعضهم بعضا [٣]وفي القرآن:[كَانُواْ لَا يَتَنَاهَوْنَ عَن مُّنكَرٍ فَعَلُوهُ] [٤]

وفي الاصطلاح: قول يتضمن طلب الكف على وجه الاستعلاء، وإذا أُطلق اقتضى تحريم فعل المنْهي عنه [٥]

٣- المعروف:

المعروف في اللغة: جاء في القاموس المحيط: ما تميل إليه النفس من الخير وتطمئن إليه، وهو من الصفات الظاهرة، فأمر معروف بين الناس أي عرفوه؛ فلا يجهلـوه لأن الفطـرة السليمة تستحسنه. [٦]

وفي الاصطلاح: كل ما كان معروفًا فعله، جميلا مستحسنًا غير مستقبح في أهل الإيمان با ، وسميت طاعة ا معروفًا؛ لأنه مما يعرفه أهل الإيمان ولا يستنكرون فعله وهو اتباع محمد ρ ودينه الذي جاء من عند ا -سبحانه-[٧]

٤- المنكر:

---

(٢) لسان العرب لابن منظور ، مادة :" أمر"
(٣) التعريفات للجرجاني – ص ٥٣
(٤) لسان العرب - ابن منظور – مادة : " نهي"
(٥) سورة المائدة آية ٧٩
(٦) الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم (٣/ ١٢٧) ، المستصفى للغزالي (٢/ ٢٤)
(٧) المرجع السابق ج ٣ ص ١٧٩
(١) تفسير الطبري - ج ٤ ص ٤٥

المنكر في اللغة: ضد المعروف، يقال: نَكِر الشيء وأنكره؛ لم يقبله ولم يعترف به لسانه[1]

و في الاصطلاح: المنكر كل ما ينكره الشرع، وينفر منه الطبع-صغيرا كان المنكر أو كبيرا- والمعاصي كلها منكرات؛ لأن الفطرة السليمة تنكرها [2]

٥- الأمن :

الأمن في اللغة: بمعنى الأمان والأمانة، وقوله قد أَمِن، من باب فَهم وسِلم، وأمان وأمَنَةٌ فهو آمِن وأمِنَه غيره من الأمن ضد الخوف[3]

و في الاصطلاح : هو الشعور بالأمان والطمأنينة، وإحساس بأن حياة الإنسان ومصالحه، وكذلك مصالح وطنه، وجماعته، مصونة ومحمية [4]

"والأمن ليس مجرد شعور بالأمان والطمأنينة -الأمن المعنوي-؛ بل إن مفهومه قد يكون أعمق من مجرد ذلك فهو يمتد ليشمل احتياجات الإنسان المادية والمعنوية، وتأمينها وكذلك حاجاته الأدبية والاجتماعية والإنسانية" [5]

المبحث الثاني :-

---

(٢) معجم مقاييس اللغة- لابن فارس - ج ٤ ص ٢٨١
(٣) البيانوني - الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر - ص ٤
(٤) مختار الصحاح - الرازي ص ٢٥
(٥) بين الأمن العام والأمن السياسي - د / علي الدين هلال – ص ١٦
(٦) أثر انتشار الأمن في دفع مسيرة الأمة – د /عاطف عبد الفتاح عجوة – ص ٣٧٤

الدراسات السابقة :

بالبحث عن الدراسات السابقة والتي تناولت دراسة أثر الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في تحقيق الأمن في ضوء الشريعة الإسلامية، لم أجد رسالة جمعـت بـين الأمـر بالمعروف والنهي عن المنكر، و استقرار الأمن وتحقيقه؛ ولكني أجد كثيرا عن الوقاية مـن الجريمة أو مكافحة الجريمة و التي تحقق معنى الأمن و الاستقرار .

وحيث أن دراستي تشتمل على محورين مهمين هما: الأمر بالمعروف والنهي عـن المنكر وتحقيق الأمن واستقراره؛ فقد وجدت عدة دراسات تختلف عن الدراسة التي سـأقوم بها -بإذن ا - فبعضها تخصصت في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بـشكل عـام، والبعض الأخر تخصصت في الوقاية من الجريمة فقط دون التطرق إلى ضرورة الأمـن و أسباب تحقيقه. وسوف أشير إلى بعض هذه الدراسات بشيء من التفصيل..

الدراسة الأولى :

بعنوان: (**الأمر بالمعروف و النهي عان المنكر و آثرهما في حفظ الأمة**) .

قام بها الدكتور عبد العزيز المسعود

والرسالة عبارة عن بحث لنيل درجة الدكتوراه مكونه من جزأين .

وركز الباحث في دراسته على حاجة الأمة إلى الأمر بالمعروف و النهي عن المنكر؛ بل إن بعض أهل العلم عده الركن السادس للإسلام، و به تقوم حياة الناس و يأمنون على أنفـسهم، ودينهم وأموالهم، ثم تطرق الباحث إلى حكم الأمر بالمعروف و النهي عن المنكر، وإن هذا المبدأ من وظائف الأنبياء والسلف الصالح، ثم بين درجات تغير المنكر وذكر بعض منكرات هذا العصر وخطرها وكيفية إنكارها.

ثم أكد على أهمية الأمر بالمعروف و النهي عن المنكر، و أنه مـن الموضـوعات الجديرة بالبحث و الدراسة و التأليف؛ لذا فإنه من الضروري أن يعنى البـاحثون وعلمـاء الإسلام بهذا الموضوع، ويدرسوه ويكتبوا فيه في جميع جوانبه.

والباحث يسعى إلى دراسة إحدى جوانبه عملاً بوصية الباحث، لعلّي أن أشارك في إحياء هذا المعنى بين المسلمين وقد اخترت عنوان (أثر الأمر بـالمعروف و النهـي عـن المنكر في تحقيق الأمن في ضوء الشريعة الإسلامية).

وقد توصل الباحث من خلال دراسته إلى النتائج التالية :

١- أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فرض عين على كل مسلم مستطيع حسب مـا فصله الباحث في موضوعه لمفهوم الاستطاعة.

٢- إن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من أهم الوسائل للقضاء على المنكرات وأنه لا سعادة ولا فلاح للناس في أمور دينهم ودنياهم إلا بقيام الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

٣- على المسلمين جميعا أفرادا أو جماعات، رؤساء ومرؤوسين أن يعرفوا جيدا أن عزهم يكون في مناصرة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .

أما ما تتميز به رسالتي عن هذه الرسالة :

أن دراستي تركز على أثر الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في تحقيق الأمـن و استقراره، و حاجة الناس إلى الأمن من خلال قيامهم بهذه الشعيرة و ذكر الأسـاليب التـي تحقق الأمن في ضوء الشريعة الإسلامية.

وأما عن مدى استفادتي فهي ستكون بالاستفادة من التأصيل الـشرعي مـن خـلال عرض الباحث لحكم ومشروعية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مع سـعيي لاسـتنباط مدى تحقق الأمن من خلال الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

الدراسة الثانية :

بعنوان: (**منهج الإسلام في مكافحة الجريمة**). قام بها عبد الرحمن بن إبراهيم الجريوي

وهي رسالة دكتوراه مقدمة إلى قسم الثقافة الإسلامية في كلية الشريعة بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض ١٤١٧هـ.

و ركز الباحث في رسالته على المنهج العام للإسلام في مكافحة الجريمة من حيـث صلاحية هذا الدين العظيم لكل زمان ومكان، على عكس جميـع النظريـات والمـؤتمرات والاجتماعات الدولية التي طرحت في الغرب بحثًا في الخروج من مأزق الجريمة، وقد أشار

إلى سبب اختياره لهذا الموضوع وهو التذكير بمنهج ا –تعالى- وأن الوقاية من الجريمـة لا تتحقق إلا بتطبيق هذا المنهج، مع إبراز سمو الشريعة الإسلامية وكمالها ول=بيان مظاهر الرحمة والتيسير فيها واعتمد الباحث في دراسته على الكتاب والسنة بوصفهما المـصدرين الأساسيين في تقرير الأحكام والقضايا، وكذلك أقوال العلماء لإثبات أن المـنهج الإسـلامي منهج شمولي ومترابط، سن نظاما متكاملاً لمكافحة الجريمـة بأسـاليب وقائيـة وعقابيـة وإصلاحية وبشكل يحقق للمجتمع الأمن والاستقرار وأن الابتعـاد عـن تطبيـق الـشريعة الإسلامية جعل الحوادث الإجرامية في ازدياد مضطرد، وقد جاءت الرسـالة فـي مقدمـة وتمهيد وثلاثة أبواب وخاتمة.

وقد توصل الباحث من خلال رسالته إلى النتائج التالية :

١- إيضاح التصور الإسلامي للجريمة، ووجود دوافع رئيسة لها غائبة عن اهتمامات علماء الإجرام كالكفر وغواية الشيطان، مع الاعتداد بآثار الأسرة المنحرفة وقرناء السوء.

٢- بيان منهج الإسلام في احتواء الجريمة، سواء في الجانب الوقائي ببناء الفـرد المـسلم والمجتمع الفاضل، أو في الجانب العقابي لعلاج المجرمين وإصلاحهم .

وأما ما تميزت به دراستي:

أن الدراسة السابقة ركزت على المنهج العام للإسلام في مكافحة الجريمة وهذا أمر طيب ولكن مع القدم الزمني لتلك الدراسة، وزيادة الخوف والاضطرابات الأمنية في كثيـر من المجتمعات فإن دراستي تبين حاجة الناس الشديدة إلى الأمن وأن ذلك يستلزم الرجـوع إلى الشريعة الصحيحة والأخذ بمبدأ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكـر إنقـاذاً لـسفينة المجتمع الذي نعيش فيه، كما أن الدراسة السابقة أشارت إلى العقوبات المخولـة للمحتـسب دون ربطها بالأثر المترتب على الأمر بالمعروف و النهي عن المنكـر بتحقيـق الأمـن و استقراره، وفي هذه الرسالة يسعى الباحث لإثبات أثر الأمر بالمعروف والنهي عن المنكـر من خلال منهجه ومجالاته لتحقيق أمن وصلاح المجتمعات.

أما عن مدى استفادتي من هذه الرسالة فستكون في جانب الاهتمام بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في مكافحة الجريمة المؤدية إلى تحقيق الأمن واستقراره، وأن قيام المسلم

بهذه الشعيرة سيكون حتما رادعا لأهل الجرائم مما يبين مدى تحقق الأمن من خلال الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

الدراسة الثالثة :

بعنوان: (**الوقاية من الجريمة في الشريعة الإسلامية**).

قام بها علي سلطان الكواري، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية برنامج مكافحة الجريمة: ١٤٠٩ هـ .

وقد ركز الباحث فيها على التدابير الشرعية الواقية من الجريمة بشكل عام، و قد أبرز دور الشريعة الإسلامية في وقاية المجتمع من الجرائم، وتميزها عن غيرها .

كما أكد على أن للعقوبة الشرعية أثر كبير في وقاية المجتمع من الجريمة مستقبلاً، و أنها تدبير وقائي حتى لا يقع المسلم في الذنب؛ فيكون عرضة للجزاء .

وقد توصل الباحث من خلال رسالته إلى النتائج التالية :

١- أثر الشريعة الإسلامية في الوقاية من الجريمة وتميزها عن غيرها .
٢- أن معرفة العقوبة المترتبة على فعل الجريمة كان سبباً في وقاية المجتمع من الجريمة مستقبلاً .
٣- وضوح أثر التدابير الشرعية الواقية من الجريمة بشكل عام .

أما ما تتميز به دارستي عن هذه الدراسة:

أني ركزت على الجانب الديني، و أثره في تحقيق الأمن من خلال دور الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، في ترسيخ مفهوم الإيمان، ومن خلال الاهتمام بجانب العبادات الحاملة على استقرار الأمن بين الأفراد وبعدهم عن الفساد والإفساد.

كما تميزت دارستي بذكر الأساليب العامة الشرعية التي يتحقق من خلالها- بإذن ا - الأمن والطمأنينة بين أفراد المجتمع .

أما عن مدى استفادتي من الرسالة فستكون من جانب الوقاية من الجريمـة والتـي تتمثل في النهي عن المنكر وإبعاد المسلم عن الوقوع فيما يكون سببا لإنزال العقوبة عليه أو سببا لزعزعة الأمن واستقراره.

المبحث الثالث:-

تنظيم فصول الدراسة :

تشتمل الدراسة - عدا المقدمة والفصل التمهيدي - على خمسة فصول وخاتمة وفهارس.

الفصل الأول :-

الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

(مفهومه - حكمه - فضله - وسائل تحقيقه - الفوائد والمصالح العامة له)

وفيه مبحثان

المبحث الأول:-

مفهوم الأمر بالمعروف والنـهي عن النكر وبيان حكمه.

ويشتمل على أربعة مطالب

المطلب الأول : مفهوم الأمر والنهي لغة واصطلاحا.

المطلب الثاني: تعريف المعروف لغة واصطلاحا .

المطلب الثالث : تعريف المنكر لغة واصطلاحا.

المطلب الرابع : حكم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

المبحث الثاني:-

فضل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ووسائل تحقيقه والفوائد والمصالح العامة له

ويشتمل على ثلاثة مطالب

المطلب الأول: فضل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من الكتاب والسنة.

المطلب الثاني: بعض وسائل تحقيق الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

المطلب الثالث: الفوائد والمصالح العامة للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

الفصل الثاني :-

مفهوم الأمن وأسسه وأهميته ودوره في حفظ الضروريات الخمس

وفيه مبحثان

المبحث الأول :-

مفهوم الأمن والأسس التي يقوم عليها.

ويشتمل على ثلاثة مطالب.

المطلب الأول : تعريف الأمن لغة واصطلاحاً .

المطلب الثاني : المفهوم الشمولي للأمن في الإسلام.

المطلب الثالث : أسس ودعائم استتباب الأمن.

المبحث الثاني:-

أهمية الأمن ودوره في حفظ الضروريات الخمس.

ويشتمل على مطلبين.

المطلب الأول : أهمية الأمن.

المطلب الثاني: دور الأمن في حفظ الضروريات الخمس.

الفصل الثالث :-

منهج الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وأساليب تحقيقه وأثره في تحقيق أمن وصلاح المجتمعات .

وفيه مبحثان

المبحث الأول:-

منهج الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في تحقيق الأمن.

ويشتمل على أربعة مطالب :

المطلب الأول : تربية الفرد وإصلاحه.

المطلب الثاني: تربية المجتمع وإصلاحه.

المطلب الثالث : سد الذرائع لمنع وقوع المنكرات .

المطلب الرابع: منهج الترغيب والترهيب .

المبحث الثاني :-

أساليب تحقيق منهج الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وأثره في تحقيق أمن وصلاح المجتمعات .

ويشتمل على ثلاثة مطالب :

المطلب الأول : أساليب تحقيق منهج الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

المطلب الثاني : أهمية منهج الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

المطلب الثالث: أثر منهج الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في تحقيق أمن وصلاح المجتمعات.

الفصل الرابع :-

مجالات الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وآثارها في تحقيق الأمن والجهات الرسمية التي تتولى ذلك من خلال القيام بواجب لأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فيِ المملكة العربية السعودية.

وفيه مبحثان

المبحث الأول :-

مجالات الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وآثارها في تحقيق الأمن.

ويشتمل على أربعة مطالب:

المطلب الأول: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في مجال الإيمان وأثره في تحقيق الأمن.

المطلب الثاني: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في مجال العبادات وأثره في تحقيـق الأمن .

المطلب الثالث: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في مجال الأخلاق واالسلوك وأثره في تحقيق الأمن.

المطلب الرابع: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في مجال المعاملات وأثره في تحقيق الأمن

المبحث الثاني :-

الجهات الرسمية التي تتولى مهام تحقيق الأمن ودورها في ذلك من خلال القيام بواجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

في المملكة العربية السعودية.

ويشتمل على أربعة مطالب

المطلب الأول: القضاء الشرعي.

المطلب الثاني: وزارة الداخلية.

المطلب الثالث: الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

المطلب الرابع: وزارة الإعلام.

الفصل الخامس:-

آثار الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في تحقيق الأمن.

ويشتمل على ستة مباحث

المبحث الأول: سلامة المجتمع ونجاته من الجريمة.

المبحث الثاني: منع الإفساد والمفسدين من تدمير أخلاق المجتمع

المبحث الثالث: تقوية الإيمان الحامل على تحقيق الأمن .

المبحث الرابع: تكوين رأي عام يحب الفضيلة ويكره الرذيلة.

المبحث الخامس: التمكين في الأرض.

المبحث السادس: الأمن من العقوبة الإلهية .

الخاتمة .

النتائج والتوصيات.

المراجع .

الفهارس.

الفصل الأول

الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

(مفهومه - حكمه - فضله - وسائل تحقيقه - الفوائد والمصالح العامة له)

وفيه مبحثان

المبحث الأول:

مفهوم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وبيان حكمه

المبحث الثاني:

فضل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ووسائل تحقيقه والفوائد والمصالح العامة له

المبحث الأول:-

مفهوم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وبيان حكمه

ويشتمل على أربعة مطالب

المطلب الأول: مفهوم الأمر والنهي لغة واصطلاحا

المطلب الثاني: تعريف المعروف لغة واصطلاحا

المطلب الثالث: تعريف المنكر لغة واصطلاحا

المطلب الرابع: حكم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

المطلب الأول:-

مفهوم الأمر والنهي لغة واصطلاحًا:

*** الأمر في اللغة:**

الأمر: معروف، نقيض النهي. أمره به، وأمره إياه، يأمره أمرا وإمارا فأتمر أي: قبِلَ أمره؛ وقول ا -Y- : [وَأُمِرۡنَا لِنُسۡلِمَ لِرَبِّ ٱلۡعَٰلَمِينَ][1]. والعـرب تقـول: أمرتُك أن تفْعل ولِتَفْعلَ وبأن تفْعل،والجمع الأواِمر. والأمِير: ذو الأمر. والأمير: الآمِر؛ وإذا أمرتَ مِن أمر قُلْتَ: مر، وأصله أُؤْمر، فلما اجتمعت همزتان وكثر استعمال الكلمة حذفت الهمزة الأصلية فزال الساكن فاستغني عن الهمزة الزائدة، وقد جاء على الأصل. وفي التنزيل العزيز: [وَأۡمُرۡ أَهۡلَكَ بِٱلصَّلَوٰةِ وَٱصۡطَبِرۡ عَلَيۡهَا] [2]؛ وفيـه:[خُذِ ٱلۡعَفۡوَ وَأۡمُرۡ بِٱلۡعُرۡفِ] [3] والأمر: واحد الأمور؛ يقال: أمر فلانٍ مستقيم، وأُموره مستقيمةٌ. والأمر: الحادثة، والجمع أُمور، لا يكسر على غير ذلك. وفي التنزيل العزيز: ألا إلى ا تصير الأمور. والآمِرةُ: الأمر، وهو أحد المصادر التي جاءت على فاعِلة كالعافِيةِ والعاقِبةِ [4]

(١) سورة الأنعام، آية: ٧١
(٢) سورة طه، آية ١٣٢
(٣) سورة الأعراف، آية ١٩٩
(٤) لسان العرب لابن منظور ، مادة :" أمر" ص ٩٣

وفي الصحاح " وقولهم: لك علَي أَمرةٌ مطاعةٌ، معناه لك علي أَمرةٌ أُطيعـك فيهـا، وهي المرة الواحدة من الأمر. ولا تقل إِمرةٌ بالكسر، إنما الإمرةُ من الولاية. وأَمرتُه بكـذا أَمراً. والجمع الأَوامِر. قال أبو عبيدة: آمرتُه بالمد، وأَمرتُه، لغتان.[1]

*** الأمر في الاصطلاح:**

قول يتضمن طلب الفعل على وجه الاستعلاء، وهو قول القائل لمن دونه: افعل [2]

وقيل: هو استدعاء الفعل بالقول على جهة الاستعلاء.[3]

*** النهي في اللغة:**

خلاف الأمر نَهاه ينهاه نَهيا فانتهى، وتَنَاهى كَف، ونفس نَهاةٌ: منْهية عن الـشيء، وتنـاهوا عن الأمر، وعن المنكر: نهى بعضهم بعضا [4] وفي القـرآن:[كَانُواْ لَا يَتَنَاهَوْنَ عَن مُّنكَرٖ فَعَلُوهُۚ لَبِئۡسَ مَا كَانُواْ يَفۡعَلُونَ] [5]

*** النهي في الاصطلاح:**

"قول يتضمن طلب الكف على وجه الاستعلاء، وقيل: هو اقتـضاء الكـف علـى وجـه الاستعلاء، وقول القائل لغيره على جهة الاستعلاء: لا تفعلْ، وإذا أُطلق اقتضى تحريم فعـل المنْهي عنه" [6]

والأمر والنهي هما أساس الشريعة لأنها مُؤَسسة على كلمتين؛ افعل أو لا تفعل[7].

هذا وللأمر صيغ كثيرة منها:

١- فعل الأمر مثل قوله-تعالى-:[وَٱتۡلُ مَآ أُوحِيَ إِلَيۡكَ مِن كِتَابِ رَبِّكَ][8]

٢- اسم فعل الأمر مثل : حي على الصلاة.

---

(١) الصحاح للجوهري، مادة: " أمر" ص ١٠٢
(٢) التعريفات للجرجاني – ص ٥٣
(٣) المستصفى للغزالي ١/ ٤١١ ، المدخل إلى علم أصول الفقه لمحمد معروف الدواليبي ص ١٦٥
(٤) لسان العرب - ابن منظور – مادة : " نهي"
(٥) سورة المائدة آية ٧٩
(٦) الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم (٣/ ١٢٧) ، المستصفى للغزالي (٢/ ٢٤)
(٧) روضة الناظر وجنة المناظر لابن قدامة (٢/ ٦٥٢)
(٨) سورة الكهف آية ٢٧

٣- المصدر النائب عن فعل الأمر مثل قولـه -تعـالى-: [فَإِذَا لَقِيتُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ فَضَرۡبَ ٱلرِّقَابِ] [١]

٤- المضارع المقرون بلام الأمر. مثل قوله-تعـالى-: [وَلۡتَكُن مِّنكُمۡ أُمَّةٌ يَدۡعُونَ إِلَى ٱلۡخَيۡرِ وَيَأۡمُرُونَ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَيَنۡهَوۡنَ عَنِ ٱلۡمُنكَرِۚ] [٢]

"وتقتضي صيغة الأمر عند الإطلاق وجوب فعل المأمور به والمبادرة بفعله". [٣]

يقول **شيخ الإسلام ابن تيمية:**

" وأمر ا ورسوله إذا أُطلق كان مقتضاه الوجوب" [٤]؛ بدليل قوله -تعالى-:[فَلۡيَحۡذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنۡ أَمۡرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمۡ فِتۡنَةٌ أَوۡ يُصِيبَهُمۡ عَذَابٌ أَلِيمٌ] [٥] والتحذير لا يكون إلا على ترك واجب، ودليل الفورية قوله - تعالى-:[فاستَبِقُواْ الْخَيراتِ] [٦]

وأوامر الدين كلها خير، وهي أولى بالاستباق إليها ووجوب المبادرة بفعلها.

وقد يخرج الأمر عن المبادرة والفورية لدليل يقتضيه.

*** أمَّا النهي وهو قول يتضمن طلب الكف على وجه الاستعلاء.**

*** وصيغته :**

- هي المضارع المقرون بـ "لا الناهية" مثل قوله -تعـالى-: [وَلَا تَتَّبِعۡ أَهۡوَآءَ ٱلَّذِينَ كَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَا وَٱلَّذِينَ لَا يُؤۡمِنُونَ بِٱلۡأٓخِرَةِ][٧]

- "وإذا وصف الفعل بحظر أو تحريم أو بالقبح أو بذم فاعله أو ترتب علـى فعلـه عقـاب يتضمن النهي".[٨]

ومثال التحريم قوله -تعالى-: [حُرِّمَتۡ عَلَيۡكُمۡ أُمَّهَٰتُكُمۡ] [٩]

---

(٩) سورة محمد آية ٤
(١) سورة آل عمران آية ١٠٤
(٢) التمهيد لأبي الخطاب (١/ ٢١٥)
(٣) مجموع الفتاوى ج ٢٢ - ص ٥٢٩
(٤) سورة النور آية ٦٣
(٥) سورة البقرة آية ١٤٨
(٦) سورة الأنعام آية ١٥٠
(٧) روضة الناظر وجنة المناظر لابن قدامة (٢/ ٦٥٤)
(٨) سورة النساء آية ٢٣

ومثال الذي ترتب على فعله عقاب قوله ρ :"من بدل دينَه فاقتُلوه " [1] ومثال ذم الفعل وقبحه قوله ρ :"مطْلُ الغَنِي ظُلْم"[2] فالظلم قبح.

وقد يخرج النـهي عن التحريم إلى معان أخرى لدليل يقتضيه.

* أما أركان الأمر فثلاثـة: [أمر ، ومأمور، ومأمور به]

* وأركان النهي كذلك وهي:[ناهٍ، ومنهي، ومنهي عنـه]

وفي حالة توقف الأمر والنهي على شيء ما فلابـد مـن تحققـه حـسب القاعـدة المعروفة:" أن للوسائل حكم المقاصد، وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب، فوسائل المأمور به مأمور بها، ووسائل المنهي عنه منهي عنها".[3] أ.هـ

(٩) أخرجه البخاري، كتاب استتباب المرتدين، باب: حكم المرتد والمرتدة ، ص ١١٩٣- رقم ٦٩٢٢
(١٠) أخرجه البخاري، كتاب: في الاستقراض وأداء الديون، باب مطل الغني ظلم ، ص ٣٨٥ - رقم ٢٤٠٠
(١) شرح الكوكب المنير - لابن النجار الحنبلي - ج ١ ص ٣٦٠

المطلب الثاني:-

تعريف المعروف لغةً واصطلاحًا:

- **المعروف في اللغة :**

"هو ما تميل إليه النفس من الخير وتطمئن إليه وهو من الصفات الظاهرة، فأمر معروف بين الناس أي عرفوه؛ فلا يجهلوه لأن الفطرة السليمة تستحسنه". (١)

قال ابن منظور: " العِرفان: العلم ، عرفه يعرِفُه عِرفة وعِرفاناً وعِرفاناً- بكسرتين مع تشديد الفاء- ومعرِفةً واعتَرفَه؛ ورجل عروفٌ وعروفة: عارِفٌ يعرِفُ الأمـور ولا ينكِر أحداً رآه مرة، والهاء في عروفة للمبالغة. والعريف والعارِفُ بمعنـى مثـل علِـيم وعالم؛ قال سيبويه: هو فَعِيل بمعنى فاعل كقولهم ضريب قِداح، والجمع عرفـاء.وأمـر عريفٌ وعارف: معروف، فاعل بمعنى مفعول؛ قال الأزهري: لم أسمع أمر عـارف أي معروف لغير الليث، والعِرف، بالكسر: من قولهم ما عرفَ عِرفـي إلا بـأَخَرةٍ أي مـا عرفَني إلا أخيراً. ويقال: أعرفَ فلان فلاناً وعرفه إذا وقفَه على ذنبه ثم عفا عنه. وعرفه الأمر: أعلمه إياه. وعرفه بيتَه: أعلمه بمكانه. وعرفه به: وسمه؛. والتعريـفُ:الإعـلام. والتعريف أيضاً: إنشاد الضالة. وعرفَ الضالة: نَشَدَها. واعترفَ القوم: سـألهم، وقيـل: سألهم عن خَبَر ليعرفه؛ وقد تَعارفَ القوم أي عرف بعضهم بعضاً.. يقال: عـرف فـلان الضالة أي ذكرها وطلب من يعرفها فجاء رجل يعترفها أي يـصفها بـصفة يعلِـم أنـه صاحبها. واستَعرف إليه: انتسب له ليعرفَه. وتَعرفه المكان وفيه: تأمله به" (٢)

وقال **ابن فارس**:" العين والراء والفاء أصل صحيح تدل على معـانٍ منهـا: الـسكون والطمأنينة إلى الشيء، يقال: هذا أمر معروف، أي أن النفس تألفه وتسكن إليه" (٣)

(١) القاموس المحيط ج ٣ ص ١٧٩
(٢) لسان العرب مادة: " عرف" ص ٢٨٧
(٣) معجم مقاييس اللغة - ابن فارس ج ٤ ص ٢٨١

وجاء في المعجم الوسيط : العرف: المعروف وهو خلاف المنكر، وما تعـارف عليـه الناس في عاداتهم ومعاملاتهم [1] ؛ "فالمعروف يدور معناه غالبا على ما تعـارف عليـه الناس وعلموه ولم ينكروه".[2]

*** أما المعاني الاصطلاحية في معنى المعروف فهي كما يأتي:**

"المعروف هو كل ما أمر ا به ورسوله ρ وهو ما يعرف حسنه عقلا وشرع" [3].

وقيل: "المعروف كل ما كان معروفًا فعله جميلا مستحسنًا غير مستقبح في أهل الإيمـان با ، وسميت طاعة ا معروفًا؛ لأنه مما يعرفه أهل الإيمان ولا يستنكرون فعلـه وهـو اتباع محمد ρ ودينه الذي جاء من عند ا -سبحانه-"[4]

وقيل: " المعروف هو اسم جامع لكل ما عرف من طاعة ا -سبحانه- ونَدب إليه الشرع وحسنه، وهو حسن الصحبة مع الأهل وغيرهم من الناس"[5]

وقيل:"المعروف هو كل ما عرف في الشرع من خير وطاعة مندوبا كان أو واجبا" [6]

وقيل:"المعروف هو كل ما يعرفه الشرع ويأمر به ويمدحه، ويثني على أهله، ويدخل في ذلك جميع الطاعات، وفي مقدمتها: توحيد ا Y والإيمان به"[7].

(٤) المعجم الوسيط - إبراهيم مصطفي وآخرون ج ٢ ص ٦٠١
(٥) القول البين الأظهر في الدعوة إلى الله والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر – عبد العزيز الراجحي ص ٨
(١) تفسير ابن جرير الطبري - ج ٤ ص ٤٥
(٢) المرجع السابق- ج ٤ ص ٤٥
(٣) تفسير القرآن الحكيم الشهير بالمنار – محمد رشيد رضا- ج ٤ ص ٢٥ - ٣٥
(٤) البيانوني - الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر - ص ٤
(٥) القول البين الأظهر في الدعوة إلى الله والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر - عبد العزيز الراجحي ، ص١٠
والمفردات في غريب القرآن - للأصفهاني، تحقيق: محمد سيد كيلاني، ص ٣٣١ - التعريفات - الجرجاني، تحقيق: عبد الرحمن عميرة ص ٢٧٥- من فقه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، محمد عبد الله الخطيب، ص ١٣- تذكرة أولي الغير بشعيرة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر عبد الله بن صالح القصير، ص٧ - الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر – عبد العزيز المسعود. ج١، ص ٤٧

المطلب الثالث:-

تعريف المنكر لغةً واصطلاحًا:

*** المنكر في اللغة:**

قال ابن فارس: " النُكُر بالضم بضمتين، المنكر كالنكراء، والأمر الشديد، والنكِـرة خلاف المعرفة، وتناكر تجاهل، والقوم تعادوا، ونكِر فلان الأمر كفرح نَكَـرا محركـة، ونُكُرا، ونُكُورا بضمها، ونكيرا، وأنكره واستنكره، وتناكره جهله، والمنكر ضد المعروف، يقال: نَكِر الشيء وأنكره؛ لم يقبله ولم يعترف به لسانه" (١)

ويقال: "أمر منكر بين الناس إذا اشمأزوا منه؛ لأن الفطرة السليمة تنفر منه" (٢)

والمنكر واحد المناكير، والنكير والإنكار تغيير المنكر، والنكرة هو المنكر(٣) ومنه قوله- تعالى- :[لَّقَدۡ جِئۡتَ شَيۡـٔٗا نُّكۡرٗا] (٤)

" فالمنكر يدور معناه غالبا على ما جهله الناس واستنكروه وجحدوه" (٥) فهو لغـة ما تستقبحه النفس من الشرور، وهو من الصفات الغالبة.

*** والمنكر في الاصطلاح الشرعي:**

(١) معجم مقاييس اللغة- لابن فارس - ج ٤ ص ٢٨١
(٢) القاموس المحيط – الفيروزآبادي ج ٣ ص ١٧٩
(٣) مختار الصحاح - الرازي ص ٦٧٩
(٤) سورة الكهف - آية ٧٤ -
(٥) القول البين الأظهر في الدعوة في الدعوة إلى الله والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر- الراجحي- ص ٨

المنكر اسم جنس يندرج تحته نوعان هما المعصية، وكل محذور وقوعه شـرعا، وعلى ذلك فلا يعتبر ما يصدر من الصغير والمجنون منكرا؛ لأنه لـيس معـصية فـي حقهما[١]

وقيل: " المنكر هو كل معصية حرمتها الشريعة سواء وقعت المعصية من مكلـف أو من غيره لأن العبرة بالسلوك في ذاته بغض النظر عن وضع مرتكبه" [٢]

وقيل:"المنكر كل ما ينكره الشرع، وينفر منه الطبع-صغيرا كـان المنكـر أو كبيـرا- والمعاصي كلها منكرات؛ لأن الفطرة السليمة تنكرها" [٣]

وقيل: "المنكر هو كل ما ينكره الشرع وينهى عنه ويذمه، ويذم أهله.

ويدخل في ذلك جميع المعاصي والبدع، وفي مقدمتها: الشرك با Y وإنكار وحدانيته، أو ربوبيته، أو أسمائه أو صفاته" [٤]

" والمنكر هو كل فعل تحكم العقول الصحيحة بقبحه، أو تتوقـف فـي اسـتباحته واستحسانه العقول، فتحكم الشريعة بقبحه" [٥]

وإذا تأملنا في التعريفات السابقة نستطيع أن نقول: إن المعروف هو الامتثال لطاعة ا إيمانًا وتوحيدا وتشريعا واتباعا لسنة المصطفى ρ ودعوة الناس وإلزامهم بـذلك؛ لأن المعروف هو:كل قول أو فعل أو اعتقاد أمر به الشرع أو ندب إليه وحسنه.

وإن المنكر هو: كل قول أو فعل أو اعتقاد نهى عنه الشرع وكرهه وقبحـه مـن الشرك والمعاصي والبدع وكل الأحوال والتصورات البغيضة ولرسوله ولدينه الحنيف، وكل ما يضر الأمة ويؤثر على أمنها واستقرارها، أو يؤدي بها إلـى الخـسارة الدينيـة والدنيوية.

(٦) إحياء علوم الدين - الغزالي - ج ٢ ص ٣٢٤

(٧) التشريع الجنائي - عبد القادر عوده ج ١ ص ٤٩٢

(٨) الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، البيانوني - - ص ٤

(١) القول البين الأظهر في الدعوة إلى الله والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، ص ١٠ - التعريفات - الجرجاني، ص ٢٩٠ - من فقه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر – ص٩٦ ، و الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر- أحمد عز الدين البيانوني، ص ٤٣- الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر-عبد العزيز المسعود.ج١- ص ٥٦

(٢) المفردات في غريب القرآن - الأصفهاني : تحقيق محمد سيد كيلاني ص ٥٠٥

والبعد عن كل المنكرات لابد منه للفرد والأسرة والمجتمع كله-وهذا ما سنبينه في الفصول القادمة-بإذن ا -ليصبح ذلك المجتمع بأكمله جنديا كارهـا للمنكـر والفـواحش وسوء الأخلاق والأعراف والمعاملات والأذواق المخالفة للشرع.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: "وإذا كان جماع الدين وجميع الولايـات هـو أمـر ونهي، فالأمر الذي بعث ا به رسوله ρ هو الأمر بالمعروف، والنهي الذي بعثه به هـو النهي عن المنكر" (١).

وقال أيضا: "وتحريم الخبائث مما يندرج في معنى النهي عن المنكـر، كمـا أن إحـلال الطيبات يندرج في الأمر بالمعروف، لأن تحريم الطيبات مما نهى ا عنه" (٢)

وإذا أطلق الأمر بالمعروف من غير أن يقرن بالنهي عن المنكر؛ فإنه يدخل فيـه النهي عن المنكر؛ وذلك لأن ترك المنهيات من المعروف، ولأنه لا يتم فعـل الخيـر إلا بترك الشر. ومثال ذلك قول ا -تعـالى-:[لَّا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَىٰهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَٰحٍ بَيْنَ ٱلنَّاسِ] (٣) فإن الأمر بالمعروف يتضمن النهي عن المنكر.

وكذلك إذا أطلق النهي عن المنكر-من غير أن يقرن بالأمر بالمعروف- فإنه يدخل فيه الأمر بالمعروف؛ وذلك لأن ترك المعروف من المنكر، ولأنه لا يتم تـرك الـشر إلا بفعل الخير. ومثال ذلك قول ا -تعالى-:[فَلَمَّا نَسُوا۟ مَا ذُكِّرُوا۟ بِهِۦٓ أَنجَيْنَا ٱلَّذِينَ يَنْهَوْنَ عَنِ ٱلسُّوٓءِ] (٤) فإن نهيهم عن السوء يتضمن أمرهم بالخير.

وأما عند اقتران أحدهما بالآخر فيفسر المعروف بفعل الأوامر، ويفـسر المنكـر بترك النواهي(٥)أ.هـ.

(٣) مجموع الفتاوى- شيخ الإسلام ابن تيمية، جمع وترتيب -عبد الرحمن بن قاسم ج ٢٨ ص٦٥
(٤) المرجع السابق ٢٨ / ١٢٢
(١) سورة النساء آية ١١٤
(٢) سورة الأعراف آية ١٦٥
(٣) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان – ابن سعدي ص ١٦٥

وأمثلة ذلك كثيرة في كتاب ا -تعالى- ومنه قوله Y :[وَٱلۡمُؤۡمِنُونَ وَٱلۡمُؤۡمِنَٰتُ بَعۡضُهُمۡ أَوۡلِيَآءُ بَعۡضٖۚ يَأۡمُرُونَ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَيَنۡهَوۡنَ عَنِ ٱلۡمُنكَرِ وَيُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَ يُؤۡتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَيُطِيعُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓۚ أُوْلَٰٓئِكَ سَيَرۡحَمُهُمُ ٱللَّهُۗ إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ](1)

المطلب الرابع:-

حكم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر:

قال ابن حزم:" اتفقت الأمة كلها على وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكـر بـلا خلاف من أحد منها" (2)

كما اعتبره الخليفة الراشد **عمر بن الخطاب** τ شرطًا رئيسا في الانتماء إلى صفوف هذه الأمة؛ فقد قـرأ قـول ا -تعـالى-:[كُنتُمۡ خَيۡرَ أُمَّةٍ أُخۡرِجَتۡ لِلنَّاسِ تَأۡمُرُونَ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَتَنۡهَوۡنَ عَنِ ٱلۡمُنكَرِ وَتُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِۗ"] **(3)** ثم قال : ياأيها الناس، من سره أن يكون من تلك الأمة فليؤدِ شرط ا فيها.أ.هـ (4)

(٤) سورة التوبة آية ٧١
(١) الفِصَل في الملل والأهواء والنحل - ابن حزم الظاهري - تحقيق د/ محمد نصر و د/ عبد الرحمن عميرة ج ٥ ص ١٩
(٢) سورة آل عمران آية ١١٠
(٣) فتح القدير - الشوكاني - تحقيق د/ عبد الرحمن عميرة ج ١ ص ٤٥٣

وقال **أبو بكر الجصاص**: " أكد ا -تعالى- فرض الأمر بالمعروف والنهي عن المنكـر في مواضع من كتابه الكريم، وبينه رسول ا ρ في أخبار متـواترة، وأجمـع الـسلف وفقهاء الأمصار-رحمهم ا - على وجوبه".(١)

وقال الغزالي: " الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر هو القطب الأعظم في الدين، وهـو المهم الذي ابتعث ا له النبيين أجمعين" (٢)

وقال النووي: "قد تطابق على وجوب الأمر بالمعروف والنهي عـن المنكـر: الكتـاب والسنة وإجماع الأمة، وهو أيضا من النصيحة التي هي من الدين" (٣)

وقال الشوكاني:"الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من أعظم واجبات الشريعة المطهرة، وأصل عظيم من أصولها، وركن مشيد من أركانها، وبه يكمل نظامها ويرتفع سنامها" (٤)

وقد اختلف العلماء في تحديد صفة وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكـر، فمنهم من يرى أنه فرض عين، ومنهم من يرى أنه فرض كفاية.

قال عبد القادر عودة: " انقسم الفقهاء في تحديد صفة الوجوب، فقال الـبعض: إن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فرض عين؛ أي واجب محتم وعلى كـل مـسلم أن يؤديه بنفسه على قدر استطاعته.

ورأى الفريق الآخر -وهم جمهرة الفقهاء- أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مـن فروض الكفايات كالجهاد، فهو واجب حتم على كل مسلم، ولكن هذا الواجب يسقط عـن الفرد إذا أداه عنه غيره" (٥) ا.هـ.

ومدار هذا الاختلاف مبني على فهم النصوص الشرعية الواردة في كتـاب ا - تعالى- وسنة رسول ا ρ في شأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والتـي منهـا قوله-تعالى-:[وَلۡتَكُن مِّنكُمۡ أُمَّةٌ يَدۡعُونَ إِلَى ٱلۡخَيۡرِ وَيَأۡمُرُونَ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَيَنۡهَوۡنَ عَنِ ٱلۡمُنكَرِۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُفۡلِحُونَ] (٦) وقولـه-تعـالى-: [كُنتُمۡ خَيۡرَ أُمَّةٍ أُخۡرِجَتۡ لِلنَّاسِ

(٤) أحكام القرآن - الجصاص - ج ٢ صفحة ٤٨٦
(٥) الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر - الغزالي، تحقيق: سيد إبراهيم ص ٥
(٦) شرح النووي على صحيح الأمام مسلم ج ٢ ص ٢٢
(٧) فتح القدير - الشوكاني - تحقيق د/ عبد الرحمن عميرة ج ١ ص ٤٥٠
(١) الجامع لأحكام القرآن ، القرطبي (٢٣٧/٢) – والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لابن تيمية ص ١٥ – والآداب الشرعية لابن مفلح ج١، ص١٦١- ومناهج العلماء في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر- السامرائي ص ٥٦- و التشريع الجنائي في الإسلام - عبد القادر عودة – ج١ / ٤٩٣- ٤٩٤
(٢) سورة آل عمران آية ١٠٤

تَأۡمُرُونَ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَتَنۡهَوۡنَ عَنِ ٱلۡمُنكَرِ وَتُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِۗ وَلَوۡ ءَامَنَ أَهۡلُ ٱلۡكِتَٰبِ لَكَانَ خَيۡرٗا لَّهُمۚ مِّنۡهُمُ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ وَأَكۡثَرُهُمُ ٱلۡفَٰسِقُونَ] [(١)]

وحديث أبي سعيد الخدري τ قال: سمعت رسول ا ρ يقول: "من رأى منكم منكرا فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان "[(٢)]

وحديث حذيفة بن اليمان τ عن النبي ρ قـال:" و الـذي نفـسي بيـده لتـأمرن بالمعروف و لتنهون عن المنكر أو ليوشكن ا أن يبعث عليكم عقابا منه ثم تدعونه فـلا يستجاب لكم"[(٣)]

فدلالة هذه النصوص وأمثالها هي مدار الخلاف بين العلمـاء فـي حكـم الأمـر بالمعروف والنهي عن المنكر [(٤)]

وخلاصة أقوالهم تنحصر فيما يأتي:

أولا: القول بأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فرض كفاية وأدلته:

قال به جمهور العلماء، وممن صرح بذلك: أبو بكر الجصاص[(٥)]، والماوردي[(٦)]، وأبو يعلى الحنبلي[(٧)]، والغزالي[(٨)] ، وابن العربي [(٩)]، والقرطبي[(١٠)] ، وابن النحاس [(١١)]، وابن قدامة [(١٢)]، والنووي[(١٣)] ، وابن تيمية[(١٤)] ، والشوكاني [(١٥)]، وغيرهم..

واستدل الجمهور لقولهم بأدلة متعددة منها:

(٣) سورة آل عمران آية ١١٠
(٤) أخرجه مسلم في كتاب :الإيمان، باب: كون النهي عن المنكر من الإيمان – ص ٤٢- رقم ١٧٧
(٥) أخرجه الترمذي، أبواب الفتن، باب: ما جاء في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر- ص ٤٩٨- رقم ٢١٦٩
(٦) الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر - عبد العزيز المسعود- ص ٦٩ والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر خالد السبت ص ١٢٣
(٧) أحكام القرآن، الجصاص – ٢٩/٢
(٨) الأحكام السلطانية والولايات الدينية- الماوردي تخريج وتعليق: خالد عبد اللطيف السبع العلمي ص ٣٩١
(١) الأحكام السلطانية – أبو يعلى الحنبلي، تصحيح وتعليق: محمد حامد الفقي ص ٢٨٤
(٢) الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر – الغزالي- تحقيق: سيد إبراهيم ص ٦
(٣) أحكام القرآن لابن العربي. تحقيق: علي محمد البجاوي ١/ ٢٩٢
(٤) الجامع لأحكام القرآن – القرطبي- ١٦٥/٤
(٥) تنبيه الغافلين عن أعمال الجاهلين، وتحذير السالكين من أفعال الهالكين- ابن النحاس، تحقيق: عماد الدين عباس سعيد ص ٢٩
(٦) مختصر منهاج القاصدين – لابن قدامة المقدسي، تحقيق: زهير الشاويش ص ١٣١
(٧) شرح النووي على صحيح مسلم ٢/ ٢٣
(٨) الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر – لابن تيمية ، تحقيق : د/ صلاح الدين المنجد ص ١٤
(٩) فتح القدير – الشوكاني، تحقيق: عبد الرحمن عميرة ١/ ٤٥٠

١- قوله -تعالى- :[وَلۡتَكُن مِّنكُمۡ أُمَّةٞ يَدۡعُونَ إِلَى ٱلۡخَيۡرِ وَيَأۡمُرُونَ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَيَنۡهَوۡنَ عَنِ ٱلۡمُنكَرِۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُفۡلِحُونَ][(١)]

فقالوا: إن [من] في قوله -تعالى- [منكم] للتبعيض، وهذا يدل على أن الدعوة إلى الخير والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فرض كفاية.

قال **الإمام أبو بكر الجصاص** في تفسير الآية: " قد حوت الآية معنيين:

أحدهما: وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

والآخر: أنه فرض على الكفاية، إذا قام به بعضهم سقط عن الباقين.[(٢)] ا.هـ.

وقال **الغزالي** في تفسير الآية :

"وفيها بيان أنه فرض كفاية لا فرض عين، وأنه إذا قام به أمة سقط الفرض عن الآخرين، إذْ لم يقُل: كونوا كلكم آمرين بالمعروف؛ بل قال: [وَلۡتَكُن مِّنكُمۡ أُمَّةٞ] "[(٣)] ا.هـ [(٤)]

٢ - وقوله -تعالى-:[وَمَا كَانَ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ لِيَنفِرُواْ كَآفَّةٗۚ فَلَوۡلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرۡقَةٖ مِّنۡهُمۡ طَآئِفَةٞ لِّيَتَفَقَّهُواْ فِي ٱلدِّينِ وَلِيُنذِرُواْ قَوۡمَهُمۡ إِذَا رَجَعُوٓاْ إِلَيۡهِمۡ لَعَلَّهُمۡ يَحۡذَرُونَ][(٥)]

فقالوا: إن التفقه في دين ا فرض كفاية؛ لأن ا -عز وجل- طلب خروج طائفة من المؤمنين، ولم يطلب خروج جميع المؤمنين للتفقه ولطلب العلم، وعلى هؤلاء المتفقهين والمتعلمين تقع مسؤولية الإنذار والبلاغ، وليست على عامة المسلمين[(٦)]

وقال السعدي:" ينبغي للمسلمين أن يعدوا لكل مصلحة من مصالحهم العامة من يقوم بها، ويوفر وقته عليها، ويجتهد فيها، ولا يلتفت إلى غيرها؛ لتقوم مصالحهم وتتم منافعهم، ولتكون وجهة جميعهم، ونهاية ما يقصدون قصدا واحدا، وهو قيام مصلحة دينهم ودنياهم"[(٧)] ا.هـ.

---

(١٠) سورة آل عمران آية ١٠٤
(١١) أحكام القرآن - الجصاص - ج ٢ صفحة ٢٩
(١٢) سورة آل عمران آية ١٠٤
(١٣) إحياء علوم الدين ج٧ ص٥
(١٤) سورة التوبة آية ١٢٢
(١) الحسبة" تعريفها، ومشروعيتها، وحكمها " - د/ فضل إلهي ص ٤٥
(٢) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان - عبد الرحمن بن ناصر السعدي، تحقيق: محمد النجار، ٣/ ٣١٥

٣- لأنه لا يصلح أن يقوم بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر كل أحـد، إذ للمتـصدي شروط لا يشترك فيها جميع الأمة، كالعلم بالأحكام الشرعية، ومراتب الاحتساب، وكيفيـة إقامتها، والتمكن من القيام بها، ولأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكـر مـن عظـائم الأمور وعزائمها التي لا يتولاها إلا العلماء بأحكامه، فإن من لا يعلمها يوشك أن يـأمر بمنكر، أو ينهى عن معروف، ويغلظ في مقام اللين، ويلين في مقام الغلاظة (١)

٤- وقوله-تعالى-:[ٱلَّذِينَ إِن مَّكَّنَّٰهُمۡ فِي ٱلۡأَرۡضِ أَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَمَرُواْ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَنَهَوۡاْ عَنِ ٱلۡمُنكَرِۗ وَلِلَّهِ عَٰقِبَةُ ٱلۡأُمُورِ] (٢)

قال القرطبي:" ليس كل الناس مكنوا في الأرض، وهو معين على الكفاية على من مكنـه ا في الأرض" (٣) أهـ.

٥- يسقط الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بقيام بعضهم به عن الآخرين، ولـم يكـن فرضا على الكفاية ما كان قيام بعضهم به سبب سقوطه عن الآخرين.

قال أبو بكر الجصاص: " والذي يدل على صحة هذا القول كونه فرض كفاية أنه إذا قـام به بعضهم سقط عن الباقين، كالجهاد وغسل الموتى، وتكفينهم، والصلاة عليهم، ولولا أنه فرض كفاية لما سقط عن الآخرين بقيام بعضهم به " (٤) أ.هـ.

وقد يتوهم بعضهم أنه قد أذن لهم في القعود عن الدعوة إلـى الأمـر بـالمعروف والنهي عن المنكر حينما قرر الفقهاء أن الحكم فرض على الكفاية؛ ولـيس الأمـر كمـا توهموا فإن تحقق فرض الكفاية بتحقق القيام به، يعني ضرورة حصول الشيء المأمور به في عالم الواقع وتطبيقه، واتعاظ الطائفة المأمورة فعلا.

فإذا بقيت الطائفة المأمورة سادرة في غفلتها، متبعة لشهوتها، والغة في عِصيانها، واقعة في أخطائها، بقي جميع المسلمين ملزمين بهذا التكليف.

(٣) مناهج العلماء في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر- فاروق عبد الحميد السامرائي ص ٥٧ وما بعدها – والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، جلال الدين العمري ص ٦٢
(٤) سورة الحج آية ٤١
(٥) الجامع لأحكام القرآن - القرطبي ٤ / ١٦٥
(٦) أحكام القرآن - الجصاص - ج ٢ ص ٢٩، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر – المسعود ص ٨١

" وعلى كل مسلم أن يأمر بالمعروف، وأن ينهى عن المنكر في الأشياء التي يستوي فيها العالم والجاهل، كمعرفة حرمة الزنا، وشرب الخمر، والربا والغيبة، والنميمة، والكذب وغيرها، وكمعرفة وجوب الصلاة، والزكاة، والصيام، والحج وغيرها مما عم العلم به وشاع بين أفراد الأمة، سواء نفعت الذكرى أم لم تنفع" [١]وعليه حملت [إن] في قوله-تعالى-: [﴿فذكر إن نفعت الذكرى﴾][٢] على معنى [قد].

وقد أجاب **سفيان الثوري**-رحمه ا - حينما سئل:" أيأمر الرجل من يعلم أنه لا يقبل منه؟ فقال: نعم؛ ليكون ذلك معذرة له عند ا -تعالى-".

"والآمر بالمعروف والناهي عن المنكر، القائم والمؤدي لفرض الكفاية، له مزية على القائم بفرض العين، تلك هي أن القائم بفرض العين أسقط الحرج عن نفسه فقط، والقائم بفرض الكفاية أسقط الحرج عن نفسه وعن المسلمين، وفرض العين إذا ترك اختص هو بالإثم، وفرض الكفاية إذا ترك أثم الجميع"[٣]

ثانيا: القول بأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فرض عين وأدلته:

يرى هذا الرأي مجموعة من العلماء، منهم ابن كثير[٤]، والزجاج[٥]، وابن حزم[٦]، ومحمد عبده [٧]، ومحمد رشيد رضا[٨]، ومحمد أبو زهرة [٩].

وقد استدلوا بأدلة شرعية منها:

١- قول ا -تعالى- :[﴿وَلۡتَكُن مِّنكُمۡ أُمَّةٞ يَدۡعُونَ إِلَى ٱلۡخَيۡرِ وَيَأۡمُرُونَ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَيَنۡهَوۡنَ عَنِ ٱلۡمُنكَرِۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُفۡلِحُونَ﴾] [١٠].

قالوا: إن [من] في قوله: [**منكم**] للتبيين وليست للتبعيض.

ومعنى الآية: كونوا كلكم أمة تدعون إلى الخير وتأمرون بالمعروف، وتنهون عن المنكر.

(١) حقيقة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر – حمد العمار ص ٤٥
(٢) سورة الأعلى آية ٩
(٣) القول البين الأظهر في الدعوة إلى الله والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر-عبد العزيز الراجحي ص ٢١
(٤) تفسير القرآن العظيم، ابن كثير (١/ ٣٩٠)
(٥) معاني القرآن وإعرابه، الزجاج، تحقيق: د/ عبد الجليل عبده شلبي ١/ ٤٦٢- ٤٦٣
(٦) المحلى – ابن حزم ، ١٠/ ٥٠٥
(٧) تفسير القرآن الحكيم – محمد عبده ٢/ ٢٧
(٨) تفسير المنار – محمد رشيد رضا، ٤/ ٢٦- ٢٨
(٩) الدعوة إلى الإسلام – محمد أبو زهرة ٤٢
(١) سورة آل عمران آية ١٠٤

ولهذا نظائر في كتاب ا -تعالى- مثل قوله : [فَٱجۡتَنِبُواْ ٱلرِّجۡسَ مِنَ ٱلۡأَوۡثَٰنِ] (١)

فـ [مِن] بيانية على معنى الأمر بأن تكون الأمة داعية إلى الخير كقول القائـل: لـيكن منك رجل فاضل يدعوا إلى الخير ويهدي إليه.أ.هـ(٢)

ولهذا التفسير شاهد في اللغة كأن يقول الرجل للرجل: أريد منـك صـديقًا وفيـا؛ فمراد الرجل هنا لا يقتضي الجزئية، إنما يريده كله أن يكون صديقًا وفيا(٣)

قال محمد عبده: " والمفروض الذي ينبغي أن يحمل عليه خطاب التنزيل هـو أن المسلم لا يجهل ما يجب عليه، وهو مأمور بالعلم والتفرقة بين المعروف والمنكر، علـى أن المعروف عند إطلاقه يراد به ما عرفته العقول والطباع السليمة. والمنكر ضده، وهو ما أنكرته العقول والطباع السليمة، ولا يلزم لمعرفة هذا قراءة حاشية ابن عابدين، ولا فتح القدير، ولا المبسوط؛ وإنما المرشد إليه -مع سلامة الفطرة- كتاب ا -تعـالى- وسـنة رسوله ρ المنقولة بالتواتر والعمل، وهو ما لا يسع أحدا جهله، ولا يكون المسلم مسلما إلا به، فالذين منعوا عموم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر جوزوا أن يكون المسلم جاهلًا لا يعرف الخير من الشر، ولا يميز بين المعروف والمنكر، وهو لا يجوز دينا" ا.هـ (٤)

وقال أصحاب هذا القول: لقد أكدت الآية الكريمـة أن الفـلاح مخـتص بأولئـك المتصفين بالصفات المذكورة في الآية من الدعوة إلى الخير، والأمر بالمعروف، والنهـي عن المنكر، وحيث إن الحصول على الفلاح واجب عيني، لذا يكـون الاتـصاف بتلـك الصفات واجبا عينيا، لأن ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب. وسبب اختصاص الفـلاح بأولئك المتصفين بتلك الصفات وجود ضمير الفصل [هم] بين المبتدأ [أولئك] والخبر [المفلحون] .(٥)

وفي هذا يقول **أبو السعود:**" [هم] ضمير فصل يفصل بين الخبر والصفة، ويؤكد النسبة، ويفيد اختصاص المسند بالمسند إليه " ا.هـ(٦)

وهؤلاء هم المقطوع لهم بالفلاح والخير في الدنيا والآخرة.

---

(٢) سورة الحج آية ٣٠ ، وانظر: الجامع لأحكام القرآن - القرطبي ١٢/ ٥٤
(٣) الدعوة إلى الإسلام - محمد أبو زهرة ص ٤٢
(٤) مناهج العلماء في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر- فاروق عبد الحميد السامرائي ص ٥٦
(٥) تفسير القرآن الحكيم- محمد عبده- ٢ / ٢٧،وانظر: تفسير المنار-محمد رشيد رضا٤ /٢٦-٢٨
(١) لباب التأويل في معاني التنزيل- الخازن ١/ ٢٥
(٢) إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم - أبوالسعود ٢/ ٦٨

ومما يؤكد أن الفلاح يقتصر على المتصفين بتلك الصفات، ما جاء في سورة العصر وهي قوله تعالى:[وَٱلۡعَصۡرِ ۝١ إِنَّ ٱلۡإِنسَٰنَ لَفِى خُسۡرٍ ۝٢ إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَتَوَاصَوۡاْ بِٱلۡحَقِّ وَتَوَاصَوۡاْ بِٱلصَّبۡرِ]⁽¹⁾ فأقسم ا -تعالى- بأن جنس الإنسان في خسارة وهلاك إلا من اتصف بهذه الصفات التي منها التواصي بالحق ورأسه الأمر بـالمعروف والنهي عن المنكر[٢]. قال: فبالأمرين الأولين- الإيمان والعمل الصالح- يكمل العبد نفسه، وبالأمرين الأخيرين - التواصي بالحق، والتواصي بالصبر- يكمل غيره، وبتكميل الأمور الأربعة يكون العبد قد سلم من الخسارة، وفاز بالربح العظيم.[٣]

٢- وقول ا - تعـالى-:[كُنتُمۡ خَيۡرَ أُمَّةٍ أُخۡرِجَتۡ لِلنَّاسِ تَأۡمُرُونَ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَتَنۡهَوۡنَ عَنِ ٱلۡمُنكَرِ وَتُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِۗ وَلَوۡ ءَامَنَ أَهۡلُ ٱلۡكِتَٰبِ لَكَانَ خَيۡرًا لَّهُمۚ مِّنۡهُمُ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ وَأَكۡثَرُهُمُ ٱلۡفَٰسِقُونَ] [٤]

قالوا : لقد جعل ا - عز وجل- خيرية هذه الأمة والتي من شروط الانتماء إليها: الاتصاف بهذه الصفات الثلاث: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والإيمان با -عـز وجل- .وحيث إن الانتماء إلى هذه الأمة واجب عيني لقوله -تعالى-:[وَمَنۡ أَحۡسَنُ قَوۡلٗا مِّمَّن دَعَآ إِلَى ٱللَّهِ وَعَمِلَ صَٰلِحٗا وَقَالَ إِنَّنِى مِنَ ٱلۡمُسۡلِمِينَ][٥]

فالاتصاف بالصفات السابقة يكون واجبا عينيا؛ لأن ما لا يتم الواجب إلا به فهـو واجب وسبق أن أشرنا إلى قول الخليفة الراشد **عمر بن الخطاب**-τ-- فـي بدايـة هـذا المطلب.

ويصير الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فرض عين عند الجميع في أحوال منها:

١- التعيين من قبل الوالي؛ وفي هذا يقول الماوردي" إن فرضه متعين علـى المحتـسب بحكم الولاية، وفرضه على غيره داخل في فروض الكفاية"[٦] ا.هـ.

(٣) سورة العصر
(٤) تفسير القرآن العظيم - ابن كثير ٤/ ٥٧٤
(٥) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان - عبد الرحمن بن ناصر السعدي تحقيق: محمد النجار ٦٧٠/٧
(٦) سورة آل عمران آية ١١٠
(٧) سورة فصلت آية ٣٣
(١) الأحكام السلطانية والولايات الدينية - الماوردي- تخريج وتعليق: خالد عبد اللطيف السبع العلمي ص ٣٩١

٢- التفرد بالعلم بوجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؛حيث يتحول حكـم الأمـر بالمعروف والنهي عن المنكر إلى فرض عين على من تفرد بالعلم بأن معروفا قد تـرك، أو منكرا قد ارتكب.

قال النووي:" إن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فرض كفاية، ثم إنه قـد يتعـين إذا كان في موضع لا يعلم به إلا هو".[1]ا.هـ.

٣- انحصار القدرة في أشخاص محددين؛ فإذا انحصرت القدرة على الأمر بـالمعروف والنهي عن المنكر عند أناس؛ ولم يقم غيرهم بها؛ يصير الأمر بالمعروف أو النهي عـن المنكر فرض عين عليهم.

قال ابن العربي: "وقد يكون فرض عين إذا عرف المرء من نفـسه صـلاحية النظـر، والاستدلال بالجدال، أو عرف ذلك منه"[2] ا.هـ.

وقال النووي:" وقد يتعين الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر- يعني يصير فرض عين- إذا كان في موضع لا يتمكن من إزالته إلا هو، كمن يرى زوجته أو ولده أو غلامه على منكر، أو تقصير في المعروف"[3] أ.هـ.

٤- تغير الأحوال:

يرى سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكـر يـصير فرضا عند تغير الأحوال، حيث يقول : " فعند قلة الدعاة، وعند كثرة المنكـرات، وعنـد غلبة الجهل؛ كحالنا اليوم تكون الدعوة فرض عين على كل واحد بحسب طاقته"[4]ا.هـ.

المبحث الثاني:-

فضل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ووسائل تحقيقه والفوائد والمصالح العامة له

(٢) شرح النووي على صحيح الإمام مسلم ٢٣/٢
(٣) أحكام القرآن -ابن العربي ١/ ٢٩٢
(٤) شرح النووي على صحيح الإمام مسلم ٢٣/٢
(٥) الدعوة إلى الله وأخلاق الدعاة- سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز- ص ١٦

ويشتمل على ثلاثة مطالب

المطلب الأول: فضل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من الكتاب والسنة

المطلب الثاني: وسائل تحقيق الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

المطلب الثالث: الفوائد والمصالح العامة للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

المطلب الأول:-

فضل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من الكتاب والسنة:

للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر معنى عظيم ألا وهو: إهداء الخير للغير، وقد جاءت نصوص كثيرة في القرآن الكريم والسنة النبوية تبين فضله وعظمته ومن ذلك:

أولا: الأدلة على فضل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في القرآن الكريم:

١- قول ا -تعالى-:[وَلۡتَكُن مِّنكُمۡ أُمَّةٞ يَدۡعُونَ إِلَى ٱلۡخَيۡرِ وَيَأۡمُرُونَ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَيَنۡهَوۡنَ عَنِ ٱلۡمُنكَرِۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُفۡلِحُونَ](١)

٢-وقول ا -تعالى-:[كُنتُمۡ خَيۡرَ أُمَّةٍ أُخۡرِجَتۡ لِلنَّاسِ تَأۡمُرُونَ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَتَنۡهَوۡنَ عَنِ ٱلۡمُنكَرِ وَتُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ] (٢)

٣- وقـول ا -تعـالى-:[فَلَمَّا نَسُواْ مَا ذُكِّرُواْ بِهِۦٓ أَنجَيۡنَا ٱلَّذِينَ يَنۡهَوۡنَ عَنِ ٱلسُّوٓءِ وَأَخَذۡنَا ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ بِعَذَابِۭ بَـِٔيسِۭ بِمَا كَانُواْ يَفۡسُقُونَ] (٣)

(١) سورة آل عمران آية ١٠٤
(٢) سورة آل عمران آية ١١٠
(٣) سورة الأعراف آية ١٦٥

٤ - وقـــول ا -تعـــالى-: [وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ۚ يَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَيُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَيُطِيعُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ ۚ أُوْلَٰٓئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ ٱللَّهُ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ] (١)

٥- وقول ا -تعـالى- :[ٱلَّذِينَ إِن مَّكَّنَّٰهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ أَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُا۟ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَمَرُوا۟ بِٱلْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا۟ عَنِ ٱلْمُنكَرِ ۗ وَلِلَّهِ عَٰقِبَةُ ٱلْأُمُورِ](٢)

وأكتفي بذكر هذه الآيات لكثرة النصوص الواردة في هذا البـاب ولـيس المجـال مجال حصرها وتتبعها.

ثانيًا:

الأدلة على فضل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في السنة النبوية:

عن حذيفة بن اليمان τ عن النبي ρ قال:" والذي نفسي بيده لتأمرن بالمعروف ولتنهـون عن المنكر أو ليوشكن ا أن يبعث عليكم عقابا منه ثم تدعونه فلا يستجاب لكم"(٣)

وعن جرير بن عبد ا τ قال: سمعت رسول ا ρ يقول: " ما من رجل يكـون في قوم يعمل فيهم بالمعاصي؛ يقدرون على أن يغيروا عليه فلا يغيروا، إلا أصـابهم ا بعذاب من قبل أن يموتوا" (٤)

وعن عبد ا بن مسعود τ أن رسول ا ρ قال: " ما من نبي بعثه ا فـي أمـة قبلي إلا كان له من أمته حواريون وأصحاب يأخذون بسنته ويقتدون بأمره، ثم إنه تخلف من بعدهم خُلوف يقولون ما لا يفعلون، ويفعلون ما لا يؤمرون، فمن جاهدهم بيـده فهـو مؤمن، ومن جاهدهم بلسانه فهو مؤمن، ومن جاهدهم بقلبه فهو مؤمن، وليس وراء ذلـك من الإيمان حبة خردل" (٥)

---

(٤) سورة التوبة آية ٧١
(١) سورة الحج آية ٤١
(٢) رواه الترمذي، أبواب الفتن، باب: ما جاء في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ج١ – ص٤٩٨ – رقم ٢١٦٩
(٣) أخرجه أبو داود في كتاب الملاحم ، باب: الأمر والنهي، ص ٦٠٩- رقم ٤٣٣٩
(٤) أخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب: كون النهي عن المنكر من الإيمان – ص ٤٢- رقم ١٧٩

وعن طارق بن شهاب قال: أول من بدأ بالخطبة يوم العيد قبل الصلاة مروان؛ فقام إليه رجل فقال: الصلاة قبل الخطبة، فقال: قد ترك ما هنالك، فقال أبو سعيد τ: أما هـذا فقد قضى ما عليه، سمعت رسول ا ρ يقول: " من رأى منكم منكرا فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان"[١]

وعن النعمان بن بشير τ عن النبي ρ قال: " مثل القائم على حـدود ا والواقـع فيها، كمثل قوم استهموا على سفينة، فأصاب بعضهم أعلاها، و بعضهم أسـفلها؛ فكـان الذين في أسفلها إذا استقوا من الماء مروا على من فوقهم؛ فقالوا: لو أنا خرقنا في نصيبنا خرقا ولم نؤذ من فوقنا، فإن يتركوهم وما أرادوا هلكوا جميعا، وإن أخذوا علـى أيـديهم نَجوا و نَجوا جميعا"[٢].

وعن أم سلمة –رضي ا عنها- أن رسول ا ρ قال:" ستكون أمراء فتعرفون و تنكرون، فمن عرف فقد برئ، ومن أنكر سلم، و لكن من رضي و تـابع؛ قـالوا: أفـلا نقاتلهم؟ قال: لا ما صلوا"[٣]

وعن عمر بن عبد العزيز -رحمه ا - قال:" إن ا -تبارك وتعالى- لا يعـذب العامة بذنب الخاصة؛ ولكن إذا عمل المنكر جهارا استحقوا العقوبة كلهم"[٤]

وأكتفي بذكر هذا القدر من الأحاديث لكثرتها ولأن المجال لا يتسع لتتبعها.

(٥) أخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب: كون النهي عن المنكر من الإيمان – ص ٤٢- رقم ١٧٧
(١) أخرجه البخاري في كتاب الشركة ، باب: هل يقرع في القسمة والاستهام فيه- ص ٤٠٣- رقم ٢٤٩٣
(٢) أخرجه الإمام مسلم في كتاب : الإمارة ، باب : وجوب الإنكار على الأمراء فيما يخالف الشرع - ص ٨٣٢- رقم ٤٨٠٠
(٣) أخرجه الإمام مالك في الموطأ في كتاب : الكلام ، باب : ما جاء في عذاب العامة بعمل الخاصة ٢/ ٩٩١ رقم ٢٣

المطلب الثاني:-

وسائل تحقيق الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

وهي الوسائل التي يستعين بها الآمر بالمعروف والناهي عن المنكـر فـي تبليـغ الدعوة والطرق التي يسلكها في دعوة الناس إلى الخير وفي أمرهم بالمعروف ونهيهم عن المنكر؛ حيث يضع لكل أمر ما يناسبه من وسائل المعالجة؛ فالوسائل تختلف من حالة إلى أخرى؛ لأن الآمر والناهي دائما ينتقي الطريقة المناسبة للحالة التي هو بـصددها بحيـث يكون لأمره ونهيه الأثر المطلوب ويصل به إلى المقصود من النفع والفائدة وفي هذا يقول ا Y آمراً نبيه ρ أن يبين للناس طريقته ومسلكه، وسنته في دعوته إلى ا هـو ومـن اتبعه من المـسلمين والمـؤمنين: [قُلۡ هَـٰذِهِۦ سَبِيلِيٓ أَدۡعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا۠ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِيۖ وَسُبۡحَـٰنَ ٱللَّهِ وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلۡمُشۡرِكِينَ] [1] فهو وأتباعه يدعون إلى ا علـى هدى من ا ونور بالإدراك والمعرفة والنظر الصحيح الذي يضع لكل أمر ما يناسبه من

(١) سورة يوسف آية ١٠٨

وسائل المعالجة، فقد يهتدي الآمر بالمعروف والناهي عن المنكر إلى وسيلة ثم يهتدي إلى وسيلة أخرى خلافها بناء على الظروف المحيطة بالحالة.

ونجد ذلك واضحا في فعل الرسول ρ وقوله فمثلا كانت عظاتـه تختلـف مـن شخص لآخر حسب الحالة التي يتوجه إليها بدعوته أو الشخص الذي يتقدم إليه بنـصيحته وموعظته. والأمثلة في ذلك معروفة ومشهورة.

والذي يهمنا في هذا المبحث هو معرفة الوسائل التي يستعين بها الآمر بالمعروف والناهي عن المنكر في تبليغ دعوته وهي أشكال مختلفة، وأنواع كثيرة، فقد تكون بـالقول أو بالقلم أو بالعمل؛ **وهي كما يلي:**

القسم الأول: التبليغ بالقول(١)

القول هو الأصل الأول في تبليغ الدعوة إلى ا ، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكـر غالبا ما يكون بالقول، فالقرآن وهو أصل الدعوة هو قول رب العالمين، قـال –تعـالى- مخاطبا رسوله ρ وآمرا له أن يقول للناس:[قُلْ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنِّى رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا ٱلَّذِى لَهُۥ مُلْكُ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۖ لَآ إِلَـٰهَ إِلَّا هُوَ يُحْىِۦ وَيُمِيتُ ۖ فَـَٔامِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِ ٱلنَّبِىِّ ٱلْأُمِّىِّ ٱلَّذِى يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَكَلِمَـٰتِهِۦ وَٱتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ](٢)

فيجب أن لا نغفل مكانة القول وأهمية الكلمة في دعوة الناس إلى الخير وأمرهم بالمعروف ونهيهم عن المنكر، بل نستطيع أن نقول: إن القول هو الوسيلة الأصيلة في إيصال الحـق للناس..

والقول أنواع كثيرة منها:

الخطبة، والدرس، والمحاضرة، والمناقشة، والحديث العادي، والحديث عن طريق الإذاعة المسموعة أو الإذاعة المرئيـة.

فالخطبة والدرس والمحاضرة تدخل تحت مفهوم واحد؛ وإن كان هناك بعـض الفـروق اليسيرة بينهم.(٣)

(٢) أصول الدعوة ، عبد الكريم زيدان - ص ٧٤٠
(١) سورة الأعراف - آية ١٥٨
(٢) أصول الدعوة ، لعبد الكريم زيدان - ص ١٤٧– و تذكرة الدعاة، للبهي الخولي ، ص ٥٢ ، الدعوة إلى الإسلام ، لمحمد أبي زهرة- ص ٨٢ والحسبة في الإسلام، إبراهيم الشهاوي. – ص١٠٢



١- الخُطْبة:

وسيلة جيدة للتبليغ وتكون عادة لجمع من الناس، ويكون موضوع الخطبة مما له علاقة، بأحوال الناس وأن يستشهد الخطيب في خطبته بالآيات القرآنية، والأحاديث النبوية، والتطبيقات العملية لها والتي تجعل معنى الآية والحديث مشهودا ومحسوسًا، مع الاستعانة بالقصص الواردة في القرآن والسنة، مع ملاحظة أن يكون الكلام سهلا واضحا؛ لأن الذين يسمعونه ليسوا في مستوى واحد من العلم والقدرة على فهم الخطاب.

ومن هنا نعلم أن اختيار اللفظ اليسير الواضح والعبارات القصيرة القريبة من الأسماع والقلوب من الأشياء المهمة التي تقصر الطريق أمام الداعي المخاص الذي يريد تبليغ رسالته وبالتالي تحصل الاستفادة ويعم النفع للجميع.

٢- المحاضرة:

والغالب في المحاضرة أنها تعالج موضوعا معينًا باستقصاء وإحاطة، وذكر الأدلة والبراهين مع ذكر كل ما قيل حول هذا الموضوع والصواب من هذه الأقوال، فيكون للمحاضرة هدف تبينه البيان الشافي المقنع مع اختفاء شيء من التحريك العاطفي الوجداني بما يذكره من حقائق الإسلام العظيمة ومعاني العقيدة السليمة بإثبات ما في النفوس من معاني الإيمان، فموضوع المحاضرة يكون عادة مدروسا دراسة وافية ومحللا تحليلًا علميا مرتبا إلى عناصر مرتبة ترتيبا طبيعيا لأنها غالبا تكون لفئة معينة من الناس.[١]

٣- الدرس:

الغالب في الدرس أن يكون شرحا لآية من القرآن أو لحديث من أحاديث الرسول ρ أو بيانا لمسألة أو مسائل فقهية دون استطراد كما أن الغالب في الدرس أن يحضره عدد قليل من الناس جاءوا قاصدين سماع الدرس[٢] ، فيحتاج الدرس إلى دقة وإحكام وإلمام بكل ما قيل في تفسير هذه الآية أو الحديث أو المسألة الفقهية وإن كان يكفيه أن يختار قولًا واحدا منها.

٤ - الإذاعة المسموعة "الراديو" والإذاعة المرئية " التليفزيون:

(١) أصول الدعوة – عبد الكريم زيدان – ص ٤٧٧
(٢) المرجع السابق ص ٤٧٦

هي من أهم وسائل الدعوة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر التي تدخل تحـت هذا الباب في وقتنا الحاضر وإن كانت كل وسائل الإعلام مهمة إلا أن الراديو والتليفزيون يأتيان في المقدمة فهما أكثر شعبية من بقية وسائل الإعـلام.

والإقبال عليهما شديد فلا يوجد تقريبا بيت- اليوم- دون جهاز راديو، كما أن التليفزيـون احتل مكانة عظيمة في البيوت والنفوس، واستطاع أن يحوز على أكبر وقت مـن حيـاة الأفراد، وأصبح أكثر أهمية من الراديو.

وعلى هذا نستطيع أن نقول: إن صاحب الكلمة أو الفكرة أو الحديث يستطيع أن يـدخل بفكرته ورأيه ودعوته عن طريق حديثه الإذاعي أو التليفزيوني كل بيت، وأن يصل إلـى كل سمع دون مشقة أو جهد.(١)

ولهما مزايا كثيرة غير هذا وذاك وقد فطن لأهميتهما أصحاب الأفكار الباطلة -من شيوعية وصهيونية ورأسمالية، وأصحاب القوميات المختلفة، وأصحاب الأفكار الهدامـة والملحدة والفاسدة في العالم- واستعملوهما بصورة واسعة وكبيرة؛ يدعون بهمـا النـاس لباطلهم ومذهبهم ويحاربون الإسلام في كل مكان وحتى بين أهله؛ فاستطاع أعداء الإسلام والمبشرون أن يستغلوهما لنشر عقائدهم الفاسدة، ومـذاهبهم المخربـة، واسـتطاعوا أن يحققوا أغراضهم الخبيثة وأن يصلوا إلى مقصدهم عن طريق السيطرة على معظم وسائل الإعلام في العالم؛ واستطاعوا بذلك يكونوا نوعا من السيطرة الفكرية على معظم شـعوب العالم، وأن يكسبوهم لمذاهبهم وعقائدهم وحركاتهم.

أفما كان الأجدر أن تُنْشَر الدعوة الإسلامية عن طريقهما- دعوة الحـق والنـور والهدى والخير؟!

ولكن للأسف لم تستغل الدول والجماعات الإسلامية هاتين الوسيلتين الهامتين فـي العالم اليوم كما ينبغي؛ بل وإن كثيرا من الدعاة اليوم يهملون دورهما ويحاربونهما أحيانًا بسبب ما ينشر عن طريقهما من الفساد والباطل ونسوا أنهم إذا هم تركوهما وقاطعوهمـا

(٣) الاحتساب وأثره في الوقاية من الجريمة – عبد الله الفريج ص ٧١

فدعاة الشر والفساد لن يغفلوا أبدا وأنهم سوف يستولون عليهما ويصبح الـدعاة خـارج الحلبة.

فما أحوجنا اليوم إلى هاتين الوسيلتين وإلى إحسان استعمالهما لتبليغ دعوة ا إلى البشر جميعا، ولدعوة الناس على الخير وإرشادهم إلى المعروف وتحذيرهم مـن المنكـر الذي يحقق الأمن والاستقرار للمجتمعات كافة وللأفراد على وجه الخصوص.(١)

القسم الثاني: التبليغ بالقلم:

ويكون على أشكال مختلفة ومتعددة منها: الكتب المنشورة، والـصحف الـسيارة، والمجلات، والرسائل، والبحوث، وما إلى ذلك....

١ - الرسائل:

تكون بكتابة رسائل إلى من يريد الداعي دعوتهم للإسلام فقد كان الرسـول -ρ- يـأمر بكتابة الرسائل إلى حكام البلاد غير الإسلامية يدعوهم لاعتناق الإسلام وكذلك كان علماء المسلمين يرسلون الرسائل إلى حكام المسلمين يدعونهم فيها إلى ما أمرهم ا به بما فيـه صلاح الأمة والمسلمين أو لينكروا عليهم ما يرونه منكرا منهم، وأيضا تتم المراسلة بـين أفراد الأمة الإسلامية وغيرهم يتناصحون ويتآمرون ويتناهون.

٢- الكتب:

ولا شك أن الكتب من الوسائل التي لها الفضل الأكبر في نقل العلم ونشر الحـق، وفي تعليم الناس الإسلام وفي بيان المعروف والمنكر، وقد عنى علماء المسلمين بالكتـب فكتبوا الكتب ووضعوا القواعد الأساسية للبحث والتأليف، كتبوا فـي كـل موضـوعات الإسلام تقريبا، ولا زال الناس في حاجة إلى مزيد من الكتب التي تكتب عن الإسلام.

وفي الإسلام مبادئه وأحكامه بإجمال وتفصيل وأخلاقياتـه والعلاقـات الداخليـة والخارجية للدولة الإسلامية باللغة العربية وبكل اللغات في العـالم للدعايـة الإسـلامية ولدعوة الناس للخير ولتعريف الناس بالإسلام ولبيان حقائق الإسلام ومبادئه.

(١) الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر- فاطمة نصيف- ص ٦٢

وهذه الوسيلة هامة خاصة وأن أعداء الإسلام من مبشرين ومستشرقين قد دسـوا سمومهم في الكتب الإسلامية بحجة خدمة العلم وبحجة البحث العلمي فكتبوا في التفـسير والفقه والحديث وشوهوا في كثير من الكتب صورة الإسلام وحرفوا كثيرا مـن الحقـائق ووضعوا كثيرا من الشبهات، واليوم نجد أن هذه الكتب قد انتشرت خاصـة فـي الـبلاد البعيدة النائية وبين الفئات المتعلمة وأصبح الإسلام لا يعرف إلا عن طريق تلـك الكتـب المشوهة المشبوهة حتى أن كثيرا من الشباب المسلم قد خُدِع بها وقرأها وظنها أنها الحق؛ بل واعتقد ذلك.[1]

لذا لابد من كتابة الكتب القيمة والمفصلة عن الإسلام والتي تشرح الإسلام شـرحا صحيحا، وتبين عظمته وحقائقه واضحة صريحة ولابد من التصدي لكـل تلـك الكتـب المدسوسة على الإسلام والتحذير منها والرد عليها في أسلوب واضح سلس مدعم بالحجة القوية والمنطق والأدلة العقلية الواقعية التي لا يفهم شباب اليوم إلا بها مع ملاحظة كـل قواعد وأصول التأليف الحديثة والصحيحة والمتطورة التي تعطي للكتاب قيمتـه العلميـة وتسهل على القارئ قراءته.

كذلك كتابة الرسائل والكتيبات الصغيرة في كـل موضـوع مـن الموضـوعات الإسلامية باختصار مفيد لا يضيع المعنى والهدف المطلوب فهذه يسهل قراءتها بـسرعة مما يشجع الناس على الإقبال على القراءة خاصة وأن الاهتمام بالقراءة – القراءة الحرة- أصبح ضعيفًا فحتى يصل الحق والخير للناس عن طريق الكتب لابد من اسـتخدام هـذه الوسيلة كمفتاح لقراءة الكتب المفصلة والكبيرة.

٣- الصحف والمجلات:

الصحيفة والمجلة الإسلامية لها أهميتها بين وسائل التبليغ بالكتابة ولا يمكن إغفال ما للصحيفة والمجلة من أثر في ثقافة الناس وخاصـة المعلومـات الجديـدة والأخبـار الصحيحة فهي ضرورية لخدمة الإسلام والمسلمين ولخدمة الدعوة الإسـلامية وقـضايا الإسلام والمسلمين فهي وسيلة مهمة في الإعلام اليوم، وهي بدورها تقوم بتحقيق الأمـن من خلال ما يكتب فيها عن الإسلام والمحافظة عليه لإقامة مـا أوجـب ا مـن حفـظ

(١) الاحتساب وأثره في الوقاية من الجريمة – الفريح ص ٧٣

للأعراض، وتربية للأسرة، وإصلاحا للمجتمع وغيرها من الموضوعات التي تكون زادا للقارئ ومعينا للآمرين بالمعروف والناهين عن المنكر بتوجه الناس للخير والقضاء على الشر، والذي بدوره يحقق الأمن والاستقرار للفرد والمجتمع.

المطلب الثالث:-

الفوائد والمصالح العامة للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر:

هناك فوائد ومصالح عظيمة تتحقق عند القيام بالأمر بـالمعروف والنهـي عـن المنكر، وإذا تأملت هذه الفوائد والمصالح تجدها إما راجعة ومتعلقة بالآمر الناهي، وإمـا عائدة إلى المأمور المنهي، وإما عامة للجميع.

*** ويمكننا تلخيص هذه الجوانب الثلاثة فيما يلي:**

١ - الفوائد والمصالح العائدة للآمر بالمعروف والناهي عن المنكر.

أ - خروجه من عهدة التكليف:(١)

ولذا قال الذين حذروا المعتدين في السبت من بني إسرائيل لما قيـل لهـم: [لِمَ تَعِظُونَ قَوْمًا ۙ ٱللَّهُ مُهْلِكُهُمْ أَوْ مُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا ۖ] (٢)

(١) أضواء البيان ، الشنقيطي ١/ ١٧٦
(٢) سورة الأعراف آية ١٦٤

[قَالُواْ مَعۡذِرَةً إِلَىٰ رَبِّكُمۡ وَلَعَلَّهُمۡ يَتَّقُونَ] [1] فالساكت عـن الحـق مؤاخـذ ومتوعـد بالعقوبة، كما أنه شيطان أخرس.

قال **علي بن الحسين**: " التارك للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر كالنابذ كتـاب ا وراء ظهره إلا أن يتقي منهم تُقاه؛ قالوا: وما تقاه؟ قال: يخاف جبارا عنيدا أن يسطُو عليه وأن يطغى" [2]

ب - إقامة حجة الله على خلقه: [3]

قال ا -تعالى-:[رُّسُلٗا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى ٱللَّهِ حُجَّةُۢ بَعۡدَ ٱلرُّسُلِۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمٗا] [4]

ج- الشهادة على الخلق:

قال الإمام مالك- رحمه ا - :" وينبغي للناس أن يأمروا بطاعة ا ، فإن عـصوا كـانوا شهودا على من عصاه [5]

د - أداء بعض حق الله -تعالى- عليه:

من شكر النعم التي أسداها له من صحة البدن وسلامة الأعضاء.. يقول النبي ρ :" يصبح على كل سلامى من أحدكم صدقة، فكل تسبيحة صدقة، وكل تحميدة صدقة، وكـل تهليلة صدقة، وكل تكبيرة صدقة، وأمر بالمعروف صدقة، ونهي عن المنكر صدقة." [6]

هـ- تحصيل الثواب:

كما دل على ذلك الكتاب والسنة، سواء كانت الأدلة خاصة كالحـديث الـسابق أم كانت عامة كقوله- تعالى-: [فَمَن يَعۡمَلۡ مِثۡقَالَ ذَرَّةٍ خَيۡرٗا يَرَهُۥ] [7] ومثل ذلك كثيرا في الأصلين.[8]

و- تكفير السيئات:

---

(٣) نفس الآية السابقة
(٤) البداية والنهاية ٩ / ١١٥
(٥) أضواء البيان ١/ ١٧٦
(٦) سورة النساء آية ١٦٥
(٧) الجامع لابن أبي زيد القيرواني ص ١٥٦
(١) أخرجه أبو داود، كتاب : التطوع باب صلاة الضحى ص ١٩٢ – رقم ١٢٨٦
(٢) الزلزلة آية ٧
(٣)بالإضافة إلى أن من دل على هدى فله مثل أجور من تبعه

قال -تعالى- :[إِنَّ ٱلۡحَسَنَٰتِ يُذۡهِبۡنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ] [1] وقالρ :" وأتبع السيئة الحسنة تمحها" [2] وجاء في حديث حذيفة لما سأله عمر ψ عن الفتنة :" فتنة الرجل في أهله وولده وجاره تكفرها الصلاة والصدقة والمعروف" قال سلمان: قد كان يقول: " الصلاة والصدقة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.." [3]

ز- التشبه بالرسل والقيام بدعوتهم والسير في طريقهم.

ح- إلقاء هيبته في قلوب الخلق.

٢ - الفوائد والمصالح العائدة على المأمور والمنهي:

أ- رجاء الانتفاع والاستقامة:

كما قال الناصحون من بني إسرائيل لمن قال لهم: [لِمَ تَعِظُونَ قَوۡمًا ٱللَّهُ مُهۡلِكُهُمۡ أَوۡ مُعَذِّبُهُمۡ عَذَابًا شَدِيدًا] [قَالُواْ مَعۡذِرَةً إِلَىٰ رَبِّكُمۡ وَلَعَلَّهُمۡ يَتَّقُونَ] [4] وقال-تعالى-: [**وذكر فإن الذكرى تنفع المؤمنين**] [5]

ب- تهيئة الأسباب لتحقيق النجاة الدنيوية والأخروية.

قال أبو هريرة τ في قوله -تعالى-: [**كنتم خير أمة أخرجت للناس**] [6]: "خير الناس للناس تأتون بهم وفي أعناقهم السلاسل حتى يدخلهم في الإسلام"[7]

فإن المأمور والمنهي إذا انتفع واهتدى كان ذلك سببا في تحصيله السعادة الدنيوية والأخروية، فينجو من عقاب ا ، ويحصل له الثواب.

ج _السعي لتحقيق الأمن والاستقرار للفرد والمجتمع؛

كما ورد في حديث أصحاب السفينة؛ عن النعمان بن بشيرτ عن النبي ρ قال: " مثل القائم على حدود ا والواقع فيها، كمثل قوم استهموا على سفينة، فأصاب بعضهم أعلاها، و بعضهم أسفلها؛ فكان الذين في أسفلها إذا استقوا من الماء مروا على من فوقهم؛

(٤) سورة هود آية ١١٤
(٥) أخرجه الترمذي ، كتاب البر والصلة، باب: ما جاء في معاشرة الناس، ص ٤٦٠- رقم ١٩٨٧
(٦) أخرجه مسلم في كتاب الفتن – باب: في الفتنة التي تموج كموج البحر، ص ١٢٥٢- رقم ٧٢٦٨
(٧) الأعراف آية ١٦٤
(٨) سورة الذاريات آية ٥٥
(١) سورة آل عمران آية ١١٠
(٢) أخرجه البخاري - كتاب تفسير القرآن، باب: كنتم خير أمة أخرجت للناس، ص ٧٧٦- رقم ٤٥٥٧

فقالوا: لو أنا خرقنا في نصيبنا خرقا ولم نؤذ من فوقنا، فإن يتركوهم وما أرادوا هلكـوا جميعا، وإن أخذوا على أيديهم نجوا و نجوا جميعا"[1] وهذا ما سنبينه بيانًا واضحا في الفصول القادمة –إن شاء ا -.

٣- الفوائد والمصالح العامة والتي لا تختص بطرف دون الآخر:

أ- إقامة الملة والشريعة وحفظ العقيدة والدين؛

لتكون كلمة ا هـي العليـا، قـال Y :[وَلَوۡلَا دَفۡعُ ٱللَّهِ ٱلنَّاسَ بَعۡضَهُم بِبَعۡضٍ لَّفَسَدَتِ ٱلۡأَرۡضُ وَلَـٰكِنَّ ٱللَّهَ ذُو فَضۡلٍ عَلَى ٱلۡعَـٰلَمِينَ] [2] وقـال Y: [وَلَوۡلَا دَفۡعُ ٱللَّهِ ٱلنَّاسَ بَعۡضَهُم بِبَعۡضٍ لَّهُدِّمَتۡ صَوَٰمِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَٰتٌ وَمَسَـٰجِدُ يُذۡكَرُ فِيهَا ٱسۡمُ ٱللَّهِ كَثِيرًا] [3] وقـال Y: [وَقَـٰتِلُوهُمۡ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتۡنَةٌ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ لِلَّهِ ۖ] [4]

وقال -تعالى-: [وَقَـٰتِلُوهُمۡ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتۡنَةٌ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ كُلُّهُۥ لِلَّهِ] [5]

هذا، واعلم أن الإنسان لا بد له من أمر ونهي ودعوة، فمن لم يأمر بالخير ويدعو إليه أمر بالشر"[6] ؛ بل لو أراد الإنسان أن لا يأمر ولا ينهى لا بخير ولا بشر، فإنه لا بد له وأن يؤمر وينهى كما تقدم؛ فمن لم يزحف بمبادئه زحف عليه بكل مبدأ وفكرة، والنفس تتلقى وتتشرب من المبادئ الأخرى والأخلاق، والطبع سراق، شعرت أم لم تشعر.

ولذلك " أمر الإسلام بمجالسة الصالحين وأهل البر والمعروف والخير، ونهى عن مجالسة غيرهم؛ لأن النفس والطبع سراقان لما يريانه، وصاحبهما لا يشعر في كثير مـن الأحيان". [7]

فإذا قام الناس بذلك المطلب العظيم تحققت حماية المجتمع المسلم من كـل دخيـل عليه، وإن ذلك يكون بمثابة قوة المناعة التي أودعها ا -تعـالى- فـي البـدن لتقـاوم الأمراض والأسقام... بالإضافة إلى أن الأمر بالمعروف يغذي الأمة أفـرادا وجماعـات

(٣) أخرجه البخاري في كتاب الشركة، باب: هل يقرع في القسمة والاستهام فيه- ص ٤٠٣- رقم ٢٤٩٣
(٤) سورة البقرة آية ٢٥١
(٥) سورة الحج آية ٤٠
(٦) سورة البقرة آية ١٩٣
(٧) سورة الأنفال آية ٣٩
(١) أصول الدعوة ص ١٦٧ - ١٦٩
(٢) الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر – خالد السبت ص٧٣

بالمثل والقيم والأخلاق والعقائد السليمة..فلا يحتاج أحد منهم إلى استيراد مبـدأ أو خلـق أجنبي على هذا الدين.

فإذا أهملنا الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، شعر النـاس بـالخواء الفكـري والروحي، وبدءوا يبحثون عما يسد جوعتهم، ويملأ نفوسهم وقلوبهم، واتجهوا إلى المبادئ الأرضية والأفكار المتعفنة،وهجمت عليهم الانحرافات بأنواعها وألوانها التي لا تحـصى، ومن ثم يتلقفهم شياطين الجن والإنس على مختلف رتبهم وتخصـصاتهم مـن مـشككين ومشرعين..إلخ. وبالتالي تظهر الفترة، وتستحكم الغربة، ويصبح المعروف منكرا والمنكر معروفًا.

ومن المعلوم أن الإنسان لديه دافع داخلي يدفعه إلى حب الفضيلة والخير وفعلهما، وهو أمر مغروس في فطرته، فإذا وجد من يفعل المعروف فإن ذلك يحركه للقيـام بـه ، فإذا كان ذلك الفاعل له من نظرائه كان الدافع لفعله أكبر؛ فكيف إذا أمـره بفعلـه آمـر وحرضه عليه؟!

لا ريب أن هذا يكون أدعى إلى القيام به، ثم لو ليم على ترك ذلك المعروف، أو نِيل منه بكلام أو ضرب أو حبس، كان ذلك دافعا حاسما لتحقيقـه؛ وذلـك لأن النفـوس مجبولة على تشبه بعضها ببعض.. وقد شبهها **شيخ الإسلام ابـن تيميـة**- رحمـه ا - بأسراب القطا.. فإذا كثر الفاعلون للخير تداعى الناس لفعله، ولذا جاء في الحديث: "مـن سن في الإسلام سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها.." وسبب ورود هذا الحـديث، هو ذلك الرجل الذي جاء بتلك الصرة من المال فوضعها بين يدي رسول ا ρ فتداعى الناس إلى التصدق.[1]

ب- رفع العقوبات العامة:

قـال ا Y: [وَمَآ أَصَـٰبَكُم مِّن مُّصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتۡ أَيۡدِيكُمۡ وَيَعۡفُواْ عَن كَثِيرٍ] [2]
وقال أيضا في الجواب عن سبب مصابهم يوم أحد :" قُلۡ هو مِن عِندِ أَنۡفُسِكُم "[3] فـالكفر والمعاصي بأنواعها سبب للمصائب والمهالك. قال-تعالى-: [فَلَوۡلَا كَانَ مِنَ ٱلۡقُرُونِ مِن

(١) أخرجه مسلم، كتاب الزكاة، باب: الحث على الصدقة ولو بشق تمرة أو كلمة طيبة – ص ٤١٠- رقم ٢٣٥١
(٢) سورة الشورى آية ٣٠
(٣) سورة آل عمران آية ١٦٥

قَبۡلِكُمۡ أُوْلُواْ بَقِيَّةٖ يَنۡهَوۡنَ عَنِ ٱلۡفَسَادِ فِي ٱلۡأَرۡضِ إِلَّا قَلِيلٗا مِّمَّنۡ أَنجَيۡنَا مِنۡهُمۡۗ] (١)
وقال -تعالى-: [وَمَا كَانَ رَبُّكَ لِيُهۡلِكَ ٱلۡقُرَىٰ بِظُلۡمٖ وَأَهۡلُهَا مُصۡلِحُونَ] (٢)

"وهذه الإشارة تكشف عن سنة من سنن ا في الأمم، فإن الأمة التي يقع فيها الظلم والفساد فيجدان من ينهض لدفعهما هي أمم ناجية لا يأخذها ا بالعذاب والتدمير، فأما الأمم التي يظلم فيها الظالمون، ويفسد فيها المفسدون، فلا ينهض من يدفع الظلم والفساد، أو يكون فيها من يستنكر ذلك، ولكنه لا يبلغ أن يؤثر في الواقع الفاسد فهي أمم مهددة بالدمار والهلاك كما هي سنة ا Y في خلقه، وبهذا تعلم أن دعاة الإصلاح المناهضون للطغيان والظلم والفساد هم صمام الأمان للأمم والشعوب، وهذا يبرز قيمة كفاح المكافحين للخير والصلاح الواقفين للظلم والفساد، إنهم لا يؤدون واجبهم لربهم ولدينهم فحسب، إنما هم يحولون بهذا دون أممهم وغضب ا واستحقاق النكال والضياع" (٣)

ج- استنزال الرحمة من الله -تعالى-:

لأن الطاعة والمعروف سبب للنعمة قال ا -تعالى- : [وَإِذۡ تَأَذَّنَ رَبُّكُمۡ لَئِن شَكَرۡتُمۡ لَأَزِيدَنَّكُمۡ] (٤) وقال -تعالى- : [وَكَأَيِّن مِّن نَّبِيّٖ قَٰتَلَ مَعَهُۥ رِبِّيُّونَ كَثِيرٞ فَمَا وَهَنُواْ لِمَآ أَصَابَهُمۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَمَا ضَعُفُواْ وَمَا ٱسۡتَكَانُواْۗ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلصَّٰبِرِينَ ﴿١٤٦﴾ وَمَا كَانَ قَوۡلَهُمۡ إِلَّآ أَن قَالُواْ رَبَّنَا ٱغۡفِرۡ لَنَا ذُنُوبَنَا وَإِسۡرَافَنَا فِيٓ أَمۡرِنَا وَثَبِّتۡ أَقۡدَامَنَا وَٱنصُرۡنَا عَلَى ٱلۡقَوۡمِ ٱلۡكَٰفِرِينَ ﴿١٤٧﴾ فَـَٔاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ ثَوَابَ ٱلدُّنۡيَا وَحُسۡنَ ثَوَابِ ٱلۡأٓخِرَةِۗ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلۡمُحۡسِنِينَ] (٥) وقال -تعالى-: [وَٱلَّذِينَ هَاجَرُواْ فِي ٱللَّهِ مِنۢ بَعۡدِ مَا ظُلِمُواْ

(٤) سورة هود آية ١١٦
(٥) سورة هود آية ١١٧
(٦) ما بين القوسين" " من كلام سيد -رحمه الله- في الظلال ١٢/ ٧٩ بتصرف
(١) سورة إبراهيم آية ٧
(٢) سورة آل عمران آية ١٤٦- ١٤٨

لَنُبَوِّئَنَّهُمْ فِي ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً ۖ وَلَأَجْرُ ٱلْآخِرَةِ أَكْبَرُ ۚ لَوْ كَانُوا۟ يَعْلَمُونَ ﴿٤١﴾ ٱلَّذِينَ صَبَرُوا۟ وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ] [1].

ومثل ذلك كثير في الكتاب والسنة كقولـه Y: [وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ ٱلْقُرَىٰٓ ءَامَنُوا۟ وَٱتَّقَوْا۟ لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَٰتٍ مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ] [2] وقولـه Y: [وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُوا۟ ٱلتَّوْرَىٰةَ وَٱلْإِنجِيلَ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِم مِّن رَّبِّهِمْ لَأَكَلُوا۟ مِن فَوْقِهِمْ وَمِن تَحْتِ أَرْجُلِهِم] [3]

وقال عليه الصلاة والسلام :" لو أنكم تتوكلون على ا حق توكله لرزقكم كمـا تـرزق الطير تغدوا خماصا وتروح بطانًا "[4]

د- شد ظهر المؤمن وتقويته ورفع عزيمته، وإرغام أنف المنافق..

فإن المؤمن يقوى ويعتز حينما ينتشر الخير والصلاح ويوحد ا لا يـشرك بـه، وتضمحل المنكرات على إثر ذلك، بينما يخنس المنافق لذلك ويشرق، ويكون ذلـك سـببا لغمه وضيق صدره وحسرته، لأنه لا يحب ظهور هذا الأمر ولا ذيوعه بين الخلق. كيف لو طُولب هو بالتطبيق والعمل ومجانبة المنكر.. وألزم بما أظهر من الانتساب إلى هـذا الدين ؟! لا شك أنه يتألم لذلك أشد الألم ويحزن بسببه أشد الحزن. **قال الثوري** -رحمـه ا -:" إذا أمرت بالمعروف شددت ظهر المؤمن، وإذا نهيت عن المنكر أرغمـت أنـف المنافق" [5]

هـ – حصول الطموح والترفع عن الدنايا، و شعور المسلمين بأنهم ربانيون وذلـك بقيامهم بوظيفة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؛ وحينئذ يكونون قدوة حسنة بـصلاح أنفسهم وحسن استقامتهم، مما يجعلهم يحاسبون أنفسهم على أصغر زلة، وهذه بحد ذاتهـا فائدة عظيمة جدا اقتضتها حكمة ا في تهيئة هذه الأمة لقيادة غيرها من الأمم.[6]

(٣) سورة النحل آية ٤١- ٤٢
(٤) سورة الأعراف آية ٩٦
(٥) سورة المائدة آية ٦٦
(٦) أخرجه الترمذي، أبواب الشهادات، باب في التوكل على الله. ص ٥٣٦- رقم ٢٣٤٤
(١) الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر للخلال ص ٦٧
(٢) الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر- السبت- ص ٧٧

و- **ابتلاء الخلـق بعضهم ببعض.**؛ لأن هذا العمل بجميع مراتبه وأنواعه جهاد، وما قتـال الكفار بالسيف والسنان إلا نوع من أنواعـه. قـال -تعـالى-: [ذَٰلِكَ وَلَوۡ يَشَآءُ ٱللَّهُ لَٱنتَصَرَ مِنۡهُمۡ وَلَٰكِن لِّيَبۡلُوَاْ بَعۡضَكُم بِبَعۡضٍ] [1]

وبمثل هذه الابتلاءات يظهر إيمان المؤمن، وصبره على مكاره النفس في سبيل رضـى ربه، ولأجل نشر دينه وشريعته.[2]

ح - **استقامة الموازين، واتزان المفاهيم:**

وذلك لجلاء أمر المنكر أمام الناس، فيعلمون أنه منكر، كما يعلمون أن هذا الأمـر المعين من المعروف، وبالتالي يقبلون على هذا ويعرضون عن ذاك، بخلاف ما إذا عطل جانب الأمر والنهي، فقد يتوهم كثير من الناس في كثير من المنكرات أنها من المعـروف كما يتوهم كثير منهم كذلك في كثير من أمور المعروف وخصاله أنهـا مـن المنكـر، فيشنعون على فاعلها، ويقفون في طريقه.

الفصل الثاني

(٣) سورة محمد آية ٤
(٤) الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر – السبت- ص٧٧

مفهوم الأمن وأسسه وأهميته ودوره في حفظ الضروريات الخمس

وفيه مبحثان

المبحث الأول:

مفهوم الأمن والأسس التي يقوم عليها

المبحث الثاني:

أهمية الأمن ودوره في حفظ الضروريات الخمس

المبحث الأول:-

مفهوم الأمن والأسس التي يقوم عليها

ويشتمل على ثلاثة مطالب

الطلب الأول: تعريف الأمن لغة واصطلاحًا

المطلب الثاني: المفهوم الشمولي للأمن في الإسلام

المطلب الثالث: أسس ودعائم استتباب الأمن

المطلب الأول:-

تعريف الأمن لغةً واصطلاحًا:-

الأمن في اللغة:

جاء في الصحاح: " الأمان والأمانَةُ بمعنى، وقد أَمِنْتُ فأنا آمِن، وآمَنْتُ غيري، من الأمن والأمان، الإيمان: التصديقُ. وا –تعالى- المؤْمِن؛ لأنّه آمن عباده من أن يظلمهم. وأصل آمن: أأمن بهمزتين، لينت الثانية، والأمن: ضد الخوف، والأَمنَةُ بالتحريك: الأمن. ومنه قوله -عز وجل-: "أمنَةً نُعاسا" والأَمنَةُ أيضا: الذي يثق بكل أحد، وكذلك الأُمنَـةُ. وأَمِنْتُه على كذا وائْتَمَنْتُه بمعنى. وقولـه –تعـالى-: [وَهَـٰذَا ٱلْبَلَدِ ٱلْأَمِينِ][1] قـال

(١) سورة التين، آية : ٣

الأخفش: يريد الآمِن، وهو من الأمن. قال: وقد يقال: الأمين المأمون، والأمـان بالـضم والتشديد: الأمين، والأمون: الناقة الموثقَةُ الخَلْق، التي أُمِنَتْ أن تكون ضعيفة".[1]

وفي المفردات "أَمِن : أصل الأمن: طُمأنينة الـنفس، وزوال الخـوف، والأمـن والأمانةُ والأمان في الأصل مصادر "[2]

وفي المصباح المنير "أَمِن : أنت آمِن أي: في أمن، وأمِن البلد: اطمأن به أهلـه، فهو آمِن وأمين، والأصل أن يستعمل في سكون القلب[3] أي: الأمن النفسي، قال –تعالى-: [قَالَ هَلْ ءَامَنُكُمْ عَلَيْهِ إِلَّا كَمَآ أَمِنتُكُمْ عَلَىٰٓ أَخِيهِ مِن قَبْلُ] [4]

وفي الحديث عن أبي هريرة τ أن النبي ρ قال " المسلم من سلم المـسلمون مـن لسانه ويده، والمؤمن من أمنه الناس على دمائهم وأموالهم"[5]

ومما سبق نصل إلى تصور للفظة الأمن في اللغة ونرى أن مفهومها واسع وذلـك لكثرة مشتقاتها الدالة على معناها ومنها: الأمن، والأمان، والأمانة، وأَمِين، أَمنة، وأَمِنْت، وآمنت غيري [6]

وعلى ذلك لم يقتصر مفهوم الأمن على كلمة الأمن؛ بل تعداها إلى غيرها من مرادفـات الأمن الأخرى ومشتقاتها، كالطمأنينة والسكينة والسلام.

الأمن في الاصطلاح:

لقد حاول الكثير من العلماء والمفكرين أن يضعوا تعريفا يعتمد على مفهوم اللغـة أولا، وكذلك مقتضى مدلولها، والذي يعني إيجاد حالة الأمن والأمان لدى الإنسان.

ومن هذه التعاريف:

(٢) معجم الصحاح للجوهري، مادة: "أمِنَ"
(٣) المفردات في غريب القرآن - الأصفهاني، تحقيق: محمد كيلاني - ص ٢٥
(٤) المصباح المنير ٤/ ٤٢
(٥) سورة يوسف، آية: ٦٤
(١) أخرجه الترمذي، باب: ما جاء في أن المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده - ج١ ص ٥٩٧ - رقم ٢٦٢٧
(٢) حسن سعيد الكرمي- الهادي إلى لغة العرب ١ / ٩٠- ٩١

ما ذكره الشيخ طاهر بن عاشور في تفسيره حيث يقول عن الأمن :"والأمن حفـظ الناس من الأضرار؛ فتشريد الدعار، وحراسة البلاد، وتمهيد السبل، وإنارة الطريق أمن، والانتصاف من الجناة، والضرب على أيدي الظلمة وإرجاع الحقوق إلى أهلها أمن"[١]أ.هـ

والأمن هو الشعور بالأمان والطمأنينة، وإحساس بأن حياة الإنـسان ومـصالحه، وكذلك مصالح وطنه، وجماعته، مصونة ومحمية [٢]

ويتابع هذا التعريف الدكتور **سعد الشويعر؛** فيقول:" إن الأمن هو ما تبحـث عنـه النفوس في كل شأن من شئون الحياة، كالأمن في الأوطان، والأمـن علـى الأعـراض، والأمن على الأموال، والممتلكات وغيرها...[٣]أ.هـ .

والأمن ليس مجرد شعور بالأمان والطمأنينة " الأمن المعنوي"؛ بل إن مفهومه قـد يكون أعمق من مجرد ذلك فهو يمتد ليشمل احتياجات الإنسان المادية والمعنوية، وتأمينها وكذلك حاجاته الأدبية والاجتماعية والإنسانية[٤]

ويحاول" التهامي النقرة " أن يعرف الأمن بأنه حالة فردية فيقول: هـو اطمئنـان القلب، والشعور بالسلام في حياة الفرد، والمجتمع بوطنه[٥] مستشهدا بقوله- تعـالى- :[وَإِذْ جَعَلْنَا ٱلْبَيْتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ وَأَمْنًا] [٦].

ويعرفه مصطفى العوضي فيقول: الأمن الاجتماعي هو انتصار الإنسان على نفسه[٧]

والناظر إلى التعريفات السابقة للأمن يرى أن كل تعريف يتطلب جانبا معينا مـن جوانب الأمن كالأمن النفسي " الشعور بالأمن والطمأنينة" أو الجانب المادي مثل تـأمين حاجيات الأفراد والجماعات؛ كالأمن الاقتصادي، والبعض يقصره على جانب أمن الفرد؛ كما في تعريف الشويعر، ويرجع ذلك الاختلاف في التعاريف السابقة إلى حقيقة مفهـوم الأمن اللغوي الشائع، حيث يعتبر " مفهوم الأمن من المفاهيم الشائعة التداول والاستخدام،

(٣) تفسير التحرير والتنوير – الطاهر بن عاشور - ١/ ٧٠٩
(٤) بين الأمن العام والأمن السياسي - د / علي الدين هلال / مقال نقلاً عن د/ عاطف عجوة ص ٨٤ – المركز العربي للدراسات الأمنية بالرياض ١٤٠٦هـ
(٥) أثر الإيمان في إشاعة الأمن . د / سعيد الشويعر ص ١٢٣
(١) أثر انتشار الأمن في دفع مسيرة الأمة – د /عاطف عبد الفتاح عجوة – ص ٣٧٤
(٢) القيم الأخلاقية لجهاز الأمن - د / التهامي نقرة - ص ٣٦
(٣) سورة البقرة، آية : ١٢٥
(٤) الأمن الاجتماعي - د/ مصطفى العوضي ص ٢٦

ومع ذلك فإنها تتسم علميا بالغموض وعدم التحديد شأنها في ذلك شان معظـم المفـاهيم الإنسانية التي تدور حول الإنسان والمجتمع[1] ولذلك فإننا لا نجد تعريفـا كـاملا يعطـي مفهوم الأمن في الإسلام حقه، أو الأمن عموما؛ ولذلك نجد البعض في تعريفه يركز على جانب من الأمن دون الآخر؛ ظنا منه أن هذا الجانب قد يحقق برسوخه الأمن عمومـا... ومثال ذلك قولهم: إن الأمن الاجتماعي وحماية الجماعة هو الأمـن الـذي تـسعى إليـه الإنسانية – كما يرى ذلك العلامة الماوردي – " فحماية البيضة، والـذب عـن الحـريم، لتنصرف الناس في المعايش، وينتشروا ؛في الأسفار آمنين من تغرير بنفس أو مال" [2]

ويرى بعضهم أن الأمن هو استقرار السلطان، وأمن السلطة، حتى يـتمكن" مـن توفير الأمن للمسلمين حتى يكون الناس في أمن وسلام على دينهم وأرواحهـم وعقـولهم وأعراضهم وأموالهم" [3]

ويرى الباحث أنه يجب أن يتعدى مفهوم الأمن -أمن الفرد والمجتمع- إلى ما هو أبعد من ذلك حيث إن من مقاصد الشريعة الإسلامية في الخلق مقصد تحقق الأمن للجميع؛ لأن ذلك من الضروريات في قيام مصالح الدين والدنيا." إذا فقدت لم تجر مصالح الـدين والدنيا على استقامة؛ بل على فساد وتهارج، وفوات حياة، وفي الأخرى فـوت النجـاة، والنعيم والرجوع بالحزن المبين"[4]

إن الأمن في ضوء الإسلام – ومن خلال الأمر بالمعروف والنهي عن المنكـر- يحقق الإيمان الذي هو عبادة ا –تعالى- وذلك في عالم تكـسوه الطمأنينـة والـسماحة والسلام." وديننا السمح اعتنى عناية كبرى بالأمن والخوف، ونوه بذلك في مختلف الآيات والسور القصيرة والطويلة، والمكية والمدنية "[5] وذلك لأن أمن الإنسان في الحياة الـدنيا هو بداية للأمن الأعظم من فزع يوم القيامة، وأهوالها وهو بشارة عظمى لصاحبه؛ قال –تعالى-:[فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ] [6]

(٥) أثر انتشار الأمن في دفع مسيرة الأمة – د /عاطف عبد الفتاح عجوة – ص ٣٧٦
(٦) الأحكام السلطانية والولايات الدينية – الماوردي – ص ١٦
(٧) الإمامة العظمى – عبد الله عمر الدميجي – ص٨٧
(١) الموافقات – للشاطبي – ٢ / ٨
(٢) دور الأمن والتربية في تكوين جيل مسلم – الشيخ أحمد حماني – ص ٤١
(٣) سورة البقرة ، آية: ٣٨

وبذلك يكون مفهوم الأمن الإسلامي أكثر شمولًا من أمـن الفـرد أو الجماعـة أو السلطة؛ بل هو أشمل وأعم؛ حيث إنه يبلغ أوجه في الأمن الأخروي كذلك.

ومن هنا فإن مفهوم الأمن في الإسلام – من خلال الأمر بالمعروف والنهي عـن المنكر- له شموليته العامة لجميع جوانب الحياة الدنيوية، وكذلك له جانبه الأخروي.

وإن أهم الجوانب التي اهتم بها الإسلام جانب الأمن للفرد، وجانب أمن الجماعـة، وجانب أمن الدولة؛ وهذه الجوانب الثلاثة تحقق في مضمونها صور الأمن في الإسـلام؛ وذلك بالأخذ بمبدأ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؛ حيـث إن الأمـن فـي الأمـر بالمعروف والنهي عن المنكر هو ذلك الأمن الذي يشمل أمن الإنسان على دينه، ونفـسه، وفكره، وعرضه، وماله، في مجتمعه من كل أنواع الأذى، أو الخوف، ويشمل كذلك أمنه في مسكنه، وعمله، ومحل عبادته، وبين أفراد مجتمعه.

المطب الثاني:-

المفهوم الشمولي للأمن في الإسلام

الإسلام دين شامل لكل شؤون الحياة حيث يهيئ الحياة الكريمة لمن أخذ به منهجا، وقام بتطبيقه قولاً وعملاً سواء على مستوى الأفراد أو الجماعات أو الحكومات، فالإسلام لم يغادر صغيرة ولا كبيرة في هذا الكون إلا أحصاها في العقائـد والـديانات؛ قـضايا المجتمع وشؤونه والصحة، والبيئة، والاقتصاد، والمعيشة، والأمن، وحقوق الإنسان، حتى أن الإسلام حفظ حقوق الحيوان، كل ذلك الكنز محفوظ في الوحيين -كتاب ا وسنة نبيه عليه أفضل الصلاة والسلام-، وفي إجماع الـسلف واجتهـاد المجتهـدين، ولقـد فـرط المفرطون في تجاهل هذا الكنز العظيم الذي تضمنه الإسلام من القواعد والأسس، التـي لو أخذ بها لكانت كفيلة بحفظ كيان هذا الكون وصيانته من كل الآلام والآثام والاختلافات في كل مجالات الحياة، ولقد دلت البراهين والوقائع على صدق ذلك، حيث كانت الدولـة الإسلامية فيما مضى تطبق المنهج الإسلامي قلبا وقالبا؛ لذا فقد جنت ثمرة ذلك في فترات متلاحقة، وتحقق لرعاياها ما كانوا يسعون لأجله من الاستقرار والطمأنينة والأمن ورغد

العيش، وهكذا كل من سار على منهجهم سوف تتحقق له أهدافه وأمانيه في الدنيا والآخرة، والإسلام اعتنى بالأمن ووضع له الأسس والقواعد التي تكفل استقراره واستمراره، فلقد تضمن كتاب ا كلمة الأمن في آيات كثيرة ومواضع متعددة، وكلها دلت على أن الأمن يعني:" السلامة والاطمئنان النفسي وانتفاء الخوف على حياة الإنسان أو على ما تقوم به حياته من مصالح وأهداف وأسباب ووسائل"[١]

وبهذا المعنى يكون الأمن ضد الخوف، وهو شامل لكل خوف مهما كان مصدره، وهذا المفهوم للأمن في الإسلام يعتبر مفهوما شموليا محيطا بكل ما يخاف الإنسان عليه، ويحرص على تأمينه من وسائل وأهداف وغايات في الحياة الدنيا وفي الأخرى، والشريعة الإسلامية جاءت بما يحافظ على ضرورات الإنسان وحاجاته التي لا تستقيم الحياة إلا بها وهي: الدين، العقل، النفس، العرض، المال.

فالأمن الشمولي في الإسلام يعني أن يعيش أفراد المجتمع الإسلامي في أمن على دينهم وعقيدتهم من أن تمس أو تهان، وأمن على نفسه وبدنه أن يتعرض له كليا أو جزئيا، وتأمين عقله من الملوثات المادية والمعنوية، أيا كانت مسكرات أو مخدرات أو مناهج فكرية متناقضة مع الإسلام، وأمنه المالي والاقتصادي من التعرض له والاعتداء عليه، وأمنه الاجتماعي والمحافظة على نسله وعرضه، وشعوره وكرامته.أ.هـ [٢]

ويتضح من ذلك : أن مفهوم الأمن في الإسلام لا يقتصر على حاجات الإنسان ومطالبه المادية؛ بل يشمل احتياجاته الدينية والمعنوية والأدبية والاجتماعية والاقتصادية والإنسانية، فالإسلام اهتم بالأمن، وربط بينه وبين حاجات الإنسان المختلفة وصولا إلى أساسيات الإنسان التي يتطلبها وجوده، وهي: الكفاية والاستقرار والطمأنينة، ولكي تتحقق تلك الضروريات الأمنية وضع الإسلام لها أسسا وقواعد لكي تدوم وتستمر، من أهمها الالتزام بشرع ا ، وتطبيقه في كل مناحي الحياة الفردية والجماعية، وعلى مستوى مؤسسات الدولة والولاية ابتداء بالأخذ بمبدأ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، مرورا بدور التربية والتعليم والمساجد، ومؤسسات المجتمع الأخرى، حيث إن ذلك يدعم الضابط

(١) الأمن في الإسلام وتطبيق المملكة العربية السعودية – السياسة الجنائية ، عبد الله التركي ، ص ١٧
(١) الأمن والإعلام في الدولة الإسلامية - فهد الدعيج - ص ١١١

الداخلي للمسلم، ويدفعه إلى السلوك الحسن المستمد من المنهج الإسلامي، والذي يدعو إلى الفضيلة ونبذ الرذيلة.

"والأمن مسؤولية المجتمع الإسلامي بمجموعه فهو منهم ولهم ، وعليهم واجب حراسة مقومات ذلك الأمن، والتعاون معه حول حراسة القيم الاجتماعية والإسلامية بكل الوسائل الممكنة والمتاحة"(١)

والنظرة الشمولية للأمن في الإسلام تدعو المجتمع الإسلامي إلى التضامن والتكافل عندما يتعرض بعض أو كل المجتمع لأي عارض أمني، يتساوى في ذلك الأفراد والمجموعات والدول، فكل يتحمل جزءا من المسؤولية حسب قدراته وإمكاناته، فعندما يصاب آحاد من المجتمع أو مجموعاته بنوازل أو كوارث من زلازل أو حرائق أو أعاصير أو أمطار جارفة، ويفتقدون لكل الأساسيات والحاجات الأمنية اللازمة لحياتهم أو بعضها، فإن المؤسسات المالية للدولة عليها واجب المواساة لهؤلاء وإعادة الأمن أو جزء منه إليهم، ويقاس على ذلك عندما يتعرض الأمن الصحي للمجتمع لعارض يقلق أمنهم واستقرارهم، فالإسلام أمر باتخاذ الاحتياطات اللازمة لذلك لعدم الانتشار والتوغل في باقي المجتمع، وذلك بالوسائل المناسبة، ولقد اهتم الإسلام بالأمن المعيشي للأمة، وجعله من أولويات الدولة حيث إن عليها واجب تأمين الطعام والغذاء والماء، ولهذا الغرض تسن الأنظمة والتشريعات لتحصيل الزكاة، والصدقات، والهبات، والمداخيل الأخرى المتحصلة من الثروات الأخرى وغيرها، التي يجب أن تنفق في وجوه تفيد المجتمع وتساعد على استقراره وطمأنينته، ويشمل الأمن كذلك مجالات التعليم والسياسة، والفكر والأمن العقدي، والأمن الاجتماعي، وغيرها من المجالات التي اعتنى بها الإسلام، وقامت عليها أصول الدولة الإسلامية وعممتها على المجتمع الإسلامي بمن فيه حتى رعايا غير المسلمين.أ.هـ (٢)

وعلى كل حال فمن المفهوم الإسلامي للأمن يتضح أن الأمن المطلق في الدنيا غير واقع وغير متحقق، إذ يتعرض لبعض المنغصات من خوف على النفس من الهلاك وعلى المحيط الاجتماعي من التغير والتبدل للأسوأ، والإنسان في هذه الدنيا مهما تحققت أهدافه

(٢) الأمن والتنمية: الآثار المتبادلة - القرني ، ص ٣٤
(١) أمن المجتمع كما ورد في الكتاب والسنة - محمد عفيفي ، ص٨٣

ورغباته لن يحس بالأمن الكامل أو الأمن المطلق، حيث إن هذا وقف على دار النعيم التي قال ا فيها:[ٱدۡخُلُوهَا بِسَلَٰمٍ ءَامِنِينَ] (١)

والخوف من ا هو مفتاح الأمن للمسلم في دنياه والفلاح فـي الآخـرة، وإن ا ليعذب أقواما من الكافرين، وذلك بنزع الأمن منهم، وهذا عقاب لهم في الدنيا، ولهم فـي الآخرة عذاب أليم، فالأمن نعمة، والخوف نقمة.

ولقد دعا رسول ا ρ إلى كل عمل يبعث الأمن والاطمئنان في النفـوس، ونهـى عن إخافة جماعة المسلمين حيث يقول: " لا يحل لمسلم أن يروع مسلما"(٢)

ولم يغفل الإسلام أهمية الأمن حتى في ساحات القتال، حيث اختط مبدأ عظيمـا قـل أن يوجد مثيلًا له في الأنظمة والقوانين التي يحتكم إليها البشر في العصر الراهن؛ حيث نهى الرسولρ عن قتل النساء والشيوخ والأطفال والمنقطعين بالعبادة والزرع الذين لا علاقـة لهم بالحرب.(٣)

وحتى يستقر الأمن في المجتمع المسلم ويتفـرغ لتلبيـة حياتـه ورغباتـه، مـن الضروري أن تقوم على هذا المجتمع سلطة حاكمة ترعى مصالحه، وتوفر لـه حاجاتـه ومتطلباته، وتحكم بشريعة ا التي احتوت جميع احتياجات المجتمع من أجـل أن يعـيش حياة كريمة آمنة مطمئنة، وهذه السلطة تتركز في الأخذ بمبدأ الأمر بالمعروف والنهـي عن المنكر العامل على تحقيق الأمن والاستقرار.

وبالمقابل حتى يكون هناك توازن في المجتمع يجب أن يعي أفراد المجتمـع مـا عليهم من حقوق تجاه الولاة والحكام وهي طاعتهم في غير معصية ا ، فإذا تحقق ذلـك التوازن بين الولاة والرعية في حقوقهم وواجباتهم تجاه بعض، يتحقق الأمن والاسـتقرار بتوافر عوامل أخرى مساعدة؛ ومن أهمها وأبرزها الأخذ بمبدأ الأمر بالمعروف والنهـي عن المنكر.

---

(٢) سورة الحجر، أية: ٤٦

(٣) أخرجه أبو داود ، كتاب الأدب باب: من يأخذ الشيء من مزاح – ص ٧٠٤، رقم ٥٠٠٤

(٤) جاء في ضعيف الجامع الصغير للألباني: رقم ١٣٤٦ عن أنس –رضي الله عنه- أن رسول الله –صلى الله عليه وسلم قال وهو يأمر أصحابه للخروج للجهاد: "انطلقوا باسم الله و بالله و على ملة رسول الله لا تقتلوا شيخا فانيا و لا طفلا و لا صغيرا و لا امرأة و لا تغلوا و ضموا غنائمكم و أصلحوا و أحسنوا إن الله يحب المحسنين "

المطلب الثالث:-

أسس ودعائم استتباب الأمن:

إن كل بناء مهما كان حجمه لابد له من دعائم وأسس لكي يقوم عليها أطول مـدة ممكنة، والإسلام اتجه إلى هذا المنحى في البناء الأمني داخل المجتمع؛ حيث وضـع لـه أسسا وقواعد متينة تكفل حفظ الأمن وصيانته، واستقراره، ومن أهم هذه الأسس:-

١ - تطبيق الشريعة الإسلامية:

تطبيق المنهج الإسلامي في جميع جوانب الحياة، والاحتكام إليه، والأخذ به منهجا في العقيدة، والعبادات، والمعاملات، والعلاقات، وفـي تربيـة الأفـراد علـى مـستوى المؤسسات التربوية، وعلى مستوى الأسرة وبشكل شمولي لمضمون الـشريعة والمـنهج

الإسلامي، والانصهار في بوتقة الأخوة الدينية، والألفة، والتناصح، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وعندما يتم الالتزام بمحتوى المنهج الإسلامي الذي يسعى إلى تحقيق العدل والمساواة بين الأفراد بعضهم مع بعض، وفي علاقة الحكام بالمحكومين، فإن الأمن سوف يتحقق بمشيئة ا إذا صدقت النوايا في الاحتكام بأحكام الشريعة في كل شئون الحياة وسوف يتجنب المجتمع التفرق والانقسام والتمزق الذي تعانيه المجتمعات التي تحتكم إلى مناهج من وضع البشر.

٢- الاستقرار السياسي:

من الدعائم الأساسية للأمن في المجتمع الاستقرار السياسي" عبر حكم عادل وواعٍ يرعى شؤون الموظفين ويعمل على توفير أسباب الطمأنينة والاستقرار النفساني والمعيشي"[(١)]

وعلى الحكومات مسؤولية تحقيق العدل والمساواة بين الأفراد، وعلى الجانب الآخر تقع على الشعوب مسؤولية مراقبة الحكومات في تصرفاتها، تعينها إذا رأتها على حق، وتبذل لها النصح إذا أخطأت وجارت وتنكبت الطريق السوي[(٢)].

وهذه هي قاعدة الاستقرار السياسي أن يأمن الأفراد من السلطة بتأمين كامل حقوقهم، وأن تأمن السلطة من الأفراد بالالتزام بحدودهم، وتقدير السلطة والتعاون معها، وهذا هو المنهج الذي رسمه الإسلام للعلاقة بين الحاكم والمحكوم، ووضع له ضوابط تقوم على الاحترام المتبادل؛ فشريعة ا في جانبها السياسي تسد كل منافذ الانحراف والفوضى، وتضع لها السدود والقيود حتى لا يتجرأ عليها وينازع الأمر أهله، وحين تسود الثقة المتبادلة بين القمة والقاعدة نتيجة الالتزام بحقوق وواجبات كل طرف على الآخر فإن الأمن سيكون وافر الظلال في كل اتجاه.

٣- الاستقرار الاقتصادي:

لقد أعطى الإسلام للعامل الاقتصادي الأهمية التي يستحقها نظرا لنفاذه في شرائح المجتمع المختلف، فأفراد المجتمع على مختلف توجهاتهم ومشاربهم معنيون بقضايا الاقتصاد والتنمية، والغذاء والأسعار، وغيرها من المفردات التي يتضمنها القاموس

---

(١) الأمن الاجتماعي مقوماته وتقنياته – مصطفى العوجي - ص ٨٨
(٢) الإسلام والأمن الدولي - محمد السلمان – ص٨٧

الاقتصادي، ولقد تم ربط الأمن بالتنمية؛ بل إن هناك من اعتبر أن الأمن هو التنمية وأنه بدون تنمية لا يمكن أن يوجد أمن.

والإسلام يعتبر أن الكفاية والأمن صنوان لا يفترقان قال -تعالى-: [لِإِيلَٰفِ قُرَيۡشٍ ۝١ إِۦلَٰفِهِمۡ رِحۡلَةَ ٱلشِّتَآءِ وَٱلصَّيۡفِ ۝٢ فَلۡيَعۡبُدُواْ رَبَّ هَٰذَا ٱلۡبَيۡتِ ۝٣ ٱلَّذِيٓ أَطۡعَمَهُم مِّن جُوعٖ وَءَامَنَهُم مِّنۡ خَوۡفِۭ] [(١)]. فكلما نشر الأمن ظلاله انتعش الإنتاج واختفت تبعا لذلك العوامل المؤدية للجريمة.أ.هـ (٢).

والاستقرار الاقتصادي في المنهج الإسلامي يعتني بالإنسان والإنتاج والمعاملات، والأحكام التي تجري في ميدان العمل والاقتصاد، ومزاولة العمل حاجة غريزية فطرية لدى كل إنسان يسعى إليها بموجب مؤهلاته وإمكاناته، والإسلام يدعم هذا التوجه رغبة في منح الأمن والطمأنينة للنفس البشرية، فقد جاء في الحديث قال رسول ا ρ :" ما أكل أحد طعاما قط خيرا من أن يأكل من عمل يده، وأن نبي ا داود كان يأكل من عمل يده"(٣)

فالعالم أو الأجير مطالب بإتقان ما يوكل إليه من عمل ومطلوب من السلطة الحاكمة توفير العمل المناسب للأفراد أو المساهمة في تأمين حياتهم وذلك للمحافظة عليهم من الانزلاق في مهاوي الجريمة.

والإنتاج مهما كان يجب أن يكون مناسبا للمستهلك في جودته وفي تكلفته، وينهى الإسلام صيانة لأمن المجتمع الاقتصادي من احتكار السلع، والمغالاة فيها، والغش، والتدليس، والغبن، ولقد تضمن الإسلام من الأحكام ما يضمن حقوق الفقراء والمحتاجين من الزكاة، كنوع من التكافل بين أفراد المجتمع الأغنياء والفقراء؛ مما يخلق الألفة والمحبة بين الضدين، والإسلام يحترم حقوق الأفراد في أموالهم وممتلكاتهم، بل وضع لها حماية وعقوبة عند التعرض لها بالسرقة والإتلاف.كما جعل هناك مبدأ يؤمرون فيه بالحسنى وينهون فيه عن السوء وهو مبدأ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر..

(١) سورة قريش
(٢) دور الإعلام الإسلامي في استتباب الأمن - علي الشهري ، ص ٧٣
(٣) أخرجه البخاري، كتاب: البيوع باب : كسب الرجل من عمل يده – ص ٣٣٢، رقم ٢٠٧٢- وانظر: صحيح الجامع الصغير، للألباني – المجلد الثاني رقم ٥٥٤٦

وإجمالا فهذا المبدأ يتضمن في توجهه إحقاق الأمن وتأمين كل المتطلبات الاقتصادية، والمعيشية التي تكفل الحياة الكريمة لأفراد المجتمع بكل السبل الميسرة، وبالأحكام والضوابط الشرعية، فإذا تضامن الجميع مع هذا المبدأ وأخذوا به وطبقوه في معاملاتهم، فإن الاستقرار والأمن هو النتيجة الحتمية المترتبة على هذا الواقع.

٤- الأجهزة القضائية والأمنية:

إن الأحكام والأنظمة التي احتواها المنهج الإسلامي، والمتعلقة بالمحافظة على الأمن تحتاج إلى أجهزة ومؤسسات متخصصة، علمية وتقنية رسمية، أو متطوعة؛ لتأمين العدالة والمساواة والطمأنينة، ومن أهمها ولاية الأمر التي تشمل الحاكم والوزراء، والمحاكم الشرعية، والأجهزة الأمنية، وهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وهذا ما سنتحدث عنه بشيء من التفصيل في الفصول القادمة -بإذن ا -.

وهذه المؤسسات مسؤولة عن وقاية المجتمع، ورعاية العدل، والفصل بين الخصوم، وتطبيق وحماية الأحكام والأنظمة على المخالفين وفق الشريعة الإسلامية وأحكامها، وعلى هذه الهيئات والمؤسسات مسؤولية وأمانة عظيمة تجاه تأمين المجتمع من الاختراقات الأمنية؛ لتفادي وقوع الجرائم، وزعزعة الاستقرار الأمني. وحري بالجهات المشرفة على هذه الأجهزة أن تعي وتدرك جسامة المسؤولية الملقاة على عاتقها؛ ولذلك عليها واجب تحفيزها ماديا ومعنويا، ودعمها بالإمكانات المناسبة؛ حتى تقوم بواجبها الأمني وفق الأهداف والغايات المطلوب تحقيقها.أ.هـ[(١)]

٥- العقوبة:

إن الأسس والقواعد التي سبق الحديث عنها ليست كافية لبعض شرائح المجتمع وأفراده؛ لأن الشر والجريمة أمران متوقع وجودهما في المجتمع مهما كان صلاح هذا المجتمع ومثاليته، وقوة نظامه وملاءمته ومناسبته للمجتمع.

(١) مكافحة الجريمة، خالد البشر- ص ٤١٩ وما بعدها بتصرف.

فالعقوبة تعتبر ضرورة شرعية، واجتماعية من وجهة نظر الـشريعة الإسـلامية؛ للحد من الجريمة، وردع وزجر المجرمين؛ لهذا تضمنت الشريعة الإسلامية نظام عقوبات يحقق العدالة بين الناس، وينصف بعضهم من بعض، ولا يتوقف الأمر

على العقوبة التي تقع على المجرم، بل تستمر متابعته أثناء تطبيق العقوبـة فـي المؤسسات الإصلاحية؛ لمحاولة إصلاحه وتهذيبه، وإعادة تأهيله مهنيا واجتماعيا وتبقـى مسؤولية المجتمع ومؤسساته تجاه المذنبين الذين أنهوا عقوباتهم واستنفدوها في استيعابهم، ومحاولة إدماجهم في المجتمع، ورعايتهم دينيا واجتماعيا وعمليا حتـى لا يعـودوا إلـى محاضن الجريمة مرة أخرى.أ.هـ (١)

المبحث الثاني:-

أهمية الأمن ودوره في حفظ الضروريات الخمس

ويشتمل على مطلبين

المطلب الأول: أهمية الأمن

المطلب الثاني: دور الأمن في حفظ الضروريات الخمس

المطلب الأول:-

(٢) للاستزادة انظر: أحكام الجريمة والعقوبة في الشريعة الإسلامية ، د/ محمد أبو حسان ص ١٢٣- والعفو عن العقوبة في الفقه الإسلامي د/ زيد الزيد ص ٢٠

أهمية الأمن:

إن الأمن غريزة فطرية، وحاجة إنسانية، وضرورة بشرية، لكل الكائنات الحية بما فيها الإنسان، ولا تتحقق السعادة بدونه، ولا يدوم الاستقرار مع فقده، لأن مصالح الفـرد والمجتمع مرهونة، بتوفره ولكن الاختلاف في الجوانب التي يحتاجها كل كائن، فلا شـك أن هناك اختلافًا وتباينًا في الحاجات الأمنية لكل منهم، والذي يهمنا في هذا المقام الإنسان الذي يملك ملكات وقدرات نوعية وكمية بحاجة إلى حمايتها، وتـسخيرها فـي النـواحي الأمنية.

فأهل الجاهلية أدركوا ذاك، ولكنهم لم يصيبوا أسبابه الحقيقية، فبحثوا عن الأمن في غير مظانه، وجاءوا إليه من غير بابه، فاستعانوا بغير ا - عزوجل- ولكـن الـشريعة الإسلامية أوضحت مسببات الأمن وكيف يكون؛ حيث أدرك الإسلام أهمية وقيمة الأمـن في حياة الإنسان فردا أو تجمعا.

فـ "الأمن للفرد والمجتمع وللدولة من أهم ما تقوم عليه الحياة، إذ به يطمئن الناس على دينهم وأنفسهم، وأحوالهم وأعراضهم ويتجه تفكيرهم إلى ما يرفع شـأن مجـتمعهم وينهض بأمتهم" [(١)]

وفي ظل الأمن يستطيع الإنسان ممارسة شعائره الدينية-العملية والقولية- بـل إذا توفر الأمن يستطيع الإنسان أن يتعدى إقليمه في سبيل تحقيق بعض الفرائض الدينية مثل: الحج، والعمرة، وزيارة المساجد الثلاثة، والعكس إذا عدم الأمن فإن ممارسـة الـشعائر الدينية تكون جريمة في بعض الدول، مما يضطر الإنسان في تلك الدول إلى الامتناع عن أداء الشعائر الدينية أو أدائها سرا، كذلك

تحتاج المجتمعات ومنها المجتمع المسلم إلى التنمية الشاملة في كل مرافق الحيـاة، وهذه لن تدرك إلا بوجود مظلة أمنية فضفاضة[(٢)].

(١) الموسوعة الفقهية ٦ / ٣٧١ - ط الثانية ١٤٠٦ هـ إصدار وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية بالكويت

(١) الأمن والإعلام في الدولة الإسلامية – فهد الدعيج ،ص ١١٢

ومن هنا نعلم" أن ثبات الأمن وتأكيده وتوفير الأمان وتعميمه هو المرتكز والأساس لكل عوامل البناء والتنمية وتحقيق النهضة الشاملة، وبدون ذلك يستوطن الخـوف وتعـم الفوضى ويشيع الضياع وتفقد الأمة أي أسس للبناء، وأسباب البقاء"(١)

وهناك تلازم بين الأمن والاقتصاد، والأمن وحاجات الإنسان للطعام، يقـول ا - تعـالى- :[لِإِيلَٰفِ قُرَيۡشٍ ۝١ إِۦلَٰفِهِمۡ رِحۡلَةَ ٱلشِّتَآءِ وَٱلصَّيۡفِ ۝٢ فَلۡيَعۡبُدُواْ رَبَّ هَٰذَا ٱلۡبَيۡتِ ۝٣ ٱلَّذِيٓ أَطۡعَمَهُم مِّن جُوعٖ وَءَامَنَهُم مِّنۡ خَوۡفِۭ] (٢)

فهذه الآيات تحدد المعالم والقواعد التي تقوم عليها الحضارة الإنسانية بما يكفل لها الدوام والثبات، ومنها حالة الازدهار والرخاء والأمن، وهذه تعتبر مـن أهـم الحاجـات الأساسية لأي مجتمع بشري(٣).

فالأمن –بلا شك- راحة في البال، وانشراح في الصدر وشعور بالسعادة واستظلال بالطمأنينة، والسكينة، يشعر في ظله المرء بأنه محمي مصان بفـضل ا –تعـالى- ثـم بفضل من تسبب في استتبابه، فينطلق في هذا الجو الآمن إلى عبادة ربـه علـى الوجـه الصحيح وإلى عمارة الكون لتحقيق مصالحه.

أما إذا خيم الخوف وزال الأمن فإن المصالح تتعطل، والقدرة على حسن العبـادة تتزعزع، وتعم الفوضى، ويتدهور الاقتصاد، وتتعرقل مسيرة العلم والتقدم، وقد يـضطر الإنسان إلى إخفاء دينه وعقيدته في بعض أحوال زوال الأمن، بل إن الفرد لا يمكنـه أن يفكر ويبدع في ظل الخوف، ولا أن يقدم لنفسه وأمته أي منفعة.

ومما يدل على شدة الحاجة إليه أن ا –سبحانه وتعالى- لمـا أنـزل آدم –عليـه السلام- من الجنة بين له من اللحظة الأولى أسباب الأمن لعدم استغنائه عنـه فـي هـذه

(٢) كلمة الأمير نايف بن عبد العزيز آل سعود في مجلس وزراء داخلية العرب في دورتها السادسة عشرة والمنعقدة في الأردن بتاريخ ١٤١٩/١٠/١٢هـ وانظر جريدة المدينة المنورة بتاريخ ١٤١٩/١٠/١٣ هـ عدد رقم ١٣٠٦٩
(٣) سورة قريش
(٤) الإطعام والأمن ومنهج الدعوة إلى الله - أحمد الحضراوي- ص ٩٧

الحياة قال –تعالى-:[قُلۡنَا ٱهۡبِطُواْ مِنۡهَا جَمِيعٗاۖ فَإِمَّا يَأۡتِيَنَّكُم مِّنِّي هُدٗى فَمَن تَبِعَ هُدَايَ فَلَا خَوۡفٌ عَلَيۡهِمۡ وَلَا هُمۡ يَحۡزَنُونَ] (١)

وكذلك مما يدل على عظيم احتياجنا إلى الأمن أن ا –سبحانه وتعالى- اشـترطه للتكليف بالعبادات " وقد اتفق الفقهاء على أن أمن الإنسان على نفسه وماله وعرضه شرط في التكليف بالعبادات لأن المحافظة على النفوس والأعضاء للقيام بمصالح الدنيا والآخرة أولى من تعريضها للضرر بسبب العبادة "(٢)

وقد نص الفقهاء على أن من خاف على نفسه باستعمال الماء أو خاف لصا أوسبعا أوغير ذلك يحول بينه وبين الوصول إلى الماء أنه يتيمم، ويسقط استقبال القبلة عند عـدم الأمن كما قـال –تعـالى- :[فَإِنۡ خِفۡتُمۡ فَرِجَالًا أَوۡ رُكۡبَانٗاۖ فَإِذَآ أَمِنتُمۡ فَٱذۡكُرُواْ ٱللَّهَ كَمَا عَلَّمَكُم مَّا لَمۡ تَكُونُواْ تَعۡلَمُونَ] (٣)

ويشترط لوجوب الحج أمن الطريق؛ ولذا لما عزم نظام الملـك فـي عهـد أبـي المعالي، قال له أبو المعالي:" أجمع المسلمون على أن من غلب على الظن إفضاء خروجه إلى الحج إلى تعرضه، أو تعرض طوائف من المسلمين إلى الغدر والخطر لم يجز له أن يغرر بنفسه وبذويه ومن يتصل به ويليه، بل يتعين عليه تأخير ما ينتحيه... ثم إذا مهدت السبل وانزاحت العوائق والعلل وأظلت من الأمنة على الطارقين الظلال... وتهادت علـى اطراد الأمن المدة فإذ ذاك ينهض صدر الزمان محفوظًا بحفظ ا ورعايته "(٤)

فما من عبادة أمر ا Y بها إلا والأمن شرط في القيام بها، فـالأمر بـالمعروف والنهي عن المنكر من شرط وجوبه، أن يأمن الإنسان على نفسه أو ماله وإن قل أو غير ذلك(5) لقول النبي ρ :" من رأى منكم منكرا فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه.. " (٦)؛ بل إنه يباح الحرام عند الضرورة والخوف الشديد كما قـال ا –

(١) سورة البقرة، آية: ٣٨
(٢) الموسوعة الفقهية ٦/ ٢٧٢
(٣) سورة البقرة، آية: ٢٣٩
(٤) غياث الأمم في التياث الظلم لأبي المعالي - ص ٣٥٥- فقرة (٥١٩) ت . د . عبد العظيم الديب
(٥) الموسوعة الفقهية (٦/ ٢٧٤) ، وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية بالكويت
(١) أخرجه مسلم في صحيحه – كتاب الإيمان – باب: كون النهي عن المنكر- ص ٤٢ رقم ١٧٧

تعالى-:[فَمَنِ ٱضْطُرَّ فِى مَخْمَصَةٍ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِّإِثْمٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ] [1]؛ وأعظم من ذلك يجوز التلفظ بكلمة الكفر عند عدم الأمن مادام القلب ثابتًا مطمئنًا، قال Y: [مَن كَفَرَ بِٱللَّهِ مِنۢ بَعْدِ إِيمَـٰنِهِۦٓ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُۥ مُطْمَئِنٌّۢ بِٱلْإِيمَـٰنِ] [2]

وشكر هذه النعم العظيمة يتطلب التعرف على منعمها، ورد الجميل إليه باتباع شرعه وتطبيق منهجه، وقد ذكرنا شيئا من ذلك في ذكر فوائد الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وأن القيام بهذا المبدأ من شكر ا Y ومن خالف ذلك رغم توفر النعم بما فيها الأمن فالعقوبة تكون بانتزاعها منه بأي سبب من الأسباب التي يريدها ا يقول – تعالى-:[وَضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ ءَامِنَةً مُّطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِّن كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ ٱللَّهِ فَأَذَٰقَهَا ٱللَّهُ لِبَاسَ ٱلْجُوعِ وَٱلْخَوْفِ بِمَا كَانُوا۟ يَصْنَعُونَ] [3]

لذا يتبين أن الأمن والرخاء نعمتان من أجل النعم الإلهية، يهبهما ا لعباده المؤمنين المخلصين، وهو سبحانه حين أمر بعبادته ذكر عباده بهاتين النعمتين في الآيات الأولى، ويقابل هاتين النعمتين للمؤمنين، نقمتان شديدتان يسلطهما ا تعالى على الكافرين وهما الخوف والجوع.أ.هـ [4]

وكذلك يبن الرسول ρ أهمية الأمن للإنسان بالحرص على إقامة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وأن من توفر لديه أسبابه فكأنما جمع الدنيا بأكملها، بقوله ρ :" من أصبح منكم آمنا في سربه معافى في جسده عنده قوت يومه فكأنما حيزت له الدنيا بحذافيرها" [5]

إن الأمن له أهميته من النواحي الدينية والاقتصادية؛ كذلك يعطي الإسلام أهمية للأمن السياسي، الذي يشرف على كل المجالات التنموية الأخرى ويوجهها، وإذا أصبح القرار السياسي آمنًا مستقرا، فإن ذلك يعين على تسهيل أمور الرعية في جميع المجالات ويقاس ذلك على الأمن الصحي والاجتماعي، والفكري، والمعيشي، والبيئي، فإنها في ظل الأمن سوف تقدم للمجتمع الإسلامي خدمة متميزة تجعله ينعم فيها بكل المقومات اللازمة

---

(٢) سورة المائدة، آية : ٣
(٣) سورة النحل، آية : ١٠٦
(٤) سورة النحل ، آية: ١١٢
(٥) الأمن في الإسلام – أحمد عمر هاشم ص ٨٠
(٦) وأخرجه الترمذي في سننه، أبواب: الشهادات، باب في الوصف من حيزت له الدنيا، ص ٥٦٣ - رقم ٢٣٤٦

للحياة الكريمة، والأمن في المجالات المختلفة التي تم الحديث عنها بينها تداخل وتكامـل، فهي تؤثر وتتأثر في بعض.

وقد حرم –سبحانه وتعالى- كل وسيلة تخل بالأمن وتزعزعه.

ومن أهم الأمثلة على ذلك:

١- إشاعة الفساد في الأرض بشتى وسائله من ترويج المحرمات أو الإعانة على شـيوع المنكرات وغيرهـا قـال تعـالى: [إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَسۡعَوۡنَ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُوٓاْ أَوۡ يُصَلَّبُوٓاْ أَوۡ تُقَطَّعَ أَيۡدِيهِمۡ وَأَرۡجُلُهُم مِّنۡ خِلَٰفٍ أَوۡ يُنفَوۡاْ مِنَ ٱلۡأَرۡضِۚ ذَٰلِكَ لَهُمۡ خِزۡيٞ فِي ٱلدُّنۡيَاۖ وَلَهُمۡ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ] (١)

٢- الخروج على الإمام وولي الأمر: " لأن الخروج على الإمام يؤدي إلى ما هو أدهى وأمر: من الفتن وسفك الدماء وبث الفساد واضطراب البلاد وتوهين الأمن وهدم النظـام وضعف الأمة وكسر شوكتها، فيطمع فيها الأعداء" (٢)

وقد أمر الشارع بعقوبة الخارج بما يردعه لأنه إذا ارتدع، انتشر الأمن والطمأنينة بين الناس وعاشوا عيشة هنية راضية، لا يكدر صفوها الخاطر، كما حصل للأمـة فـي صدرها الأول، وكما حصل لهذه المملكة العزيزة في عصورها العادلة، وفـي عـصرها الحاضر" (٣)

عن أبي هريرة τ قال: قال رسول ا ρ : " من أطاعني فقـد أطـاع ا ، ومـن عصاني فقد عصى ا ، ومن يطع الأمير فقد أطاعني، ومن يعص الأمير فقد عـصاني، وإنما الإمام جنة يقاتل من ورائه ويتقى به، فإن أمر، بتقوى ا ، وعدل، فإن لـه بـذلك أجرا.."(٤)

(١) سورة المائدة، آية: ٣٣
(٢) آثار تطبيق الشريعة في منع الجريمة. د. محمد الزاحم ص ٥٠
(٣) المرجع السابق صفحة ٥٢ ـ ٥٣
(٤) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجهاد / باب يقاتل من وراء الإمام ويتقى به ٦ /١١٦ ، ومسلم في صحيحه – كتاب الإمارة – باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية ٢٢٣/١٢ واللفظ له

وعن عوف ابن مالك قال: قال رسول ا ρ : " ألا من ولي عليه والٍ فرآه يأتي شيئًا من معصية ا ، فليكره ما يأتي من معصية ا ، ولا ينزع يدا من طاعة" [(١)]

قال الشيخ **عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ**-رحمه ا -: "وأهـل العلم متفقون على طاعة من تغلب عليهم-في المعروف، يرون نفـوذ أحكامـه، وصـحة إمامته. لا يختلف في ذلك اثنان، ويرون المنع من الخروج عليهم بالسيف، وتفريق الأمة- وإن كان الأئمة ظلمة فسقة – ما لم يروا كفرا بواحا، ونصوصهم في ذلك موجودة، عنـد الأئمة الأربعة وغيرهم، وأمثالهم ونظائرهم"[(٢)]

والأحوال لا تنتظم أبدا بدون الأمن، فقد ذكر الماوردي أن ما تصلح به الدنيا حتى تصير أحوالها منتظمة ستة أشياء منها: الأمن العام، قال:" أما القاعدة الرابعة فهـي أمـن عام تطمئن إليه النفوس، وتنتشر فيه الهمم، فتكثر المـوارد والتجـارات، ويـؤدي إلـى الخصب والمواساة، والتواصل بالمال ويسكن إليه البريء ويأنس بـه الـضعيف، فلـيس لخائف راحة ولا لحاذر طمأنينة حتى يستعمل فكره، في المهمات ودراهمه في المعاملات وقد قال بعض الحكماء: الأمن أهنأ عيش، والعدل أقوى جيش. وقال أحدهم: الأمن يذهب وحشة الوحدة، كما أن الخوف يذهب أنس الجماعة. وقال آخر: الأمن مع الفقر خير مـن الخوف مع الغنى، لأن الخوف يقبض الناس عن مصالحهم، ويحجـزهم مـن تـصرفهم، ويكفهم عن أسباب المواد التي قام بها أَودهم وانتظام جملتهم"[(٣)]

ولعظيم الحاجة إلى الأمن كان توفيره من أعظم واجبات الإيمان التي يلزمه القيـام بها للرعية.

قال **الماوردي:"** وليهتم الملك كل الاهتمام بأمن السبل والمسالك، وتهذيب الطـرق والمكادر، لينتشر الناس في مسالكهم آمنين، ويكونوا على أنفسهم وأموالهم مطمئنين"[(٤)]

ومن أساسيات استتباب الأمن وتحققه، وجود الحاكم العادل للرعية الـذي " يقـوم أَودها ويقيم عمدها ويمنع ضررها، ويأخذ حقها، ويذب عنها ما أمكنه ذلك، ومتى خلـت

(١) أخرجه مسلم في صحيحه – كتاب الإمارة – باب وجوب الإنكار على الأمراء فيما يخالف الشرع، ١٢ /٢٤٥
(٢) الدرر السنية في الأجوبة النجدية . جمع عبد الرحمن بن محمد بن قاسم ٩ /٢٩ -
(٣) أدب الدنيا والدين وشرحه ص ٢٤٧ تحقيق مصطفى السقا .
(٤) النظر وتعجيل الظفر في أخلاق الملك وسياسة الملك – لأبي الحسن الماوردي ص ٢٥٨ . تحقيق محيي هلال السرحان

من سياسة تدبير الملك كانت كسفينة في البحر اكتنفتهـا الريـاح المتـواترة، والأمـواج المتظاهرة .."[1]

فالحاجة إذن إلى الملك هي في حقيقتها حاجة إلى الأمن الذي يطمـئن بـه أفـراد المجتمع على أنفسهم ودينهم، وعرضهم وأموالهم.

قال ابن المبارك –رحمه ا -:

"ا يدفع بالسلطـان مظلمةً عن ديننا رحمةً منه ورضوانًا

لولا الأئمة لم تأمن لنا سبل وكان أضعفنا نهبـًا لأقوانـا" [2]

ولشدة الحاجة إلى الأمن نرى أولئك الذين فقدوا الأمن يعيـشون حيـاة مجدبـة، قاحلة، مليئة،بالفوضى، والنكد، والجحيم.

والأمن نعمة من النعم الجليلة التي يمنحها ا لعباده، والإسلام يعتبر زوال الأمـن نقمة وعقوبة قاسية للإنسان الذي لم يلتزم المنهج السوي في حياته وينفـذ أوامـر ربـه، فليست العقوبة الإلهية قاصرة على الحرمان المادي من جوع أو غيره؛ بل يـدخل فيهـا الحرمان المعنوي، وأبشع صورة له الخوف أو الحرمان من الأمن"[3]

واعتبر الإسلام الأمن السمة المميزة للمسلم؛ فناداه ا –عز وجل- بقوله: [يَـٰٓأَيَّتُهَا ٱلنَّفۡسُ ٱلۡمُطۡمَئِنَّةُ] [4] [5]. والمطمئنة هي الآمنة.

وقال ρ : " ألا أخبركم بالمؤمن؟ المؤمن من أمنه الناس على أمـوالهم وأنفـسهم، والمهاجر من هجر الخطايا والذنوب"[6] وقال ρ :" المسلم من سلم المسلمون من لـسانه ويده "[7]

(١) المنهج المسلوك في سياسة الملوك – عبد الرحمن الشيزري - ص (١٦٣-١٦٦) تحقيق علي عبد الله الموسى
(٢) سير أعلام النبلاء (٨ /٤١٤) ، طبقات الشافعية (٢٨٧/١) للسبكي ت . عبد الفتاح الحلو .
(٣) الأمن والإعلام في الدولة الإسلامية (١٠٨- ١٠٩) بتصرف لفهد بن عبد العزيز الدعيج- المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب بالرياض
(٤) سورة الفجر، آية: ٢٧
(٥) الأمن والإعلام في الدولة الإسلامية ص ١٠٩
(٦) أخرجه أحمد في مسنده (٢١/٦) والحاكم في المستدرك (١١/١) دار المعرفة بيروت لبنان وذكره الألباني في صحيح الجامع (٢ / ١١٣٠)
(٧) أخرجه الترمذي في سننه – كتاب الإيمان- باب " المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده" ص ٥٩٧- رقم ٢٦٢٧

ومن مظاهر اهتمام الإسلام بتوطيد الأمن أنه لم ينظر إليه نظرة خلقية فحسب؛ بل أدخله في صميم نظام المجتمع وأقام الدولة لتتولى حراسته وتوطيده بما لديها من سـلطان وقوة، فليس الأمر متروكًا لمجرد الوازع الشخصي، وإنما هناك أعلى سلطة تنفيذية تقـع عليها مسؤولية توفيره لكل فرد في المجتمع مسلما كان أو ذميا أو معاهدا، ولا أدل علـى ذلك من قوله –تعالى-:[وَإِنۡ أَحَدٌ مِّنَ ٱلۡمُشۡرِكِينَ ٱسۡتَجَارَكَ فَأَجِرۡهُ حَتَّىٰ يَسۡمَعَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ ثُمَّ أَبۡلِغۡهُ مَأۡمَنَهُۥۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمۡ قَوۡمٌ لَّا يَعۡلَمُونَ] (١) . (٢)

ونعود إلى القول أن أهمية الأمن في المجتمع الإسلامي، وفي ظل تطبيق الشريعة الإسلامية يعتبر ركيزة مهمة لأي ممارسات فردية أو جماعية دينيـة، أو اجتماعيـة، أو اقتصادية، أو معيشية، أو فكرية، أو صحية، أو بيئية، أو سياسية، فكل النشاطات الحياتية بحاجة إلى توفر الأمن والاستقرار والطمأنينة.

(١) سورة التوبة، آية: ٦
(٢) الأمن والإعلام في الدولة الإسلامية - فهد الدعيج - ص (١١٠)

المطلب الثاني:-

دور الأمن في حفظ الضروريات الخمس

إن مصالح العباد مهما تنوعت وتفاوتت ترجع إلى حفظ الـضروريات الخمـس: الدين، والنفس، والعقل، والنسل، والمال، ولا شك أن الأمن يترتـب عليـه حفـظ هـذه الضروريات جميعها .

فلو اختل الأمن لانعكس ذلك على حفظ تلك الضروريات، كما أن المصالح التي قصد الشارع المحافظة عليها لا تخرج عن ثلاث مراتب، فهي إما أن تكون فـي رتبـة الضروريات وهي الخمس المتقدمة أو في رتبة الحاجيات، أو في رتبة التحسينات.

ولذا فإن تطبيق الشريعة الإسلامية من أعظم عوامل استتباب الأمن الذي يـؤدي إلى الحفاظ على الضروريات الخمس وما يتفرع منها.

فإن كانت مصلحة الخلق فيما شرع من أحكام قد بلغت حد الضرورة بمعنى " أنها لابد منها في قيام مصالح الدين والدنيا، بحيث إذا فقدت لم تجـر مـصالح الـدنيا علـى استقامة؛ بل على فساد، وتهارج وفوت حياة، وفي الأخرى فوت النجاة والنعيم، والرجوع بالخسران المبين" (١). كانت هذه المصالح ضرورية وهي محصورة في الخمسة المتقدمة، وإن كانت حاجة الخلق إلى هذه المصلحة لم تصل حد الضرورة ولكنهم يحتاجون إليهـا "من حيث التوسعة ورفع الضيق المؤدي في الغالب إلى الحرج والمشقة اللاحقـة بفـوت المطلوب، فإذا لم تراع دخل على المكلفين الحرج والمشقة، فهذه المصالح تسمى حاجيـة" (٢).

" وإن كانت المصلحة لم تدع إلى مشروعيتها ضرورة ولم يكن الناس في حاجـة إليها لرفع حرج أو دفع مشقة، إلا أن مكارم الأخلاق تدعو إليها، وتكمل بها الحياة وتجمل فهي المصالح التحسينية" (٣)

---

(١) الموافقات - للشاطبي ٢/ ٨
(٢) المرجع السابق ٢/٨
(٣) المرجع السابق ٢/١١

" إذا تبين ذلك، فيقال إن المصالح الضرورية أصل للحاجية والتحسينية وهذه خادمة لها ومكملة. وثبت بذلك أن التشريع الإلهي يهدف بالدرجة الأولى إلى المحافظة على هذه الضروريات الخمس، ووجه حصرها (العلم بانتفاء مقصد ضروري خارج عنها في العادة)". [1]

وهي مما أجمعت الشرائع السماوية على المحافظة عليها، ومراعاتها لأن نظام الكون مرتبط بها، وقيام الوجود الدنيوي والأخروي مبني عليها [2]

والمحافظة على هذه الضروريات تتحقق بأمرين:

١- **وجودي:** وهو ما يوجد بوجوده المقصود، وذلك بتشريع ما يقيم أركانها، ويثبت قواعدها، ويوجدها إن لم تكن موجودة، يشمل ذلك أصول العبادات والمعاملات، والعادات.

٢- عدمي: وهو ما يكون عدمه سببا في وجود المقصود، وذلك بدرأ المفاسد، والخلل الواقع أو المتوقع حصوله في إحدى هذه الخمس. ولذلك حرم الجنايات التي تعود بالإبطال على هذه المصالح، وشرع الحدود ليدرأ بها تلك المفاسد ويجمع الأمرين الوجودي والعدمي، الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؛ فالأمر بالمعروف مراعاة لها من جانب الوجود، والنهي عن المنكر مراعاة لها من جانب العدم.[3]

فللحفاظ على هذه الضروريات الخمس راعت الشريعة الإسلامية تشريع وإيجاب ما يستلزم الحفاظ عليها وإبقاءها. كما حرمت ونهت عن كل ما يخل بها أو يعدمها.

هذه الضروريات ليست في مرتبة واحدة؛ بل هي متفاوتة تفاوت المصلحة المترتبة على الاعتناء بها، والمفسدة الناجمة عن الإخلال بها؛ فضروري الدين مقدم على سائر الضروريات وهكذا، وتظهر ثمرة هذا التفاوت في تعارض ضروريين من هذه الضروريات، فيقدم أهمها الذي قدمه الشارع، فلو تعارض ضروري الدين مع ضروري النفس- وهو ضروري- قدم ضروري الدين لأن تقديم ضروري النفس سيؤدي إلى نهاية

---

(١) الأحكام للآمدي (٢٢٧٤)
(٢) حكى إجماع الشرائع عليها جماهير الأصوليين منهم الزركشي في البحر المحيط " ٥ /(٢٠٩- ٢١٠) – والقرافي في شرح التنقيح (٣٩٢) – والشاطبي في الموافقات (٢/ ١٠-٢٩٩-١٧٦)
(٣) الموافقات (٢/ ٨/ ١٠) بتصرف ، وهذا التقسيم إلى وجودي وعدمي هو الذي أشار إليه

الدين، فالتضحية بالنفس أمر ضروري لحفظ الدين، ولا يصح أن يقال: إن التخلي عن الجهاد ضروري لحفظ النفس.

والإخلال بالعقل قد يكون ضروريا لحفظ النفس، فلو لم يجد إلا خمرا لإزالة غصته لكان له أن يشربها حفاظًا على مهجته، وإن كان في ذلك إخلال بعقله- وهو إخلال ضروري- لكنه أهون من الإخلال بالمهجة، ولا يصح أن يقال: إن اجتناب الخمر ضروري لحفظ العقل وإن كان معه إتلاف النفس؛ فضروري النفس يلغى بإزاء ضروري الدين، وضروري العقل يلغى بإزاء ضروري النفس، وهكذا في باقي الضروريات"[(١)]

قال **الشاطبي**- رحمه الله تعالى- :" بل إذا نظرنا وجدنا الدين أعظم الأشياء؛ ولذلك يهمل في جانبه النفس والمال وغيرهما. ثم النفس ولذلك يهمل في جانبها اعتبار قوام النسل والعقل والمال، فيجوزعند طائفة من العلماء لمن أكره بالقتل على الزنى أن يقي نفسه به"[(٢)]أ.هـ.

ومن جهة أخرى فإن حفظ هذه الضروريات من حيث خطاب الشرع له نظران **عيني وكفائي**: فأما كونه عينيا فعلى كل مكلف في نفسه، فهو مأمور بحفظ دينه اعتقادا أو عملًا، ويحفظ نفسه قياما بضرورة حياته، ويحفظ عقله حفظًا لمورد الخطاب من ربه إليه، ويحفظ نسله التفاتًا إلى بقاء عوضه في عمرة هذه الدار، ورعيا له عن وصفه في مضيعة اختلاط الأنساب العاطفة بالرحمة على المخلوق من مائه، ويحفظ ماله استكانة على إقامة تلك الأوجه الأربعة[(٣)]

وأما كونه كفائيا: " فمن حيث كانت منوطة بالغير أن يقوم بها على العموم في جميع المكلفين، وتستقيم الأحوال العامة التي لا تقوم الخاصة إلا بها"[(٤)]. وذلك هو واجب الخليفة وإمام المسلمين، وقد دل الواقع على أن المحافظة على هذه الخمس بما حافظ عليها به التشريع الإلهي يحقق المصلحة عاجلًا وآجلًا.

وارتباط هذه الضروريات بالأمن والاستقرار والعاقبة والمآل في الدنيا والآخرة ارتباط وثيق، فالمرء والمجتمع والأمة ينالهم من العاقبة الحميدة والسعادة في الدارين بقدر

(١) نظرية الضرورة الشرعية حدودها وضوابطها - جميل محمد مبارك- ص ٤١
(٢) الموافقات (٢٩٩/٢)
(٣) المصدر السابق (١٧٧/٢)
(٤) المصدرالسابق (١٧٧/٢)

المحافظة على هذه الضروريات، ويكون البؤس والشقاء والاضطراب والقلق بقدر الإهمال في هذه الضروريات.

قال الشيخ **محمد أمين الشنقيطي**-رحمه ا تعالى-: " ومما يوضح ما ذكرناه من محافظة التشريع الإسلامي على المصالح العامة والخاصة والحقوق الفردية والعامة؛ أنك تجد البلاد التي يحكم فيها بالتشريع السماوي في عافية وأمن وطمأنينة، ورخاء ورفاهيـة، في الحين التي تكون فيها البلاد الأخرى التي لا تحكم بالشرع في قلق وعدم طمأنينة، إما بأخذ أموالها وإما بضياع أخلاقها وحقوقها وجميع قيمها الإنسانية، إلى غيـر ذلـك مـن المفاسد الظاهرة؛ لأجل ذلك ترى و الحمد أن هذه البلاد- المملكة العربية الـسعودية- حفظها ا وحرسها التي لم يبق على ظهر البسيطة من يعلن على رؤوس الأشهاد التحاكم إلى النظام الذي وضعه خالق السموات والأرض سواها على ما كان منها لا تساويها بلاد أخرى في انتشار الأمن وعمومه، فالفرد الضعيف فيها آمن على ماله من النهـب ومـن السرقة غالبا وعلى دمه وعرضه ودينه، ولا تجد بلادا أقل منها في وقائع القتل والـسرقة والنهب والزنا ونحو ذلك، وكل ذلك من نتائج تحكيم النظام الذي أنزله الحكيم الخبيـر:[الٓرۚ كِتَٰبٌ أُحۡكِمَتۡ ءَايَٰتُهُۥ ثُمَّ فُصِّلَتۡ مِن لَّدُنۡ حَكِيمٍ خَبِيرٍ] [1] [2]أ.هـ.

وتفصيل هذه الضرورات الخمس على النحو التالي:

فحفظ الدين " هو أصل ما دعا إليه القرآن والسنة وما نشأ عنها"[3]، مـن أحكـام وشرائع ومطالب. وقد خلق ا الإنسان لتتحقق فيـه العبوديـة؛ بالامتثـال والخـضوع والخشوع والتذلل له –سبحانه وتعالى- وإفراده عز وجل بالعبادة –قـال تعـالى-:[وَمَا خَلَقۡتُ ٱلۡجِنَّ وَٱلۡإِنسَ إِلَّا لِيَعۡبُدُونِ] [4].

وكل ما يصرف الإنسان عن هذه العبودية يجب عليه دفعه ودفاعه ليسلم له جانب الدين من أي خدش أو سوء.

(١) سورة هود، آية: ١
(٢) منهج التشريع الإسلامي وحكمته – (ص ٢٣-٢٤)
(٣) الموفقات- الشاطبي - (١/ ٤٧)
(٤) سورة الذاريات، آية: ٥٦

وقد حذر ا –عز وجل- من ترك هذا الدين وابتغى دينًا سواه بعدم القبول منـه، وتكون عاقبته الخسران في الآخرة وبئس المصير فقال –تعالى-[وَمَن يَبۡتَغِ غَيۡرَ ٱلۡإِسۡلَٰمِ دِينًا فَلَن يُقۡبَلَ مِنۡهُ وَهُوَ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ مِنَ ٱلۡخَٰسِرِينَ] (١).

ومن أجل الحفاظ على الدين وصيانته شرع ا الجهاد حتى يكون الدين كلـه ، وحتى لا يبقى في الأرض شرك، قـال –تعـالى-:[وَقَٰتِلُوهُمۡ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتۡنَةٞ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ لِلَّهِ] (٢). فهذا الدفاع عن حمى الدين والذود عنه فيه تقديم للنفس والنفيس جهادا في سبيل ا وابتغاء مرضاته.

فالدين أغلى ما يملكه الإنسان وهو مقدم على النفس والمال؛ ومن أجل المحافظـة على الدين أيضا حرم ا الردة، أي الكفر بعد الدخول في الإسلام كالتلفظ بكلمـة الكفـر معتقدا بها منشرحا صدره لها، أو أن يدعو غير ا –عز وجل- أو يصرف نوعـا مـن أنواع العبادة لغير ا –عزوجل-كالإستغاثة أو الذبح أو النذر أو الاستعانة به على غيـره في جلب منفعه أو دفع مضرة أو طلب نصر أو رد عدو أو شفاء مريض أو غير ذلك مما لا يقدر عليه إلا ا -عزوجل-.

ولحفظ الدين وصيانته وجب قتل المرتد لقول النبي ρ :" من بدل دينه فـاقتلوه"(٣) ولقوله ρ :" لا يحل دم امرئٍ مسلم يشهد أن لا إله إلا ا وأني رسـول ا إلا بإحـدى ثلاث: الثيب الزاني، والنفس بالنفس، والتارك لدينه المفارق للجماعة" (٤)

وقـال ا -تعـالى-:[وَمَن يَرۡتَدِدۡ مِنكُمۡ عَن دِينِهِۦ فَيَمُتۡ وَهُوَ كَافِرٞ فَأُوْلَٰٓئِكَ حَبِطَتۡ أَعۡمَٰلُهُمۡ فِي ٱلدُّنۡيَا وَٱلۡأٓخِرَةِۖ وَأُوْلَٰٓئِكَ أَصۡحَٰبُ ٱلنَّارِۖ هُمۡ فِيهَا خَٰلِدُونَ] (٥)

واستثنى من هذا الحكم وما يترتب عليه المكره على الكفر، قال –تعالى-:

(١) آل عمران آية ٨٥
(٢) سورة البقرة آية ١٩٣
(٣) أخرجه البخاري في صحيحه – كتاب استتابة المرتدين والمعاندين وقتالهم – باب حكم المرتد والمرتدة واستتابتهم – ص ١١٩٣- رقم ٦٩٢٢
(٤) أخرجه البخاري – كتاب الديات – باب إذا قتل بحجر أو بعصا- ص ١١٨٥- رقم ٦٨٧٨
(٥) سورة البقرة آية ٢١٧

[مَن كَفَرَ بِٱللَّهِ مِنۢ بَعۡدِ إِيمَـٰنِهِۦٓ إِلَّا مَنۡ أُكۡرِهَ وَقَلۡبُهُۥ مُطۡمَئِنُّۢ بِٱلۡإِيمَـٰنِ وَلَـٰكِن مَّن شَرَحَ بِٱلۡكُفۡرِ صَدۡرً۬ا فَعَلَيۡهِمۡ غَضَبٌ۬ مِّنَ ٱللَّهِ وَلَهُمۡ عَذَابٌ عَظِيمٌ۬] (١)

ومن المحافظة على الدين وصيانته: الأمر بتعلمه وتعليمه ونشره وتـشجيع الأمـة على الإقبال عليه قال Y :[وَمَا كَانَ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ لِيَنفِرُواْ كَآفَّةً۬‌ۚ فَلَوۡلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرۡقَةٍ۬ مِّنۡهُمۡ طَآٮِٕفَةٌ۬ لِّيَتَفَقَّهُواْ فِى ٱلدِّينِ وَلِيُنذِرُواْ قَوۡمَهُمۡ إِذَا رَجَعُوٓاْ إِلَيۡہِمۡ لَعَلَّهُمۡ يَحۡذَرُونَ] (٢)

وقال النبي ρ :" من يرد ا به خيرا يفقهه في الدين"(٣)

ومن المحافظة على الدين : الرد على الغالين فيه والجافين عنه والمخـالفين لـه، وكل هذا يكون بالأخذ بمبدأ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

أما **النفس** والمحافظة عليها وصيانتها فقد حرم ا Y لأجل ذلـك القتـل وسـفك الدماء والاعتداء عليها بأي من أنواع الاعتداءات الجسدية سواء كان المعتدى عليـه مـن أهل الإسلام أم من أهل الذمة، فقال –تعالى-:[وَمَن يَقۡتُلۡ مُؤۡمِنً۬ا مُّتَعَمِّدً۬ا فَجَزَآؤُهُ ۥ جَهَنَّمُ خَـٰلِدً۬ا فِيہَا وَغَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَلَعَنَهُ ۥ وَأَعَدَّ لَهُ ۥ عَذَابًا عَظِيمً۬ا] (٤) وقـال –تعـالى:[وَكَتَبۡنَا عَلَيۡہِمۡ فِيہَآ أَنَّ ٱلنَّفۡسَ بِٱلنَّفۡسِ وَٱلۡعَيۡنَ بِٱلۡعَيۡنِ وَٱلۡأَنفَ بِٱلۡأَنفِ وَٱلۡأُذُنَ بِٱلۡأُذُنِ وَٱلسِّنَّ بِٱلسِّنِّ وَٱلۡجُرُوحَ قِصَاصٌ۬‌ۚ فَمَن تَصَدَّقَ بِهِۦ فَهُوَ كَفَّارَةٌ۬ لَّهُ ۥ] (٥) وقال النبـي ρ" من قتل معاهدا لم يرح رائحة الجنة، وإن ريحها ليوجد من مسيرة أربعين عاما"(٦)

قال الشيخ **محمد الأمين الشنقيطي**-رحمه ا تعالى- :" ولذا جـاء فـي تـشريع القصاص وهو أعظم وسيلة لسلامة الأنفس من القتـل كمـا قـال –تعـالى-:[وَلَكُمۡ فِى ٱلۡقِصَاصِ حَيَوٰةٌ۬ يَـٰٓأُوْلِى ٱلۡأَلۡبَـٰبِ لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ] (٧) فصرح Y في هذه الآية الكريمة بأن لهم في تشريع القصاص حياة لأن من هم بالقتل تذكر أنه إن قَتَل قُتِل، فلاحظ تقديمه للقتل

(١) سورة النحل، آية: ١١٦
(٢) سورة التوبة، آية : ١٢٢
(٣) أخرجه البخاري في صحيحه – كتال العلم – باب من يرد الله به خيرًا يفقهه في الدين – ص ١٧- رقم ٧١
(٤) سورة النساء، آية : ٩٣
(٥) سورة المائدة ، آية: ٤٥
(٦) أخرجه البخاري: كتاب الجزية والموادعة، باب: إثم من قتل معاهدًا بغير جرم، ص ٥٢٧- رقم ٣١٦٦
(٧) سورة البقرة، آية: ١٧٩

قصاصا فأشفق على نفسه من الموت فترك القتل فسلم صاحبه من القتل وسلم هـو مـن القَود وهذه حياة نفسين..." (١)

ومن أجل المحافظة على النفس وصيانتها حرم ا إهـلاك الـنفس وتوعـد مـن عرضها متعمدا للهلاك بنار جهنم، فقال ρ :" من حلف بملة غير الإسلام كاذبا متعمدا فهو كما قال، ومن قتل نفسه بحديدة عذب بها في نار جهنم " وعند مسلم " ومن ذبـح نفـسه بشيء ذبح به يوم القيامة" (٢)

وقال أيضا: " الذي يخنق نفسه يخنقها في النار، والـذي يطعنهـا؛ يطعنهـا فـي النار"(٣) وعند مسلم من رواية أبي هريرة قال ρ :" من قتل نفسه بحديدة فحديدته في يده يتوجأ بها في بطنه في نار جهنم خالدا مخلدا فيها أبدا، ومن شرب سما فقتل نفـسه فهـو يتحساه في نار جهنم خالدا مخلدا فيها أبدا، ومن تردى من جبل فقتل نفسه فهو يتردى في نار جهنم خالدا مخلدا فيها أبدا "(٤)

واستثنى أهل العلم مما تقدم " قتل الترس(٥) الذي أبيح، لأن فيه مراعاة لضروريين اثنين في مقابلة ضروري واحد، **فالضروريان هما: حفظ نفوس الأمة كلهـا، والثـاني: حفظ الدين؛** إذ أنه لو لم يقتل الترس لاستُئصِلت الأمة- والترس منها- ولضاع الدين(٦).

وأما العقل فهو مدار التكليف وبه تميز الإنسان عن الحيوانات فمتى فقد الإنـسان هذا العقل رفع عنه القلم، وقد شرع ا -عزوجل- أحكم وأقوم الطرق من أجـل حفظـه وصيانته عن كل ما يفسده فحرم كل مسكر وكل مخدر ومفتر كالحشيش والأفيون والقات والدخان، فقـال –تعـالى-:[يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلۡخَمۡرُ وَٱلۡمَيۡسِرُ وَٱلۡأَنصَابُ وَٱلۡأَزۡلَـٰمُ رِجۡسٌ مِّنۡ عَمَلِ ٱلشَّيۡطَـٰنِ فَٱجۡتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ] (٧) فنص على تحريم الخمر لأنها أم الخبائث ومفتاح كل شر وإثم، ولما فيها من إذهاب عقل الرجـل وتحطـيم رجولتـه،

---

(١) التشريع الإسلامي – لمحمد أمين الشنقيطي – ص ١٨
(٢) أخرجه البخاري في كتاب الجنائز – باب ما جاء في قتل النفس (٢٢٦/٣) ومسلم – كتاب الإيمان – باب غلظ تحريم قتل الإنسان نفسه (١١٨/٢ – ١١٩) من حديث ثابت بن الضحاك رضي الله عنه
(٣) أخرجه البخاري في صحيحه – كتاب الجنائز – باب ما جاء في قاتل النفس (٢٢٧/٣)
(٤) أخرجه مسلم – كتاب الإيمان - اب غلظ تحريم قتل الإنسان نفسه (١١٨/٢)
(٥) الترس: من السلاح المتوقى بها . انظر اللسان (٤٢٨/١) مادة: ترس. وهو ما يسمى باصطلاح اليوم: الدرع البشري – أن يتخذ الإنسان درعًا يُتوقى به – قال شيخ الإسلام بن تيمية – رحمه الله- : " فإن الأئمة متفقون على أن الكفار لو تترسوا بمسلمين وخيف على المسلمين إذا لم يقاتلوا فإنه يجوز أن نرميهم ونقصد الكفار" . " انظر مجموع الفتاوى ٢٨/ ٥٣٨ - ٥٣٩
(٦) " نظرية الضرورة الشرعية لجميل محمد مبارك صفحة ٤٢ . ومحل البحث والتفصيل ينظر كتب الفقه وأصوله
(٧) سورة المائدة، آية: ٩٠

وذهاب ماله فيما يضره ولا ينفعه، وإيذاء جسمه والإساءة لنفسه وتشويه سـمعته، وقـد أوجب الشارع الحكيم جلد المتعاطي لها وتعزيره، لكي يرتدع وينزجر، والحفـاظ علـى النفس والعقل يكون بالأمر بما ينفع النفس والعقل، والنهي عما يضرهما وهذا متحقق من خلال الأخذ بمبدأ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

وأما النسل أو (النسب)، فقد جاء الشرع الحكيم بالعناية به وصيانته بأحكم طريـق ليقطع كل ما هو من شأنه إفساد هذا الجانب أو خلطه وضياع أصله، فشرع النكاح وسيلة إلى حفظ وصيانة النسل؛ بل وبالغ في صيانة هذا الجانب تكملة وتتميما له، فحرم النظـر إلى الأجنبية بغير وجه شرعي خشية الوقوع فيما حرم ا من الزنا، وحرم كـل طريـق يؤدي إلى التعدي على هذا الجانب مبالغة في حفظ النسب والنسل من الضياع والـشتات والاختلاط. فقال -تعالى-:[وَلَا تَقۡرَبُواْ ٱلزِّنَىٰٓۖ إِنَّهُۥ كَانَ فَٰحِشَةٗ وَسَآءَ سَبِيلٗا] [(1)]. وأوجب الحد على من تعدى على هذا الأصل بالتعزير[(2)] والجلد والـرجم[(3)]؛ فقـال –تعـالى-:[ٱلزَّانِيَةُ وَٱلزَّانِي فَٱجۡلِدُواْ كُلَّ وَٰحِدٖ مِّنۡهُمَا مِاْئَةَ جَلۡدَةٖ] [(٤)]

" ولأجل صيانة النسب والمحافظة عليه أوجب ا العِدة على النساء عند المفارقـة بطلاق أو موت لئلا يختلط ماء الرجل في رحم امرأة بماء رجل آخر قـال -تعـالى-:[وَٱلۡمُطَلَّقَٰتُ يَتَرَبَّصۡنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَٰثَةَ قُرُوٓءٖۚ وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ أَن يَكۡتُمۡنَ مَا خَلَقَ ٱللَّهُ فِيٓ أَرۡحَامِهِنَّ إِن كُنَّ يُؤۡمِنَّ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ] [(5)] وقال –تعـالى-: [وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوۡنَ مِنكُمۡ وَيَذَرُونَ أَزۡوَٰجٗا يَتَرَبَّصۡنَ بِأَنفُسِهِنَّ أَرۡبَعَةَ أَشۡهُرٖ وَعَشۡرٗا] [(٦)]. كما منع نكاح الحوامل حتـى يضعن حملهن قال -تعالى- :[وَأُوْلَٰتُ ٱلۡأَحۡمَالِ أَجَلُهُنَّ أَن يَضَعۡنَ حَمۡلَهُنَّۚ] [(٧)] [(٨)] فتحقيق

(١) سورة الإسراء، آية: ٣٢
(٢) إشارة إلى ما هو دون الزنا من تحريش وإيذاء وغيره
(٣) أي للزاني على على تفصيل في المحصن وغير المحصن . ولذلك ضوابط وشروط تبحث في مظانها من كتب الفقه . وحسبي الإشارة إلى ذلك
(٤) سورة النور، آية: ٢
(٥) سورة البقرة ، آية: ٢٢٨
(٦) سورة البقرة، آية: ٢٣٤
(٧) سورة الطلاق آية ٤
(٨) من كلام الشيخ محمد أمين الشنقيطي – من كتاب (منهج التشريع الإسلامي وحكمته) ص ١٩- ٢٠

حفظ النسل أو العرض يكون غالبا بالأخذ بمبدأ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وهذا سيكون واضحا في الفصول القادمة بإذن ا .

وأما المال، فصيانة له ومحافظة عليه حرم ا السرقة، وهي أخذ مال الغير بغير وجـه شرعي، وجعل جزاء من فعل ذلك أن تقطع يده ردعا وزجرا، ومبالغة في صيانة وحفـظ هذا المال لأنه قوام الحياة . قال-تعالى-:[وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقْطَعُوٓاْ أَيْدِيَهُمَا جَزَآءًۢ بِمَا كَسَبَا نَكَٰلًا مِّنَ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ] (١)

ولا شك أن الإخلال بواحدة من هذه الضروريات إخلال بالأمن والاسـتقرار فـي البلد، وطريق إلى نشر الفوضى، وسبب في وجود الـبلاء والـشر وحلـول نقمـة ا -عزوجل-، فكل مجتمع أخل أو تهاون في واحدة من هذه الضروريات لا شك أنه مجتمـع لا تتوفر فيه مقومات الحياة الحقيقية وأسباب السعادة الرئيسية.

وما هذه البلاد- أي المملكة العربية السعودية – التي نعيش في ظلالها الوارفة إلا أنموذج حي ومثال واضح للأمن والعيش والرخاء الذي يغبط عليه، وما ذلك إلا لأسـباب واضحة، ومن أهمها الحفاظ على توحيد ا -عزوجل- وجعل هذا الدين وشرائعه منهاجا ودستورا، والقضاء على جميع ما يخدش هذا التوحيد وطمس جميع معالم الشرك، وذلـك منذ العهود الأولى لهذه الدولة و الحمد والفضل والمنة. كما أن من أكبر أسباب تحقيـق الأمن في هذه البلاد هو أخذها بمبدأ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والذي سـنعرف أثره في تحقيق الأمن في الفصول القادمة- إن شاء ا -.

ونظرة سريعة إلى هذه الضروريات وواقعها في هذه البلاد المباركة قبل حلول هذا العهد الميمون وبعده، يقول الشيخ محمد بن صالح بن عثيمين-رحمه ا -:

" بلادنا كما تعلمون ما هي ببلاد صغيرة، تفوق البقعة الصغيرة بملايين الملايـين، بلاد شاسعة متفرقة، قبائل مختلفة، لولا أن ا –عزوجل- من علينا بجمع الكلمة على يد عبد العزيز بن سعود لكنا متفرقين متناحرين.. في هذا البلد يحدثني كبارنا، أنهم كانوا في

(٨) سورة المائدة، آية: ٣٨

رمضان لا يخرجون للتراويح إلا وكل واحد حاملا سلاحه من الخوف في وسـط البلـد، الآن الحمد   نحن في أمن، ما رأيكم لو تغير شيء - لا قدر ا - هل سيبقى هذا الأمن؟ لا يمكن للإنسان أن يخرج إلى الرياض أو إلى المدينة أو إلى مكة. الآن يخـرج الإنـسان بسيارته مملوءة بالخيرات وإذا أذن المغرب نزل وصلى، والسيارة عنه مرمى الحجـر أو قريب أو أقرب لا يخشى إلا ا   .

لماذا لا نقدر هذا الأمن؟! لماذا لا نعلم أن القلوب إذا تنافرت تناثر الأمن، وتمرد الناس؟!

وكما أن مِلء القلوب على الولاة يحدث الشر والفتنة والخوف، كذلك ملء القلـوب علـى العلماء يحدث التقليل من شأن العلماء وبالتالي التقليل من الشريعة التي يحملونها"(١)

(١) من شريط مسجل بعنوان (من التكفير إلى التفجير) الوجه الثاني . بتصرف يسير جدا

افصل الثلث

منهج الأمر بلمعوف والنهي عن المنكر لتحقق الأمن وأساليب تحقيقه، وأهميته، وأثره في صلاح المجتمعات

وفيه مبحثن

المبحث الأول:

منـهج الأمر بالمعروف والنـهي عن المنكر لتحقيق الأمن

المبحث الثانـي:

أساليب تحقيق منهج الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وأهميته، وأثر ذلك في أمن وإصلاح المجتمعات

المبحث الأول:-
منـهج الأمر بالمعروف والنـهي عن المنكر لتحقيق الأمن:

ويشتمل على أربعة مطالب

المطلب الأول: تربية الفرد وإصلاحه
المطلب الثاني: تربية المجتمع وإصلاحه
المطلب الثالث: سد الذرائع لمنع وقوع المنكرات
المطلب الرابع: الترغيب والترهيب

تمهيد:-

الأصل في منهج الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر هو تحقيق الأمن والـسلامة، وشيوع الخير، ووأد أسباب وعوامل الشر في مهدها، والعمل الدؤوب على بنـاء أسـس

الخير والرحمة والبر والأمن والعدل والصفاء والصدق والوئام والأخوة والتكافل والتضامن والمساواة والمواساة والتعاون على البر والتقوى، وكراهية الفساد والعصيان والظلم والجور والبطَر والغدر والغرور، وصولاً إلى تكوين الإنسان العاقل المؤمن الصالح الذي يسهم في بناء مجتمع يأمن فيه الجميع؛ فلا يخاف فيه أحد، والعادل الذي لا يظلم فيه أحد، والمتكافل الذي لا يجوع فيه أحد، والأمان الذي يؤدي فيه المسلم عبادة ربه على الوجه الصحيح.

ومنهج الأمر بالمعروف يعد من أكبر مجالات التكامل والتآزر والتعاضد والتعاون بين البناء والتنمية من جهة، والحماية والردع من جهة أخرى لتحقيق الأمن الشامل والاستقرار الكامل، والحياة الطيبة التي ينشدها الإسلام؛ لأن البناء السليم الذي يتلافى الثغرات، ويتجنب الخلل من شأنه عدم إتاحة الفرصة للعوارض السلبية ومنع تمكينها من التوطن والنمو وإحداث الخلل؛ كما أن منهج النهي عن المنكر يعمل من جانبه على سد الثغرات وإصلاح الخلل، وهنا يلتقي الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لتحقيق الأمن والاستقرار.أ.هـ[1]

والمنهج الإسلامي التكاملي المتمثل في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر يحقق- بلا ريب- أعلى درجات الوقاية والمنع من الجريمة؛ لأنه لا ينتظر وقوع الجريمة حتى يهب لمحاربتها وإنما سعى في تشريع أحكامه إلى إيجاد مجتمع متكامل تسوده المحبة، ويقوم على الولاء العقدي والطمأنينة، ويسلم من الآفات وبواعث الإجرام بداية بالفرد، ومرورا بالأسرة، وامتدادا لجميع طبقات المجتمع.

والمنهج الذي رسمه الإسلام في مبدأ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إذا ما تم تنفيذه بصدق وإخلاص وأمانة وقام على ذلك رجال مؤهلون تأهيلاً كافيا؛ فإنه يفضي إلى تحقيق مستوى من الأمن لم يبلغه نظام قبله ولن يبلغه نظام بعده.

وفيما يلي عرض لمنهج الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لتحقيق الأمن:

المطلب الأول:-

تربية الفرد وإصلاحه:.

(١) اتجاهات السياسة الجنائية المعاصرة والشريعة الإسلامية - محمد بوساق ص ١١٣

" لقد اهتمت الشريعة الإسلامية ببناء الفرد؛ لأنه العنصر الأول في وجود المجتمع وتحقق أمنه واستقراره، حيث تعهدت من خلال نصوصها وأحكامها المختلفة برعاية الفرد ليسهم في إنشاء مجتمع فاضل وليستطيع أن يقف في وجه المنكرات وأنواع الفساد التي تزعزع الأمن والاستقرار"[1]، ومن المعلوم أن الفرد هو المحور والمنطلق للأسرة والمجتمع فما الأسرة والمجتمع إلا مجموعة الأفراد، ومن هنا تأتي أهمية تربية الفرد وتكوينه والعناية به إذ بصلاحه يصلح كل شيء وبفساده يختل كل شيء.

ولذلك نجد الإسلام قد جعله مركز الاهتمام ونبه المسلمين إلى السعي في حدود الإمكان، ومجال الاختيار إلى طلب الولد الصالح، والتخطيط لذلك قبل أن يولد وعند التفكير في الزواج فنبه إلى ضرورة اختيار الزوجة الصالحة، وحذر من الاغترار بالمظاهر الخادعة في منابت السوء؛ وقول النبي ρ:"تخيروا لنطفكم فإن العرق دساس "[2] أبلغ في الحرص على مراعاة الصفات الوراثية سواء كانت خُلقية أو خِلقية، وهناك آداب شرعية كثيرة عند الزواج والمعاشرة الزوجية وكلها تهدف إلى طلب الولد الصالح الذي يكون مصدر خير ونفع لنفسه ووالديه وأهله ووطنه وأمته، وتستمر عناية الإسلام بالفرد بعد خروجه من عالم الرحم إلى عالم الدنيا فيأتي التوجيه النبوي الكريم بالمبادرة إلى التأذين في أذن المولود اليمنى، وإقامة الصلاة في أذنه اليسرى؛ حتى يكون أول كلام يسمعه في الدنيا هو شهادة أن لا إله إلا ا وأن محمدا رسول ا .

ثم يطلب من والده أن يحسن اختيار اسم له ويولم بشاة أو شاتين شكرا على نعمة الولد واحتفاء بقدومه، ويستمر في تعليمه وتأديبه وإعداده لمرحلة التكليف ولذلك أمر الوالد بتدريبه على إقامة الصلاة فقال ρ : " مروا أولادكم بالصلاة وهم أبناء سبع سنين، واضربوهم عليها وهم أبناء عشر"[3]

(١) الدلالات التربوية لمفهوم الأمن في القرآن والسنة - آل عايش ص ٧٦
(٢) الحديث بلفظ " تخيروا لنطفكم فانكحوا الأكفاء وأنكحوا إليهم" ، أخرجه ابن ماجة، أبواب النكاح، باب: الأكفاء – ص٢٨١ – رقم ١٩٦٨ وأخرجه والحاكم والدارقطني وحسنه الألباني: انظر صحيح سنن ابن ماجة لمحمد ناصر الدين الألباني - ج١ – ص ٣٣٣
(١) أخرجه أبو داود باب: متى يؤمر الصبي بالصلاة ج١ - ص ٨٢ - رقم ٤٩٥

كما يجب على الوالد أن يبعده ويبعد عنه المؤثرات الجنسية قبل أوانها حتى لا تؤثر في قدراته الإبداعية ويحمل هما وانشغالا قبل وقته وأوانه؛ ولذلك جاء التوجيه النبوي الكريم كما في قوله ρ :" وفرقوا بينهم في المضاجع " (١)

وهذا التوجيه شامل لجميع المؤثرات غير المناسبة لسن الطفل، والتي قد تزاحم القدرات الضرورية والمعلومات الأساسية التي يجب ترسيخها قبل الدخول في معترك الحياة وثورة الشهوات والشبهات.

ومع التسليم بأن الأصل في الإنسان سلامة الفطرة واستقامتها، وقبولها للخير والتشوق للفضيلة: لقول النبي ρ :" كل مولود يولد على الفطرة، فأبواه يهودانه أو يمجسانه، أو ينصرانه" (٢)

إلا أن النفس البشرية داخل المجتمع تتجاذبها الأضداد وتتزاحم فيها المتناقضات، ويتدافع فيها الخير والشر والحق والباطل، والصواب والخطأ، والعلم والهوس، واليقين والشك، والصبر والشهوة، والوضوع والشهرة، ونتيجة هذا التدافع والتجاذب تصدر الأفعال بناء على قرارات وجدانية بعد ترجيح كفة الباعث والدافع الغالب الذي يترجم إلى أفعال وأقوال صالحة كانت أم طالحة نافعة أو ضارة حسنة أو قبيحة حسب نوع الباعث والدافع والغرض منه. أ.هـ (٣)

ومصدر هذه القرارات في الإنسان واحدا تصديقًا لقول النبي ρ :" .. ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله، وإذا فسدت فسد الجسد كله، ألا وهي القلب" (٤)؛ فيعود الطفل على كل خير لأنه مقدم على مرحلة أخرى وهي سن البلوغ للفرد وبداية نمو دوافعه وغرائزه المختلفة وهو سن الحلم والتكليف الشرعي له حيث يقول ρ : "رفع القلم عن ثلاثة وذكر منهم وعن الصبي حتى يكبر " (٥) وفي رواية حتى يحتلم.

وفي هذه المرحلة شرع الإسلام العديد من الوسائل المتعددة لتهذيب تلك الغرائز الموجودة لدى الفرد ورغب في التحلي بالأخلاق والقيم الحسنة، كالصدق والصبر والعطف وصلة الرحم والإيثار ونحو ذلك وحرم على الفرد الصفات الذميمة والتي قد

(٢) انظر التخريج السابق
(٣) أخرجه أبو داود، كتاب الجنائز، باب: ما جاء في أولاد المشركين ج ١ – ص ٢٢٢ – رقم ١٣٨٥
(٤) اتجاهات السياسة الجنائية – أبو ساق ص ١١٥ بتصرف
(١) أخرجه البخاري - كتاب الإيمان :باب من استبرأ لدينه ص ١٥
(٢) أخرجه أبو داود، باب في المجنون يسرق أو يصيب حدًا، ج ١ – ص ٦١٩ – رقم ٤٣٩٨

يتأثر بها سلوكه وتصرفاته كالحسد والحقد وأوجب عليه غض البصر والبعد عن الفواحش وكل ما يدعو إلى صلاح الفرد ليكون نموذج الشاب المسلم وأمره بإتيان كافة الفـرائض والأركان لتزيد من تهذيب سلوكه وتربية خلقه، وتشارك الوسائل الأخرى فـي إصـلاح الفرد وتعميق صلته با –عزوجل- ليدرك أهمية الفضائل والرذائـل وآثارهـا الفرديـة والاجتماعية وعقوباتها الدنيوية والأخروية.

وفي هذه المرحلة التي يعتبرها علماء النفس وعلماء الاجتماع أنها أخطر مرحلـة يمر بها الفرد حيث تتشكل شخصيته وتنمو الدوافع الجنسية والعقلية لديه؛ الأمـر الـذي يجعل تلك المرحلة مهمة وخطرة حيث قد ينحرف وينزلق في مهاوي الرذيلـة ويكتـسب السلوك الإجرامي.

ولهذا نجد أن منهج الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أوجد العديد من الوسـائل المتمثلة في إصلاح وتربية الفرد عقَديا وعقليا وجسديا وخلقيا لحمايته ورعايته.

فمن منهج الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إصلاح الفرد المسلم بتربيته علـى الإيمان با والتي هي قضية وجود خالق الإنسان .وبتحقق هذه الغاية الإلهية تكون سعادة الإنسان، حيث إن الإيمان با طريق إلى الأمن في الحياة الدنيا من كل أنـواع الخـوف المادي والمعنوي، ثم إنه يترتب عليه أمن له في الحياة الآخرة من عـذاب ا –تعـالى- حيث إن الإيمان با يجعل الفرد المسلم مقيدا بأمر ا ونهيه ومحافظًا عليه.

إن العلاقة بين الإيمان با –تعالى- والأمن في الإسلام علاقة شـديدة التـرابط، حيث إن الإيمان با –تعالى- يحقق الأمن والسلام. فالإنسان المؤمن با نجـده دائمـا يخاف ا في السر والعلن، ويعلم أن ا محيط بكل شيء علما، ويدرك أن أعماله وأقواله تحصى وتسجل عليه، وأنه سيجزى بها، ثم إن الإيمان با يتغلغل في نفس الفرد المـسلم فيهذب حياته ويحمي نفسه من دواعي الانحراف أو الانخراط في ملذات النفس الزائلـة، وكذلك يعطيه الإيمان شعورا بأهميته في الكون وعظيم دوره في إصلاح الحياة، وأنه قدوة لغيره من الناس، يجب عليه أن يسعى إلى خدمة الناس لا إيذائهم.

إن الإيمان با يعطي الفرد المسلم فرصة الندم على الخطأ والرجوع عن الـذنب والتوبة منه، والإقرار بوقوع ذلك منه، ويرضي بأن يقام عليه العقاب جزاء ما بدر منـه وكل ذلك محبة أن ينجو من عذاب الآخرة ومن ألم الضمير، وحب العودة إلـى الفطـرة السليمة المحبة للخير.

وهناك تظهر قدرة الإيمان على تقوية إرادة المسلم وعزمه على أن يكون عـضوا صالحا في مجتمعه.

ولذلك فإن على منهج الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إيجاد ذلك الفرد المؤمن المتخلق بأخلاق العقيدة الإسلامية، وتسهيل معرفة ا وعبادته له، ثم إن علـى الآمـرين بالمعروف والناهين عن المنكر تنمية الدعوة إلى ا –تعالى- في نفوس الناشـئة وتبليـغ هذه العقيدة، وحمايتها من كل خطر قد يهدد هذه العقيدة في بقائها أو انتشارها. أ.هـ-(١)

ومن الوسائل للعناية بالفرد وتنميته عقليا، أوجبت ورغبت في حثه على التعلـيم وتـدبر أمور دينه يقول ا -تعالى-:[قُلۡ هَلۡ يَسۡتَوِى ٱلَّذِينَ يَعۡلَمُونَ وَٱلَّذِينَ لَا يَعۡلَمُونَ] (٢) ويقول –تعالى-:[يَرۡفَعِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمۡ وَٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡعِلۡمَ دَرَجَٰتٍ] (٣) ويقول الرسول ρ :" فضل العالم على العابد كفضلي على أدنى رجل من أصحابي" وفي رواية أخـرى " كفضل القمر ليلة البدر على سائر الكواكب"(٤)

ومن الوسائل الأخرى لمحافظة الشريعة على سلامة وتنمية الفرد عقليا أن حـرم إلحاق الضرر بعقله من جراء شرب المسكرات والمخدرات وكل ما يضر بصحة العقـل وسلامته.

ومن منهج الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لإعداد الفرد من الناحيـة الخلقيـة أوجبت الشريعة الإسلامية تحلي الفرد بالأخلاق والقيم الفاضلة وأوجبـت عليـه تحقيـق التعاون مع الآخرين الأمر الذي يعود بالنفع والخير ودعم أعمال البر والتقوى والفـضيلة

(١) الدلالة التربوية لمفهود الأمن – آل عايش ص ١٨٦
(٢) سورة الزمر آية ٩
(٣) سورة المجادلة آية ١١
(٤) أخرجه الترمذي في سننه- أبواب العلم، باب: ما جاء في فضل الفقه على العبادة- ج١- ص ٦٠٩- رقم ٢٦٨٥

ونبذ أعمال الفسق والشر والرذيلة امتثالا لقوله -تعـالى-: [وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ ۖ وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ] (١)

إن منهج الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الذي صاغه الإسلام لإصلاح حيـاة الفرد المسلم كفيل بأن يحقق له الأمن والسلام في حياته، حيث إنه يهذب حياته، ويـضبط سلوكياته، وهو في غايته يهدف إلى سعادة الإنسان وأمنه في الدنيا والآخرة.

ولعلنا ندرك دور هذا المنهج في قيامه ببناء الشخصية الإسلامية الـسوية المحبـة للخير والمنابذة لكل سلوك منحرف والمتمسكة بقيم الإسلام المثلى، كما تسعى- أيـضا- جاهدة للقضاء على بوادر الضعف التي تعتري النفس، وكذلك دواعـي الـنفس الأمـارة بالسوء، وكل ذلك يتم عن طريق تعويد الإنسان على الامتثال لأوامر ونـواهي التعـاليم الإسلامية والتخلق بالأخلاق الفاضلة.

" إن تحصين الفرد المسلم يجعل منه شخصية قوية محصنة ضد الجريمة والجنوح والانحراف مهما كانت الدوافع أو المسببات، وذلك أن الشخصية السوية والمطمئنة تقـف صامدة قوية أمام النزعات والدوافع الشهوانية، بل لديها القـدرة علـى التـصدي لهـذه المغالطات والأخذ على إرادته بالقوة الدينية، والرجوع بها إلى طريق الجادة، والبعد عـن السلوكيات المنحرفة التي يرفضها الدين والمجتمع"(٢).

كما يسعى منهج الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إلى أن يمتثل الفرد أيضا بر والديه وطاعتهما والإنفاق عليهما يقول -سبحانه وتعـالى-:[وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا ۚ إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِندَكَ ٱلْكِبَرَ أَحَدُهُمَآ أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُل لَّهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ﴿٢٣﴾ وَٱخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ ٱلذُّلِّ مِنَ ٱلرَّحْمَةِ وَقُل رَّبِّ ٱرْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِى صَغِيرًا] (٣)

(١) سورة المائدة آية ٢
(٢) الدلالات التربوية لمفهوم الأمن – آل عايش ص ١٨٣، ١٨٤
(١) سورة الإسراء آية ٢٣- ٢٤

ويقول عليه الصلاة والسلام:" رغم أنفه، ثم رغم أنفه، قيل: من يا رسول ا ، قال: من أدرك أبويه عند الكبر أحدهما أو كليهما ثم لم يدخل الجنة "[١]

ومن هنا أوجب الإسلام على الفرد الاهتمام بذوي القربى وصلة الـ رحم ورغـ ب الفرد في زيارتهم وتفقد أحوالهم والسؤال عنهم والوقوف إلى جانبهم ومؤازرتهم والنفقـ ة عليهم عند الحاجة وتجنب إيذائهم وإحراجهم والتكليف عليهم امتثالًا لقوله –تعالى-:[يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا] [٢] ولما تصدق أبو طلحة بأرضه قال له الرسول ρ " اجعلها في قرابتك " [٣]، وقصة ميمونة زوج النبي ρ قالت: كانت لي جارية فأعتقتها فدخل علي النبي ρ فأخبرته؛ فقال: آجرك ا ، أما لـ و كنت أعطيتها أخوالك كان أعظم لأجرك"[٤]

ويقول عليه الصلاة والسلام:" ليس الواصل بالمكافئ، ولكن الواصل من إذا قطعت رحمه وصلها"[٥]

كما حرصت الشريعة الإسلامية لغرس التربية والصلاح في نفس الفرد بأن أوجبت الإحسان إلى الجار والصبر عليه وتحمل أذاه وغض البصر عن محارمه وحفظ بيته عند غيابه حيث إن هذه الحقوق تتضمن جانبا مهما وهو حق الجار في أمنه النفسي في منزله بين أفراد أسرته، وأمنه بأن المجتمع الذي يحيط به يكن له شعور الاحترام ويحفـ ظ لـ ه واجباته وحقوقه ففي الحديث أن النبي ρ قال: " وا لا يـ ؤمن، وا لا يـ ؤمن، وا لا يؤمن. قيل: من يا رسول ا ، قال: الذي لا يأمن جاره بوائقه"[٦]

---

(٢) أخرجه مسلم، في كتاب: البر والصلة والأدب، باب: رغم من أدرك أبويه أو أحدهما عند الكبر فلم يدخل الجنة ، ج١- ص ١١١٩- رقم ٦٥١١
(٣) سورة النساء آية ١
(٤) أخرجه أبو داود، باب : في صلة الرحم – ج١- ص ٢٥٠ – رقم ١٦٨٩
(٥) أخرجه أبو داود، باب : في صلة الرحم – ج١- ص ٢٥٠ – رقم ١٦٩٠
(٦) أخرجه أبو داود، باب : في صلة الرحم – ج١- ص ٢٥١ – رقم ١٦٩٧
(١) أخرجه البخاري، كتاب الأدب: باب : إثم من لا يأمن جاره بوائقه – ج١ – ص ١٠٥٢ – رقم ٦٠١٦

وفي رواية عن أبي هريرة τ أن النبي ρ قال:" من كان يؤمن با واليوم الآخر فلا يؤذي جاره "(١)

كما أن منهج الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر يدعو الفرد إلى ضرورة اتباع الآداب العامة والسلوك الحسن في أحاديثه وتصرفاته في أكله وشربه ونومه ومزاحه، وما يجري في حياته اليومية، ويسعى دائما للعناية بالفرد وضمان عيشه فحثه على أن يعمل ويكدح ليعول نفسه ويكفي الناس أمره فلا يسألهم إن أعطوه أو ردوه، وأن يكتسب من عمل يده ونفره من السؤال وطلب الحاجة يقول -عليه الصلاة والسلام-: " ما يزال الرجل يسأل حتى يأتي يوم القيامة وليس في وجهه مزعة لحم"(٢).

"فالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر يجعل من هذا الفرد عنصرا فعالا في أمن مجتمعه، ومحافظًا على عمله وكسبه، وأما نقيض ذلك فهو الإنسان الذي ليس لديه قدرة على العمل فذلك يدعوه إلى البطالة ومحاولة البحث عن قوته بأساليب محرمة تعرضه للجريمة وممارستها، وتجعل منه عنصر هدم في مجتمعه، حيث إن دوره أصبح مقصورا على زعزعة أمن الآخرين، وانتهاك حقوقهم، وتعرضهم وثرواتهم للخطر وعلى الكل تقع مسؤولية " تهذيب الفرد ليصبح مصدر خير لجماعته لا مصدر شر لأي أحد من الناس"(٣)

ومن منهج الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في تربية الفرد وإصلاحه أن أوجب عليه انتقاء الأصدقاء واختيار الصحبة الخيرة ومجالس الصالحين والابتعاد عن قرناء السوء، لكي لا يكتسب منهم الصفات الذميمة التي تدله على الفساد والمنكرات.

يقول الرسول ρ :" إنما مثل الجليس الصالح وجليس السوء كحامل المسك ونافخ الكير، فحامل المسك إما أن يحذيك وإما أن تبتاع منه، وإما أن تجد منه ريحا طيبة، ونافخ الكير إما أن يحرق ثيابك، وإما أن تجد منه ريحا خبيثة"(٤)

(٢) أخرجه البخاري، كتاب : الأدب، باب من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذي جاره- ج١- ص ١٠٥٢ – رقم ٦٠١٨
(٣) أخرجه البخاري في صحيحه – كتاب الزكاة ، باب: من سأل الناس تكثرًا ج١ ص ٢٣٩ - رقم - ١٤٧٤
(٤) التربية الإسلامية وتنمية المجتمع الإسلامي – ص ٢٦، د/ علي خليل مصطفى أبو العنين - مكتبة إبراهيم حلبي ، المدينة المنورة، الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ
(١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب : البر والصلة، باب: استحباب مجالسة الصالحين، ومجانبة قرناء السوء- ج١- ص ١١٤٥- رقم ٦٦٩٢

وهذا المنهج للعناية بالفرد بالتربية والإصلاح يتصف بالشمول ويعالج احتياجاته المتعددة الجسمية والعقلية والخلقية والروحية. وينمي وجود الوازع الديني لديه فيستطيع مراقبة ومحاسبة نفسه.

ولكي تقوم الأسرة بدور إيجابي ومؤثر في تربية الفرد وإصلاحه والحد من الانحرافات السلوكية في المجتمع فإنه لابد أن تتجه نحو تطبيق المبادئ والأحكام الإسلامية وأن يكون الوالدان القدوة الحسنة لأبنائهما وأن تكون الأسرة مجتمعة مثالاً للمبادئ الإسلامية المتعددة في المجتمع.

المطلب الثاني:-

تربية المجتمع وإصلاحه:

إن من المبادئ المتعارف عليها أن المجتمع هو مجموعة من الأفراد، وهؤلاء الأفراد تجمعهم مصالح دينية واجتماعية وأهداف وغايات مشتركة لا يمكن أن يقوم بها فرد دون آخر بل هي محصلة عمل جماعي، ولعل من أهم هذه المصالح الاجتماعية التي

يجب أن تسهم جميع عناصر المجتمع في تحقيق قيمها، واستمرارها هي ظـاهرة الأمـن الاجتماعي والذي لا يمكن أن يحدث إلا بإصلاح المجتمع وتربيته على فعـل أوامـر ا وترك نواهيه، وتتضح صورتها في حديث النبي ρ " مثل القائم على حدود ا والواقـع فيها، كمثل قوم استهموا على سفينة، فأصاب بعضهم أعلاها، و بعضهم أسـفلها؛ فكـان الذين في أسفلها إذا استقوا من الماء مروا على من فوقهم؛ فقالوا: لو أنا خرقنا في نصيبنا خرقا ولم نؤذ من فوقنا، فإن يتركوهم وما أرادوا هلكوا جميعا، وإن أخذوا علـى أيـديهم نَجوا و نَجوا جميعا"[1].

وإذا كان إصلاح الفرد ضروريا لإصلاح المجتمع فإن إصلاح المجتمع ضروري كذلك لإصلاح الفرد، وكفه عن فعل الجرائم والمنكرات لما يوجد بين الكل والجزء مـن تأثير متبادل لا ينفك، كما أن في إصلاح المجتمع سدا للثغرات والخلل التي يمكن أن تنفذ منها العوامل والأسباب التي تساعد على ارتكاب المحرمات ولهذا يـسعى مـنهج الأمـر بالمعروف والنهي عن المنكر في تربية المجتمع وإصلاحه حيـث يتناصـح المؤمنـون ويتعاونون فيما بينهم لإقرار النظام وحفظ الأمن ومحاربة شتى أنواع الفـساد ومحاولـة القضاء على الجريمة قبل استفحالها وذلك عن طريق النهي والزجر لكل سلوك مخـالف للعقيدة والقيم الفاضلة.أ.هـ[2]

فتربية المجتمع وإصلاحه تسعى إلى تنمية وحدة العقيدة في ذلك المجتمع وممـا لا شك فيه أن المجتمع الذي يتربى أفراده على التوحيد كعقيدة ومنهج وغاية جدير بهـم أن يكونوا مجتمعا مثاليا سمته الصلاح والخير ويتحقق له مفهوم الأمن فيعيش أفـراده حيـاة آمنة مطمئنة لأن ذلك الأمن كان نتيجة لتربية إسلامية كاملة التوحيد، جعلت هذا المجتمع يدرك ما له وما عليه من واجبات وحقوق، وجعلته يسعى دوما إلى تزكية نفسه، وتربيتها على الطاعة لأوامر ا ونواهيه حتى أصبحت هذه النفس تؤدي ما عليها مـن تكـاليف وهي راضية مطمئنة، وتحقق على ضوء ذلك أمن الإنسان والمجتمع.أ.هـ[3]

(١) أخرجه البخاري، في كتاب الشركة ، باب : هل يقرع في القسمة والاستهام فيه؟ ج١ – ص ٤٠٣- رقم ٢٤٩٣
(٢) مكافحة الجريمة، البشر- ص ١٥٠
(١) الدلالات التربوية لمفهوم الأمن – آل عايش ص ١٩

ولابد هنا من بيان أثر وحدة العقيدة الاجتماعية في إصلاح المجتمع حتى جعلـت منه كيانًا متكاملًا كأنه أسرة واحدة شعارها الأخوة في ا   ولا غرابة في ذلك فهو هـدف إسلامي أكدته نصوص الكتاب والسنة.

قـــال –تعـــالى-:[إِنَّمَا ٱلۡمُؤۡمِنُونَ إِخۡوَةٞ فَأَصۡلِحُواْ بَيۡنَ أَخَوَيۡكُمۡۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمۡ تُرۡحَمُونَ] [١]

فهذه أخوة الدين والحرمة، لا أخوة النسب ولذلك قيل: " أخوة الدين أثبت من أخوة النسب، فإن أخوة النسب تنقطع بمخالفة الدين، وأخوة الدين لا تنقطع بمخالفة النـسب"[٢] . إنها أول مشاعر القربة التي ينميها الإيمان بين المؤمنين،ينبعث من وحدة الرب المعبود، " .. فالمؤمنون يستشعرون إخاء روحيا باتجاههم نحو محور واحد للعبادة... ويجد المؤمن نفسه أقرب نسبا إلى المؤمنين لأنهم داخل إطار الأخوة الطبيعية البشرية اختاروا طريـق الإيمان فأسسوا بإرادتهم المختارة عقد أخوة خاصة لينتظموا به في الدنيا..."[٣]

إن أخوة الإيمان ووحدة العقيدة تحقق لأفراد المجتمع الأمن مع بعـضهم الـبعض وتنفي كل دواعي الخوف والوحشة ويحل بدلًا منها الشعور بالألفة والمحبة، بل ويشعر كل منهم بالأمن مع أخيه المسلم، وكلما ازداد تطبيق أفراد المجتمع لتعاليم الإسلام وأخلاقـه الاجتماعية كالتواصل والسلام والإيثار وقبل ذلك الإيمان با   حتـى تكـون هـذه القـيم والسلوكيات هي أعمال تعبدية يبتغى بها فضل ا   ورحمته حينها يسود للمجتمع الوفـاق والسلام والأمن.

إن وحدة العقيدة تحقق للجماعة صورة العيش الموحدة في كل ألوانها، والمتماسكة في كل حلقاتها وفي ذلك يقول الشيخ محمد أبو زهرة –رحمه ا -: " إن الجماعة المسلمة تشترك في تصور واحد عن ا   أو الكون والإنسان تحكمه عقيدة التوحيد والإيمان المطلق با   –تعالى- وبرسالة رسوله محمد ρ.

(٢) سورة الحجرات آية ١٠
(٣) تفسير الجامع لأحكام القرآن - القرطبي ، ج١٦- ص ٣٢٢
(٤) الإيمان وأثره في حياة الإنسان – د/ حسن ترابي ص ١١٢- دار القلم ، الكويت. ط. الرابعة - ١٤٠٣هـ ، ١٩٨٣م

ولقد اقترنت العقيدة الإسلامية بمفاهيم وأفكار مهمة جدا انتشرت بانتشارها، منها: كرامة الجنس البشري- واشتراكهم- وتساويهم في أصل الخلقة وفي العبودية –تعالى-، وبالتالي مساواتهم من حيث الأصل ومنها مسؤولية البشر جميعا دون استثناء مسؤولية فردية أمام ا -تعالى-"[١]

ثم يأتي بعد هذا المنهج منهج آخر في تربية المجتمع وإصلاحه وهو جعل العلاقة بين المسلمين تتسم بالأخذ بمبدأ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر القائم على الود والتراحم وحسن المعاملة؛ ليس فيها ما يدعو إلى البغضاء أو الحقد؛ بل هي علاقة سلام ومسالمة؛ فعن عبد ا بن عمر -رضي ا عنهما- عن رسول ا ρ قال : "المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه، ومن كان في حاجة أخيه كان ا في حاجته ومن فرج عن مؤمن كربة فرج ا عنه كربة من كربات يوم القيامة، ومن ستر مسلما ستره ا يوم القيامة"[٢]

إن العلاقة بين المسلمين علاقة أخوة في الدين وهي أشد رباطًا من الدم أو النسب وفيها من العمق والفداء والآثار مالا يكون في غيرها.

هذه الأخوة لا تحل لأحدهم أن يسلم الآخر أي: يتركه مع من يؤذيه بدون نصرة له، ومنعه، والدفاع عنه، وكذلك إعانته عند حاجته إليه وتفريج الكرب عنه، وستر زلاته، وإعانته بالمال والإشارة عليه، وإبداء الرأي له، وإدلاله على الخير ونهيه عن الشر[٣]

وحيث إن سد الحاجات وإعانة المحتاجين، يدفع الجريمة عن الوقوع، وما أكثر الجرائم التي دفعت إليها الحاجة والفاقة أو الجهل وعدم النصح مما ترتب عليه أن عانت الجماعة كلها من الخوف والرعب والتوتر الذي لحق به، لأنهم لم يكونوا في صورة الأخوة الإسلامية الحقيقية التي وصفها رسول ا ρ فقال: " المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضا " ثم شبك بين أصابعه.[٤]

(١) تنظيم المجتمع الإسلامي – الشيخ محمد أبو زهرة – ص ٥٩
(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: المظالم ، باب: لا يظلم المسلم المسلم ولا يسلمه- ج١ – ص ٣٩٤ – رقم ٢٤٤٢
(٣) فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر – (١٢٤/٥) وشرح مسلم للنووي – (١٦ / ١٠٣)
(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: الأدب، باب: تعاون المؤمنين بعضهم بعضًا، ج١ ص ١٠٥٣- رقم ٦٠٢٦

وقوله -عليه الصلاة والسلام- : " مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعـاطفهم مثل الجسد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى"(١)

لقد كان رسول ا ρ يعيش في مجتمعه لحظة بلحظة يدلهم ويرشدهم إلى الخيـر وإذا بدر منهم سلوك خاطئ قام بإصلاحه أو أدرك من أحدهم غفلة قد يتأذى منها النـاس نبهه إليها وأرشد إلى إصلاحها، وهذا هو المنهج السوي في تربية وإصلاح المجتمع.

ثم يأتي بعد ذلك في تربية المجتمع وإصلاحه: الحض على التكافل الاجتماعي بكل صوره ومحاربة الفقر، فلا يخفى على أحد أهمية ذلك في إصلاح المجتمع وسد أبواب من الشر ومنع عوامل تسهم في وقوع الجريمة أو تحتم وقوعها.

والتكافل الاجتماعي هو إيمان الأفراد بمسؤولية بعضهم عن بعض وعن أي شيء يصدر من غيرهم ولهذا حض الإسلام على الترابط والتكافـل والتعـاون بـين الأفـراد والجماعات سواء فيما يتصل بالتراحم والتآخي والمواساة والتناصح أو اتصل بـالنواحي المادية كإغاثة الملهوف ومساعدة المحتاجين وتنفيس كـرب المكـروبين وتفـريج هـم المهمومين وقضاء الدين عن المدينين، كما أن الإسلام جعل التكافل المادي مـن الأمـور التي يصلح بها المجتمع لأن في ذلك مكافحة للجريمة قبل حدوثها، فـالفقر يعتبـر مـن الدوافع الرئيسية لارتكاب الجريمة؛ حيث يؤدي إلى اختلال في توازن المجتمع اقتـصاديا واجتماعيا وبالتالي ينعكس على حالة الأمن في المجتمع ويصبح معرضا إلـى الهـزات والانتفاضات وتفشي أنواع عديدة مـن الجـرائم والمخالفـات مثـل جـرائم الاحتكـار والاستغلال، ويولد كثيرا من المشاكل الاجتماعية مثل الأنانية والتفاوت الطبقي ومآسـي التشرد والبؤس والحرمان. أ.هـ(٢)

وتشير الدراسات إلى أن العلاقة بين الفقر والجريمة هي علاقة سببية مباشرة حيث إن الفقر الذي يعيشه الإنسان يدفعه إلى البحث عن تلبية حاجاته وأغراضه الأساسية بصفة غير مشروعة وبالتالي ينعكس على سلوكه فيصبح سلوكًا إجراميا، كما أن وجود فئات من

---

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب: البر والصلة، باب: تراحم المؤمنين وتعاطفهم – ج ١ ص ١١٣١- رقم ٦٥٨٦
(٣) آفة الفقر ووسائل تلافيها – النقرة – بحث ندوة في المركز العربي للدراسات الأمنية ص ٥٩

المجتمع تعاني من البؤس والحرمان قد تؤدي بها إلى سلوك الجريمة حيث إن السلوك الظاهري هو وليد عوامل نفسية متشعبة داخلية[(١)]

ولهذا يهدف التشريع الإسلامي من خلال نظام التكافل الاجتماعي بصورته المادية إلى تحقيق مستوى الكفاية بين أفراده والقضاء على الفقر والحاجة والطبقية ليقضي بذلك على العوامل المؤدية إلى الانحراف والفساد والجريمة[(٢)]

كما أن التكافل المعنوي من وسائل تربية وإصلاح المجتمع والتي شرعها الإسلام لخلق مجتمع فاضل يسود فيه الأمن والاستقرار من خلال أعمال البر والخير والتوادد والتراحم والتعاون بين أفراد المجتمع.

وهنا يظهر الدور الاجتماعي لفريضة الزكاة في تحقيق مبدأ التكافل والوصول به إلى أرقى مستوى من الغنى والاكتفاء داخل المجتمع المفضي إلى الاستقرار المطلوب والأمن الاجتماعي المنشود. وصدق الإمام علي –رضي الله عنه- حين قال:" إن الله فرض على الأغنياء في أموالهم بقدر ما يكفي فقراءهم، فإن جاعوا أو عروا أو أجهدوا فيقع من الأغنياء وحق على الله –تعالى- أن يحاسبهم يوم القيامة ويعذبهم"[(٣)]

ولا نشك أبدا بأن الزكاة إذا ما أديت على الوجه المطلوب وصرفت في محلها فإنها تقضي على الفقر نهائيا كما حدث في عهد الخليفة عمر بن عبد العزيز حيث لم يجدوا أحدا يأخذ الزكاة لعموم الرخاء وحصول الغنى لجميع الناس وعندها التفت إلى صرفها في تحرير العبيد من الرق وقضاء ديون الناس وتزويج الشباب وإقراض المزارعين بما يعينهم على خدمة الأرض ووفرة الإنتاج. أ.هـ-[(٤)] وبهذا المنهج يتربى المجتمع على الخير والفضيلة والبعد عن الفساد والجريمة.

ومن منهج الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في تربية المجتمع وإصلاحه تشجيعهم على العمل ومحاربة البطالة؛ فمن أجل الحصول على الغذاء والكساء، والمأوى

---

(١) مشكلة العلاقة بين الفقر والجريمة - عبد القادر الزغل ص ١٤
(٢) مشكلة الفقر وكيف عالجها الإسلام – القرضاوي – ص٦٨
(٣) المحلى – ابن حزم – ج٦ – ص ١٥٨
(٤) مكافحة الجريمة- البشر ص ١٧٨، واتجاهات السياسة الجنائية - بوساق ص ١٢٨

يسعى الإنسان للعمل ويبحث عن فرص للعمل تفي بهذه الحاجيات الضرورية لاسـتمرار حياته؛ ومن ثم عبادة ربه بخشوع وتذلل وبعد عن معاصيه واقتراف المنكرات.

ومن هنا كان لابد من إيجاد فرص للعمل لكل فرد في المجتمع الإسلامي الذي كفل لكل أفراده فرص العمل وفرص الكسب الحلال وكذلك حرية العمل الذي يناسب قدراتـه وميوله؛ فهذا من دعائم صلاح المجتمع في الإسلام بحيث يكون أفراده إيجابيين وعمليين.

" ويسعى الإنسان إلى تحصيل معاشه عن طريق عمل يوافـق مواهبـه وقدراتـه وميوله يقتضي تمكينه من حرية الاختيار للعمل، لأنه ليس في البشر من هو أعلم بميـول الإنسان وطاقاته، ومواهبه من الإنسان نفسه، فلابد لكل إنسان من قدر من الحرية ليختار من العمل ما تميل إليه نفسه، وتتيقظ فيه مواهبه وتتجدد فيه قدراته وإمكاناته"(١)

وللعمل في الإسلام مكانة شريفة دعت إليها آيات القرآن الكريم فـي أكثـر مـن ثلاثمائة وستين آية تتحدث كلها عن العمل وتحث عليه(٢)

ومن هذه الآيات التي تحث على العمـل قولـه –تعـالى-:[هُوَ ٱلَّذِى جَعَلَ لَكُمُ ٱلۡأَرۡضَ ذَلُولاً فَٱمۡشُواْ فِى مَنَاكِبِهَا وَكُلُواْ مِن رِّزۡقِهِۦ ۖ وَإِلَيۡهِ ٱلنُّشُورُ] (٣)

وقـال –تعـالى-:[وَلَقَدۡ مَكَّنَّـٰكُمۡ فِى ٱلۡأَرۡضِ وَجَعَلۡنَا لَكُمۡ فِيهَا مَعَـٰيِشَ ۗ قَلِيلاً مَّا تَشۡكُرُونَ] (٤)

ولقد حثت السنة النبوية على العمل وشجعت عليه قال عليه الصلاة والسلام:" مـا أكل أحد طعاما خيرا من أن يأكل من عمل يده وإن نبي ا داود كان يأكـل مـن عمـل يده"(٥)

(١) حقوق الإنسان وحرياته الأساسية – د/ عبد الوهاب الشيشاني ص ٤٤٥
(٢) المرجع السابق ص ٤٤٦
(٣) سورة الملك، آية: ١٥
(٤) سورة الأعراف، آية: ١٠
(٥) أخرجه البخاري ، كتاب البيوع باب: كسب الرجل وعمله بيده ج١ – ص٣٣٣ – رقم ٢٠٧٢

كما استعاذ النبي ρ من العجز فورد عنه أنه كان يدعو ويقول: " اللهم إني أعـوذ بك من العجز والكسل"[١]

والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ليس مقصورا على جانب دون آخر بل أيضا يسعى للتحفيز ورفع الهمم، وحث الناس على ما ينفعهم في دينهم ودنياهم ولذلك لا ينبغي بحال ترك العمل أو التشجيع على البطالة ولو كان ذلك لأسباب محمـودة فـي الجملـة كالانقطاع للعبادة ونحو ذلك لأن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب -رضي ا عنه- رأى رجلاً متفرغًا في المسجد للصلاة ومنقطعا عن العمل وطلب الرزق فضربه بالدرة وأمره بالخروج والعمل والكسب وقال له: " أما علمت أن السماء لا تمطر ذهبـا ولا فـضة"[٢]. وهذا مثال واضح للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

ومهما يكن على الدولة من التزام بتوفير العمل لمواطنيها إلا أن الإسـلام يكـره التواكل والعجز وإلقاء اللوم على الغير والتذرع بعدم وجود عمل.

ويشجع على اتخاذ الأسباب والمبادرة إلى الممكن من الأعمال، وإن كانت زهيـدة فهي على كل حال خير وأفضل من ذل الحاجة ومهانة المسألة قال ρ :" لأن يأخذ أحدكم حبله فيحتطب خير له من أن يسأل الناس أعطوه أو منعوه "[٣]

وهذه الدعوة إلى العمل هي من باب إصلاح المجتمع حتى يسلم من الوقـوع فـي البطالة المؤدية إلى الجرائم والوقوع في المنكرات أيا كانت على حد سواء.

كما أن من أعظم أركان صلاح المجتمع إقامة العدل بين أفراده وجماعاته وتحقيق المساواة بينهم فلقد حرص الإسلام منذ نشأته الأولى على إبراز صور العدالة الإسـلامية حين سوى بين الناس وجعل المساواة حق لكل فرد في الإسلام، ثم كفل لكل مـسلم حقـه بدون أي تميز لآخر عليه؛ بل ذهب إلى أبعد من ذلك حينما حصر جانب التميز والتفاضل

(١) أخرجه البخاري، كتاب: الجهاد ، باب: ما يتعوذ من الجبن – ص ٤٦٨- رقم ٢٨٢٣
(٢) حقوق الإنسان في الإسلام – الزحيلي محمد - ص ٢٨٣
(٣) أخرجه البخاري، كتاب: الزكاة، باب: الاستعفاف عن المسألة - ج١- ص٢٣٩ – رقم ١٤٧١

في التقوى. قـال -تعـالى-:[يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقۡنَٰكُم مِّن ذَكَرٖ وَأُنثَىٰ وَجَعَلۡنَٰكُمۡ شُعُوبٗا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓاْۚ إِنَّ أَكۡرَمَكُمۡ عِندَ ٱللَّهِ أَتۡقَىٰكُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٞ] [١]

إن تربية المجتمع وإصلاحه على هذا المبدأ أمر ضروري لبناء أمة قوية متحـدة وذلك أن العدالة تولد بين الأفراد المودة والشعور بالمساواة، وأما الظلم والاستبداد والتسلط على الحقوق والواجبات فإنها لا تحدث إلا التنافر والفرقة وتحطيم كيان الجماعة وفي هذا يقول **ابن خلدون** –رحمه ا -:" ومن أشد الظلمات وأعظمها في فساد العمـران تكليـف الأعمال وتسخير الرعايا بغير الحق، وأعظم من ذلك في الظلم وإفساد العمران والدولـة التسلط على أموال الناس"[٢] ، ويقول الإمام الماوردي:" ليس شيء أسـرع فـي خـراب الأرض ولا أفسد في ضمائر الخلق من الجور"[٣]

"ولهذا أمر ا كل مسلم سواء كان حاكما أو شاهدا أو مصلحا أن يكون عادلاً فـي قوله وفعله ولو كان القول العدل على حسابه أو على حساب أقربائه"[٤] قال –تعـالى-:[وَإِذَا قُلۡتُمۡ فَٱعۡدِلُواْ وَلَوۡ كَانَ ذَا قُرۡبَىٰۖ][٥]

ثم إن كثيرا من الاضطرابات الاجتماعية والاعتداءات على المؤسسات والحقـوق العامة ناشئة عن الشعور بالظلم وعدم العدالة الاجتماعية.

والعدل يتضمن المساواة إذ لا عدل بدون مساواة ولا مساواة بدون عدل وقد قطع النبـي ρ الشك باليقين حين أقسم لأصحابه أنه لا يستثني في تحقيق العدل أحدا وإن كانت ابنتـه فاطمة –رضي ا عنها-، وفي الحديث القدسي " إن ا لا يقدس أمة لا يأخذ الـضعيف حقه من القوي و هو غير متعتع "[٦] وقد استجاب الصحابة-رضوان ا عليهم- لأمر ا وهدي رسوله فأقاموا العدل بلا تردد ولا هوادة ولم يستثنوا في ذلك لا أنفسهم ولا أبناءهم فكانوا مثالاً يحتذي لغيرهم.

(١) سورة الحجرات، آية: ١٢
(٢) مقدمة ابن خلدون ص ٢٤٠ – المطبعة الأزهرية - القاهرة
(٣) أدب الدنيا والدين – الماوردي ص ١١٥ - مطبعة صبيح – القاهرة ١٩٥٤م
(٤) أهداف التربية الإسلامية وغايتها – د / مقداد يلجن ص ١١٣ - بتصرف
(٥) سورة الأنعام ، آية: ١٥٢
(٦) أخرجه ابن ماجة، أبواب الزهد، باب: التوقي على العمل- ص ٦١٢- رقم ٤٢٠١

ولذلك كان على التربية أن تقوم على مبدأ العدل وتكافؤ الفرص وشمولها في مناهجها وخططها على ذلك حتى تساعد أفراد المجتمع على بلوغ غاياتهم كل على قدر جهده وحتى يتحقق مبدأ تربية عادلة في مجتمع عادل.

إن خضوع الأفراد في المجتمع دون تفرقة لأحكام شرعية واحدة وتطبيقها بالحق والمساواة لأعظم أثرا في بناء وتنظيم المجتمع وتقوية الروابط الإنسانية؛ فإذا اختل ميزان العدل وشاع الظلم بين الناس وظهرت المحاباة في التطبيق فإن ذلك سيؤدي إلى انهيار النظام الاجتماعي ولهذا أشار الرسول ρ إلى أثر التفريط بالعدل وكيف يؤدي بالأمة إلى الهلاك ولهذا نجد أن النصوص القرآنية والسنة النبوية تؤكد على الالتزام التام بمبدأ العدالة الشرعية وتطبيقها لا فرق بين غني وفقير ولا أبيض ولا أسود ولا شريف ولا وضيع ولا حاكم ولا محكوم وفي هذا يقول أبو بكر الصديق –رضي ا عنه-:" القوي منكم ضعيف حتى آخذ الحق منه، والضعيف منكم قوي حتى آخذ الحق له"(١)

وكثير هي الجرائم التي تنشأ نتيجة لعدم تطبيق العدالة بين الناس في المجتمع كالقتل والتشفي والانتقام حيث يشعر المجني عليه وصاحب الحق أن هناك تفاضلاً بين الناس في تطبيق القانون وبالتالي يزداد عدد المظلومين حيث لا يشعرون أن هناك حماية لهم وحفظًا لحقوقهم وهذا يدفعهم إلى عدم الاهتمام والاكتراث ببناء المجتمع ويقومون برد الاعتداء انتقاما لأنفسهم وكذلك الغني وصاحب النفوذ فإنه يتعود على ارتكاب الجرائم وتهون عنده عندما يشعر أنه لا يعاقب ولا يجازى على فعله مما يجعل المجتمع معرضا للفتن والفوضى وعدم الانتظام.

ولهذا نجد أن الشريعة الإسلامية لا تفرق بين الراعي والرعية ولا بين الحاكم والمحكوم فمن قتل إنسانًا بغير حقٍ حق عليه القصاص ومن أخذ مالاً بالباطل حق على القاضي أن يأمر برده فجميعهم متساوون أمام القضاء وانطلاقًا من مبدأ العدالة والخضوع للأحكام الشرعية نرى الرسول ρ عندما كان يقسم الغنائم جاء رجل وألب عليه فضربه بعود في يده فأظهر الرجل الألم فطلب إليه الرسول أن يقتص منه فما كان من الرجل إلا

(١) المجتمع الإنساني في ظل الإسلام – محمد أبو زهرة - ص ١٦٨

أن عفا حيث كان -عليه السلام- حريصا أن ينفذ أحكام الشريعة فيه قبل أن ينفـذها فـي غيره [1]

هذا ولا يخفى على أحد أثر منهج الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في تحقيـق العدل والمساواة في تثبيت الأمن والاستقرار والقضاء على الجريمـة وذلـك لحـصول الرضا والثقة من جهة والحزم والقطع بقوة سيف الحق من جهة أخرى فلا يطمع شريف في الحيف ولا ييأس ضعيف من العدل؛ لأن قوة السلطان مع الحق أينما كان وحيثما كان والظالم ضعيف مهما كانت قوته فإن قوة السلطان تقهره.[2]

وبهذا يتبين منهج الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في تربية المجتمع وإصلاحه وكيف كان أثره على تحقيق الأمن، وأن المجتمع متى عرف ما له وما عليه؛ فـإن ذلـك يكون سببا في أمنه وصلاحه.

(١) زاد المعاد – ابن القيم ج٣ – ص ١٢٤
(٢) اتجاهات السياسة الجنائية – بوساق ص ١٣٣

المطلب الثالث:-

سد الذرائع لمنع وقوع المنكرات:

إن مبدأ سد الذرائع من أعظم الأبواب التي يدخل منها منهج الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر للعمل على إصلاح شؤون الأمة والأخذ بها إلى سفينة النجاة، وسلوك طريق الاستقامة والصلاح ووقايتها من المعاصي والمنكرات، فلم يترك منهج الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بابا للجريمة إلا أوصده ولا منفذًا إلا سده؛ بل إنه تنبه إلى التصرفات المختلفة التي يغلب عليها الإفضاء إلى الجريمة والمنكر، وترصد تنامي الحاجات والرغبات واشتدادها خشية تولد الانفلات الغريزي وتبادر إلى إفشال المشاريع الإجرامية بيقظة دائمة وحراسة مستمرة وملاحقة الجرائم المتوقعة قبل حدوثها لمنعها وتعطيلها ووسيلتها في ذلك اتخاذ الوقاية المناسبة لكل احتمال أو توقع أو بوادر لوقوع المنكرات فمن ذلك منع التصرفات والوسائل التي من شأنها الإفضاء إلى الإجرام دائما أو غالبا أو كثيرا حسب تقدير المجتهدين في كل عصر ومصر، ومن الأمثلة المستقرة في الفقه الإسلامي والمأخوذة من المصادر الأصلية منع توريث القاتل ممن قتله خشية أن يستعجل الورثة الحصول على أموال مورثيهم بتعجيل قتلهم فكان هذا الحكم سدا مانعا من التفكير في هذه الجريمة وسيفًا قاطعا لدابرها وألحق العلماء بقاتل مورثهم في المنع والحرمان الموصى إليه بمال بعد موت الموصِي إذا قَتل من أوصى له بجامع الخشية من استعجال أخذ المال بالقتل، اجتثاثًا لبواعث الجريمة ودوافعها والتخلص من أسبابها والوقاية منها.(١)

ومن الأمثلة أيضا النهي عن بيع السلاح للأعداء زمن الفتنة أو حظر بيعه بإطلاق إلا بإذن من ولي الأمر وترخيص منه والنهي عن حمله بين الناس بلا حاجة فإن الوقاية منه أمر يحرص عليه الإسلام والوقاية من حمل السلاح -الذي قد يكون من أكبر المنكرات لما يسببه من قتل أو اعتداء- أمر محتم، والناظر في نصوص القرآن والسنة يرى كيف كفل الإسلام من خلال الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أمن أفراده، وحفظ وكفالة أمن بعضهم البعض.قال -تعالى-:[وَٱلۡمُؤۡمِنُونَ وَٱلۡمُؤۡمِنَٰتُ بَعۡضُهُمۡ أَوۡلِيَآءُ بَعۡضٖۚ

(١) نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج، محمد الرملي، ج٦ - ص ٢٧، وبداية المجتهد ونهاية المقتصد، لابن رشد الحفيد، ج٢ ص ٤٤٠ – والمغني والشرح الكبير، لابن قدامة ص ١٦١

يَأۡمُرُونَ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَيَنۡهَوۡنَ عَنِ ٱلۡمُنكَرِ وَيُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤۡتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَيُطِيعُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓۚ أُوْلَٰٓئِكَ سَيَرۡحَمُهُمُ ٱللَّهُ] (1) وفي سنن أبي داود عن عمرو بـن شعيب، عن أبيه،عن جده، قال: قال رسول ا ρ : " المسلمون تتكافأ دمـاؤهم، ويـسعى بذمتهم أدناهم، ويجير عليهم أقصاهم، وهم يد على من سـواهم(اليـد هنـا: المعاونـة والمظاهرة) يرد مشدهم على مضعفهم، ومتسريهم (الذي يخرج فـي الـسرية) علـى قاعدهم، لا يقتل مؤمن بكافر، ولا ذو عهد في عهده "(قوله: ولا يقتل مسلم بكافر كـلام تام بنفسه، وقوله: " ولا ذو عهد في عهده " أي ما دام معاهدا وإنما ذكره توكيدا لتحـريم دمه لان قوله: " لا يقتل مؤمن بكافر قد يوهم توهينًا لشأنه ويوقع شبهة في دمه؛ فلا يؤمن أن يستباح إذا علم أن لا قود على قاتله، فوكد تحريمه بإعادة البيان لئلا يعرض الأشـكال في ذلك).(2)

إن الحياة في الإسلام مصونة فلا يجوز التعرض لها بأي أذى سواء كـان تعـديا عليها بالقتل أو الجرح.

إن الأمن في الإسلام كفل للفرد الطمأنينة على نفسه وبدنه وحريته التي يمارسـها ضمن قواعد الشرع، ومنهج الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في الوقاية من الـسلاح واضح في دين الإسلام؛ فلقد مر رجل من الصحابة وبيده سلاح غير محصن ويمشي بـه في جموع الناس غير مدرك لخطره أو أذاه،؛ فبادر الرسول إلى إرشاده، فعـن جـابر – رضي ا عنه- قال :" أن رجلاً مر في المسجد بأسهم قد بدا بنصولها: فـأمر أن يأخـذ بنصولها حتى لا يخدش مسلما" وعنه أن الرجل مر بالمسجد بسهام فقال له رسول ا ρ " أمسك بنصالها: قال نعم"(3)

وعن أبي موسى عن النبي ρ قال:" إذا مر أحدكم في مسجدنا –أو سوقنا- ومعـه نبل فليمسك على نِصالها- أو قال: فليقبض بكفه- أن يصيب أحدا مـن المـسلمين منهـا بشيء"(4)

---

(1) سورة التوبة، آية ٧١
(٢) أخرجه أبو داود، كتاب الجهاد، باب : في السرية ترد على أهل العسكر، ص ٤٠٠- رقم ٢٧٥١ قال الألباني " حسن صحيح"
(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب : الفتن، باب: من حمل علينا السلاح فليس منا ج١ ص ١٢١٩- رقم ٧٠٧٣
(١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة والأدب، باب: أمر من مر بسلاح في مسجد أو سوق أن يمسك بنصالها.ج١- ص ١١٤٢- رقم ٦٦٦٥

لقد كان الرسول ρ يباشر الأمر بنفسه فكان جنديا يحقق الأمن لأصحابه ينهى عن الإهمال في التعامل مع الأسلحة أو حملها في تجمعات الناس؛ فقد يحصل لهم بهـا الأذى فيؤذيهم، وقد تؤخذ منهم عنوة عند مشادة بعضهم البعض، ومن هنا ندرك أن الرسـول ρ كان يمارس سياسة الترشيد لحاملي السلاح غير المدركين لأهميته وخطورتـه ومحاولـة إرشادهم وتوجيههم إلى طريقة حفظها، وهذا ما تسعى إليه النظم العصرية حيث كثـرت جرائم الأسلحة الشخصية في المجتمعات العصرية.

إن السنة النبوية لم تقتصر على جانب النهي والتحذير والإرشاد بل تعدت ذلك إلى جانب التهديد والنهي الزاجر بل تحريم حمل السلاح الذي إذا استخدم في تهديـد النـاس الآمنين وتعريض حياتهم للخطر والإزهاق، وكما في صحيح البخاري عن عبـد ا بـن عمر –رضي ا عنهما- قال رسول ا ρ :" من حمل علينا السلاح فليس منـا" وروي كذلك عن أبي موسى بلفظه.

وعن أبي هريرة- رضي ا عنه قال: قال النبيρ :" لا يشر أحدكم علـى أخيـه بالسلاح، فإنه لا يدري لعل الشيطان ينزع في يديه فيقع في حفرة من النار"[1].

وللإمام مسلم عن أبي هريرة قال: " قال أبو القاسم -عليه الصلاة والسلام-:" مـن أشار إلى أخيه بحديدة فإن الملائكة تلعنه حتى وإن كان أخاه لأبيه وأمه" [2]

إن حمل السلاح على المسلمين لقتالهم به بغير حق حرام وذلك تأكيد لحرمة المسلم والنهي الشديد عن ترويعه وتخويفه والتعرض له بما قد يؤذيه، أو يدخل الرعـب علـى المسلمين، ولقد كنى رسول ا بالحمل عن المقاتلة والقتل" من حمـل علينـا" للملازمـة الغالبة في المعنى: وفيه دلالة على تحريم قتال المسلمين والتشديد فيه بقوله:" فليس منـا" أي ليس على طريقتنا، لأن من حق المسلم على المسلم أن ينصره ويقاتـل دونـه. ولأن حمل السلاح عليه يرعبه، حتى وإن كان مازحا. وقد يكون أراد بذلك قتاله، أو قد ينـزع

(٢) أخرجه البخاري، كتاب : الفتن، باب: من حمل علينا السلاح فليس منا – ج١ ص ١٢١٩ – رقم ٧٠٧٢
(٣) أخرجه مسلم، كتاب: البر والصلة والأدب، باب: النهي عن الإشارة بالسلاح إلى مسلم ج١ ص ١١٤٢ – رقم ٦٦٦٨

الشيطان في يده بانتهاك حرمة دم المسلم فيقع في إثم عظيم وترويع المسلم حـرام بكـل حال[1]

إن الإسلام يحذر من هذه الأشياء وإن بدت في أعين البعض من الناس صغيرة أو حقيرة، ولكنها مع ذلك تقود إلى أخطر الجرائم وأعظم الفتن، فوجود السلاح فـي أيـدي الغوغاءة والعامة يساعد على ارتكاب الجرائم، وانتهاك الحدود والأعراض، وأخذ أمـوال الناس تحت تهديد السلاح [2]، فجاء منهج الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في اتخـاذ الوقاية العلاجية والاحتياطية، لمنع وقوع المنكرات.

ومما جاءت به الشريعة الإسلامية أيضا من توجيهات سديدة تقف أمـام منافـذ الـشر ومداخل الجريمة الأمر بالاستئذان:

فقد قال –تعـالى-:[يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَدۡخُلُواْ بُيُوتًا غَيۡرَ بُيُوتِكُمۡ حَتَّىٰ تَسۡتَأۡنِسُواْ وَتُسَلِّمُواْ عَلَىٰٓ أَهۡلِهَاۚ ذَٰلِكُمۡ خَيۡرٞ لَّكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَذَكَّرُونَ] [3]

والاستئناس – كما قال- هو الاستئذان، وكذا في قراءة أبي وابن عباس وسعيد بن جبير " حتى تستأذنوا وتسلموا على أهلها " وقيل: الاستئناس هو الاستعلام[4]، "وهما متقاربان لأن الاستئذان : طلب الإذن، والاستعلام: طلب العلم، والإذن إعلام"[5]

وقد نزلت هذه الآية الكريمة تهذيبا لعادات الناس في زيارة بعضهم لبعض وتأديبـا لهم في ذلك، لأن ا سبحانه جعل البيوت للناس سكنًا تفيء إليها أرواحهم وتطمئن إليهـا نفوسهم، ويأمنون فيها على عوراتهم ومحارمهم، ولا يمكن أن يتم لهـم ذلـك إلا حينمـا يصبح للبيت حرمته، فلا يستبيحه أحد إلا بعلم أهله وإذنهم؛ لذا شرع ا الاستئذان عنـد الدخول على البيوت حتى لا يفاجأ الناس بدخول الغرباء عليهم خيفة أن تطلع الأعين على خفايا البيوت وعلى عورات أهلها وهم غافلون.

(١) فتح الباري –ابن حجر (٢٩/١٨) وشرح مسلم للنووي (١٦/ ٢٥٧)
(٢) فتح الباري – (٢/ ٥٧٨)
(٣) سورة النور، آية: ٢٧
(٤) تفسير القرطبي (١٢/ ٢١٣)
(٥) بدائع الصنائع – الكاساني (١٢٤/٥)

قال مقاتل بن حيان:" كان الرجل في الجاهلية إذا لقي صاحبه لا يسلم عليه، ويقول: حييت صباحا، وحييت مساء، وكان ذلك تحية القوم بينهم، وكان أحدهم ينطلق إلى صاحبه فلا يستأذن حتى يقتحم ويقول: قد دخلت، ونحو ذلك، فيشق ذلك على الرجل، ولعله يكون مع أهله، فغير ا ذلك كله في ستر وعفة، وجعله نقياً نزهاً من الدنس والقذر والدرن"[(١)]

والتعبير بالاستئناس في الآية الكريمة – كما يقول **سيد قطـب**-:" تعبيـر يـوحي بلطف الاستئذان ولطف الطريقة التي يجيء بها الطارق؛ فتحدث في نفوس أهـل البيـت أنسا به واستعدادا لاستقباله، وهي لفتة دقيقة لطيفة لرعاية أحوال النفوس، ولتقدير ظروف الناس في بيوتهم وما يلابسها من ضرورات لا يجوز أن يشقى بها أهلها ويحرجوا أمـام الطارقين في ليل أو نهار"[(٢)]

وقد بين النبي ρ صيغة الاستئذان في الحديث الذي رواه أبو داود " أن رجلاً مـن بني عامر استأذن على النبي ρ وهو في بيت فقال: أَأَلِج؟ فقـال رسـول ا ρ لخادمـه: اخرج إلى هذا فعلمه الاستئذان، فقل له: قل: السلام عليكم أأدخل، فسمعه الرجـل فقـال: السلام عليكم أأدخل؟ فأذن له النبي ρ فدخل"[(٣)]

والاستئذان كما يبدو من التدابير الوقائية كما يقول المودودي: " من التدابير الوقائية المانعة من الوقوع في المعاصي، وذلك لحماية الأعراض والحرمات وهو مكمل للقـصد من تحريم الزنا، لأن الدخول في المنازل بدون إذن فيه اطلاع على عورات المسلمين مما نهى ا عنه، والمقصود الرئيس منه هو صون النساء والرجال من النزعات والحركـات الشهوانية ومنعا لاختلاط الرجال والنساء وارتفاع الكلفة بينهم"[(٤)]

(١) تفسير ابن كثير (٣ / ٢٨١)
(٢) في ظلال القرآن – (٦/ ٨٨)
(٣) أخرجه أبو داود، كتاب الأدب، باب كيف الاستئذان ، ص ٧٢٦- رقم ٥١٧٧
(٤) الحجاب : المودودي ، ص ٢٩٨-٢٩٩

ومما جاء أيضا في سد الذرائع **الأمر بغض البصر** قال -تعالى-:[قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّواْ مِنْ أَبْصَـٰرِهِمْ وَيَحْفَظُواْ فُرُوجَهُمْ ۚ ذَٰلِكَ أَزْكَىٰ لَهُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرٌۢ بِمَا يَصْنَعُونَ ﴿٣٠﴾ وَقُل لِّلْمُؤْمِنَـٰتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَـٰرِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ] (١)

قال **القرطبي**-رحمه ا - في تفسير هذه الآية: " البصر هو الباب الأكبر إلى القلب، وأعمر طرق الحواس إليه، وبحسب ذلك كثر السقوط من جهته، ووجب التحذير منه، وغضه واجب عن جميع المحرمات وكل ما يخشى الفتنة من أجله"(٢)

فأمر ا سبحانه في الآيتين السابقتين بغض البصر وقرن هذا بحفظ الفرج دلالة على أن المقصود الأعظم من الغض هو الوقاية من النظر الذي يكون سببا في الوقوع في الجريمة، والنظرة المريبة التي تدفع إليها الشهوة مفتاح شرور كثيرة، يقول **ابن القيم**- رحمه ا - :" لما كان غض البصر أصلاً لحفظ الفرج بدأ بذكره، ولما كان تحريمه تحريم الوسائل- فيباح للمصلحة الراجحة ويحرم إذا خيف منه الفساد ولم يعارض مصلحة أرجح من تلك المفسدة- لم يأمر سبحانه بغضه مطلقًا بل أمر بالغض منه، وأما حفظ الفرج فواجب بكل حال لا يباح إلا بحقه فلذلك عم الأمر بحفظه، وقد جعل ا العين مرآة القلب، فإذا غض العبد بصره غض القلب شهوته وإرادته، وإذا أطلق بصره أطلق القلب شهوته"(٣)

ويقول القرطبي-رحمه ا - مبينًا علة تقديم الأمر بغض البصر على الأمر بحفظ الفرج:" وبدأ بالغض قبل الفرج لأن البصر رائد للقلب، كما أن الحمى رائد الموت وأخذ هذا المعنى بعض الشعراء فقال:

ألم تر أن العين للقلبِ رائد فما تألفُ العينان فالقلب آلِفُ (٤)

فجاء الأمر بغض البصر وإن كان " إنما يقع على محاسن الخلقة والتفكر في صنع ا - سدا لذريعة الإرادة والشهوة المفضية إلى المحذور"(٥) ، فلا يحل للرجل أن ينظر إلى

---

(١) سورة النور ، آية ٣٠-٣١
(٢) تفسير القرطبي (١٢/ ٢٢٣)
(٣) روضة المحبين ونزهة المشتاقين – ابن القيم ص ٩٠ ، وانظر الجواب الكافي له ص ٢٠٥
(٤) تفسير القرطبي (١٢/ ٢٢٧)
(٥) أعلام الموقعين لابن القيم (٣/ ١٥٥)

المرأة الأجنبية عنه، ولا المرأة إلى الرجل الأجنبي عنها لكون علاقتها به كعلاقته بهـا، وقصدها منه كقصده منها.

وقد ذكر ابن القيم –رحمه ا - في كتابه(روضة المحبين) عدة فوائد لغض البصر منها: " تخليص القلب من ألم الحسرة وتوريثه نورا وإشراقًا يظهـر فـي العـين وفـي الجوارح، وتوريث القلب قوة وثباتًا وشجاعة وسرورا وفرحة، كما أنه يفتح له طرق العلم وأبوابه، ويقوي عقله ويزيده ويثبته، مع ما فيه من تخليص القلب من أسر الشهوة وسكرها ورقدة الغفلة إضافة إلى كونه يسد عنه بابا من أبواب جهنم " [1]

وفوائد غض البصر أكثر من أن تحصى، ويكفي دلالة هنا ما صوره الأستاذ **سيد قطب** -رحمه ا - عن البلاد التي فشت فيها وسائل الإثارة ومنها إطلاق العنـان للنظـر يجول ويصول كيف شاء دون وازع أو رادع حيث يقول:

" إن الإسلام يهدف إلى إقامة مجتمع نظيف لا تهاج فيه الشهوات فـي كـل لحظـة، ولا تستثار فيه دفعات اللحم والدم في كل حين، فعمليات الاستثارة المستمرة تنتهي إلى سـعار شهواني لا ينطفئ ولا يرتوي، والنظرة الخائنة والحركة المثيرة، والزينة المتبرجة والجسم العاري كلها لا تصنع شيئا إلا أن تهيج ذلك السعار الحيواني المجنون وإلا أن يفلت زمام الأعصاب والإرادة فإما الإفضاء الفوضوي الذي لا يتقيد بقيد وإما الأمـراض العـصبية والعقد النفسية الناشئة من الكبح بعد الإثارة وهي تكاد أن تكون عمليـة تعـذيب وإحـدى وسائل الإسلام إلى إنشاء مجتمع نظيف هي الحيلولة دون هذه الاستثارة وإبقـاء الـدافع الفطري العميق بين الجنسين سليما وبقوته الطبيعية دون استثارة مصطنعة وتصريفه فـي موضعه المأمون النظيف"[2]

ويواصل سيد قطب كلامه فيقول: ولقد شاع في وقت مـن الأوقـات أن النظـرة المباحة والحديث الطليق والاختلاط الميسور والدعابة المرحة بين الجنسين والاطلاع على مواضع الفتنة المخبوءة، شاع أن كل هذا تنفيس وترويح وإطلاق للرغبات الحبيسة ووقاية

(١) روضة المحبين ونزهة المشتاقين – ابن القيم، ص ٩٠ - ٩٥
(٢) في ظلال القرآن (٦ / ٩٣)

من الكبت ومن العقد النفسية وتخفيف من حدة الضغط الجنسي وما وراءه من اندفاع غير مأمون .. إلخ.

شاع هذا على إثر انتشار بعض النظريات المادية القائمة على تجريد الإنسان من خصائصه التي تفرقه عن الحيوان، والرجوع به إلى القاعدة الحيوانية الغارقة في الطين وبخاصة نظرية "فرويد"[1]؛ ولكن هذا لم يكن سوى فروض نظرية، رأيت بعيني في أشد البلاد إباحية وتفلتًا من جميع القيود الاجتماعية والأخلاقية والدينية والإنسانية ما يكذبها وينقضها من الأساس، نعم شاهدت في البلاد التي ليس فيها قيد واحد على الكشف الجسدي والاختلاط الجنسي بكل صوره وأشكاله، أن هذا كله لم ينته بتهذيب الدوافع الجنسية وترويضها إنما انتهى إلى سعار مجنون لا يرتوي ولا يهدأ إلا ريثما يعود إلى الظمأ والاندفاع وشاهدت الأمراض النفسية والعقد التي كان مفهوما أنها لا تنشأ إلا من الحرمان وإلا من التلهف على الجنس الآخر المحجوب، شاهدتها بوفرة ومعها الشذوذ الجنسي بكل أنواعه"[2]

فغض البصر نموذج فعال في تقليل فرص الاستثارة والغواية والفتنة من الجانبين وهو تدبير إلهي لحماية الأعراض وحفظ الأنساب وسد ذريعة الفتنة والإفساد والأجرام.

فانظر يا أخي المبارك كيف أن منهج الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لسد الذرائع في حفظ البصر له أثره البالغ في حفظ أعراض الناس والذي من شأنه بلا ريب حصول الأمن والطمأنينة في المجتمع.

ومن منهج الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في سد الذرائع **منع التبرج والاختلاط وإلزام المرأة بارتداء حجابها؛** لأن الحجاب إنما شرع من أجل عناية الإسلام بالمرأة؛ فهو يصون عرضها ويحفظ عفتها، ويجعلها شريفة مكرمة. كما أن حجابها يحمي الرجال من الوقوع في المنكر الذي قد يكون سببه تبرج المرأة وعدم التزامها بالحجاب الشرعي؛ لأن المرأة بحد ذاتها فتنة يفتتن بها الرجال ولاسيما إذا هي قصرت في الحجاب، وعملت على إشعال الفتنة باختلاطها وتبرجها وكلامها وزينتها. [3]

---

(١) هو طبيب نمساوي (١٨٥٦م – ١٩٣٩م) وهو مؤسس مدرسة التحليل النفسي (انظر الموسوعة العربية الميسرة : ٢/ ١٢٩٧)
(٢) في ظلال القرآن (٦/ ٩٤)
(٣) الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر – المسعود - ص ٣٤

وقد أشار القرآن الكريم إلى خطر الفتنة بالمرأة؛ فعبر عن ذلك بقوله- سبحانه- : [زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ ٱلشَّهَوَٰتِ مِنَ ٱلنِّسَآءِ وَٱلۡبَنِينَ وَٱلۡقَنَٰطِيرِ ٱلۡمُقَنطَرَةِ مِنَ ٱلذَّهَبِ وَٱلۡفِضَّةِ وَٱلۡخَيۡلِ ٱلۡمُسَوَّمَةِ وَٱلۡأَنۡعَٰمِ وَٱلۡحَرۡثِۗ ذَٰلِكَ مَتَٰعُ ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَاۖ وَٱللَّهُ عِندَهُۥ حُسۡنُ ٱلۡمَـَٔابِ] [(١)] ، فالمرأة هي مقدمة الأمور المحبوبة.

ولأن المرأة إذا أرادت الوقوع في هذا الأمر فإن لها شأنًا عظيما. يقول –تعـالى- حكاية عن عزيز مصر :[إِنَّهُۥ مِن كَيۡدِكُنَّۖ إِنَّ كَيۡدَكُنَّ عَظِيمٞ] [(٢)]
ولقد وضح الرسول ρ هذا الجانب وبين خطورته على الأمة.

ورد عن أبي سعيد الخدري –رضي ا عنه- قال: قال رسول ا ρ :" إن الـدنيا حلوة خضرة، وإن ا مستخلفكم فيها فناظر كيف تعملون. فاتقوا الدنيا واتقوا النساء، فإن فتنة بني إسرائيل كانت في النساء"[(٣)] فلذلك حرم الإسلام الاختلاط والتبرج.

ومما يساعد على الوقاية من السفور والاختلاط أن يقـف الآمـرين بـالمعروف والناهين عن المنكر موقف الجد ويسلكوا الطرق التالية:-

١- الإكثار من المواعظ التي تخص النساء وترغيبهن بالبقاء في بيوتهن والتـستر عنـد الخروج وعدم مخالطتهن للرجال، وأمرهن بالمحافظة على كرامتهن وإيضاح الفتن التـي تقع بسبب مخالفتهن لشرع ا تعالى..

٢- الإكثار من المواعظ التي تخص المسؤولين عن النساء وأمرهم بتربية بناتهم ونسائهم تربية إسلامية صادقة، وإيضاح السلبيات التي تنتج بسبب إهمالهم لنسائهم وأثر ذلك عليهم وعلى المجتمع. وتخويفهم با –تعالى- عند التساهل مع النساء والسماح لهن بـالخروج وهن متبرجات سافرات أو عند السماح لهن بالاختلاط بالرجال ومزاحمتهم في أسـواقهم، وغير ذلك من المواعظ التي تردع المتساهلين في هذا الجانب.

(١) سورة آل عمران، آية: ١٤
(٢) سورة يوسف، آية: ٢٨
(٣) أخرجه مسلم . كتاب الرقاق . باب أكثر أهل الجنة الفقراء وأكثر أهل النار النساء وبيان الفتة في النساء ج١ – ص ١١٨٧ رقم – ٦٩٤٨

٣- نزول الآمرين بالمعروف والناهين عن المنكر إلى الأسواق التـي فيهـا اخـتلاط أو يحتاج إليها النساء، ونهي النساء المختلطات أو السافرات المتبرجات[١]

أما ما يتعلق بالمرأة نفسها من أحكام تكون سببا لسد الذرائع فمنها:

١- **النهي عن الخضوع في القول وتليينه للأجانب،** قال -تعـالى-:[يَـٰنِسَآءَ ٱلنَّبِيِّ لَسۡتُنَّ كَأَحَدٖ مِّنَ ٱلنِّسَآءِ إِنِ ٱتَّقَيۡتُنَّ فَلَا تَخۡضَعۡنَ بِٱلۡقَوۡلِ فَيَطۡمَعَ ٱلَّذِي فِي قَلۡبِهِۦ مَرَضٞ وَقُلۡنَ قَوۡلٗا مَّعۡرُوفٗا] [٢]؛ فإذا كانت لهجة الحديث قد تثير غريزة الرجل فإن موضوع الحديث قد يثيرها كذلك، فلا ينبغي أن يكون بين المرأة والرجل الأجنبي هذر ولا هزل ولا لحن في القول ولا إيماء ولا دعابة ولا مزاح، كي لا يكون ذلك مدخلاً إلى شيء آخر وراءه مـن قريب أو بعيد.[٣]

٢- نهي المرأة عن ضرب رجلها إذا مشت ليسمع صوت خلخالها: قال -تعـالى-:[وَلَا يَضۡرِبۡنَ بِأَرۡجُلِهِنَّ لِيُعۡلَمَ مَا يُخۡفِينَ مِن زِينَتِهِنَّ] [٤]، قال ابن عباس-رضي ا عنـه- فـي معنى الآية:" وهو أن تقرع الخلخال بالآخر عند الرجال، أو يكون فـي رجلهـا خلاخـل فتحركهن عند الرجال؛ فنهى ا عن ذلك لأنه من عمل الشيطان"[٥] وسماع صوت الزينة كإظهارها، ولأن ذلك مما يورث الرجال ميلاً إليهن ويوهم أن لهن ميلاً إلى الرجال، قال الزجاج: " وسماع هذه الزينة أشد تحريكًا للشهوة من إبدائها"[٦]

وقال ابن القيم-رحمه ا -:" فمنعهن من الضرب بالأرجل وإن كان جـائزا فـي نفسه لئلا يكون سببا إلى سمع الرجال صوت الخلخال فيثير ذلك دواعي الـشهوة مـنهم إليهن "[٧]

(١) الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر - المسعود (٤٣/٢)
(٢) سورة الأحزاب، آية: ٣٢
(٣) انظر في ظلال القرآن: سيد قطب ٦/ ٥٨٢
(٤) سورة النور، آية: ٣١
(٥) فتح القدير – الشوكاني ٢٧/٤
(٦) تفسير القرطبي ١٢/ ٢٣٨
(٧) أعلام الموقعين (٣ / ١٤٩)

٣- **النهي عن الخلوة بالمرأة الأجنبية:** فقد حرم الإسلام الخلوة بالمرأة الأجنبية كتقـدير وقائي مانع من الوقوع في الجريمة، وذلك لأن" الشر والمعصية ينبغي حسم مادته وسـد ذريعته ودفع ما يفضي إليه إذا لم يكن فيه مصلحة راجحة"(١)

فما بين الرجل والمرأة من ميل فطري يجعل الشيطان يزين لهما الفاحشة، إذا مـا اختليا، لذا نهى رسول ا ρ عن الخلوة بالمرأة الأجنبية والسفر معها لأنه ذريعـة إلـى الشر، وقد حذر من ذلك المصطفى-عليه الصلاة والسلام- حيث قال: " فلا يخلون رجـل بامرأة لا تحل له فإن ثالثهما الشيطان "(٢)

قال الشوكاني –رحمه ا -: " والخلوة بالأجنبية مجمع على تحريمها، وعلة التحريم لمـا في الحديث من كون الشيطان ثالثهما، وحضوره يوقعهما في المعـصية"(٣) ، وإذا كانـت الخلوة ممنوعة في الحضر فتكون في السفر من باب أولى ولأن " سفرها بغير محرم قـد يكون ذريعة إلى الطمع فيها والفجور بها"(٤)

٤- النهي عن تطيب المرأة حال خروجها من البيت ولو إلى المسجد؛ لقولـه ρ: " أيمـا امرأة أصابت بخورا فلا تشهد معنا العشاء الآخرة"(٥)

ولما كان النهي بشأن المترددة على المسجد، فلا شـك أن غيـره أولـى بـالنهي كالأسواق وغيرها، وذلك لأن تطيب المرأة " ذريعة إلى ميل الرجال وتشوفهم إليها، فـإن رائحتها وزينتها وصورتها وإبداء محاسنها تدعو إليها، فأمرها أن تخـرج تفلـة، وأن لا تتطيب، وأن تقف خلف الرجال، وأن لا تسبح في الصلاة إذا نابها شيء، بل تصفق ببطن كفها على ظهر الآخر، كل ذلك سدا للذريعة وحماية عن المفسدة"(٦). وحتى تكون المـرأة مصونة محفوظة من أعين الرجال، ولا تكون داعية إلى إثارة شهواتهم، وحتـى يـسلم الرجال من الجرائم الجنسية، وتسلم المرأة من التعدي عليها وهتـك عِرضـها وخـدش حيائها.(٧)

(١) السياسة الشرعية : ابن تيمية ص ١٤١
(٢) منهج الإسلام في مكافحة الجريمة – ص ٣٦٢
(٣) نيل الأوطار – للشوكاني (٢٤١/٦)
(٤) أعلام الموقعين (٣/ ١٦٣)
(٥) أخرجه مسلم، كتاب الصلاة، باب خروج النساء إلى المساجد إذا لم يترتب عليه فتنة، وأنها لا تخرج متطيبة – ج١ – ص ١٨٧ – رقم ٩٩٨
(٦) أعلام الموقعين (٣/ ١٦١)
(٧) منهج الإسلام في مكافحة الجريمة ص ٣٦٣

٥- النهي عن إبداء الزينة لغير المحارم: قال –تعالى-:[وَلۡيَضۡرِبۡنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّۖ وَلَا يُبۡدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوۡ ءَابَآئِهِنَّ أَوۡ ءَابَآءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوۡ أَبۡنَآئِهِنَّ أَوۡ أَبۡنَآءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوۡ إِخۡوَٰنِهِنَّ أَوۡ بَنِيٓ إِخۡوَٰنِهِنَّ أَوۡ بَنِيٓ أَخَوَٰتِهِنَّ أَوۡ نِسَآئِهِنَّ أَوۡ مَا مَلَكَتۡ أَيۡمَٰنُهُنَّ أَوِ ٱلتَّٰبِعِينَ غَيۡرِ أُوْلِي ٱلۡإِرۡبَةِ مِنَ ٱلرِّجَالِ أَوِ ٱلطِّفۡلِ ٱلَّذِينَ لَمۡ يَظۡهَرُواْ عَلَىٰ عَوۡرَٰتِ ٱلنِّسَآءِ] [١].

فا -سبحانه وتعالى- أمر النساء بعدم إبداء زينتهن إلا لبعـولتهن أو آبـائهن أو غيرهم ممن ورد ذكرهم في الآية الكريمة السابقة، ولم يذكر سبحانه الأعمام والأخوال في هذه الآية مع أنهما من المحارم، ولعل العلة في ذلك- كما ذكر الشعبي- أنهم " لـو رأوا زينتهن لربما وصفوهن لأبنائهم وهم ليسوا محارم فيؤدي ذلك إلى نظرهم إليهن لاسيما إذا كن خليات"[٢] وإذا كان هذا الاحتياط في حق بعض المحارم؛ فإن النهي عن إبداء الزينة يتأكد في حق الأجنبي.

ومما جاء به منهج الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لسد الذرائع **تحريم القطرة الواحدة من الخمر؛** لقوله -عليه الصلاة والسلام-:" ما أسكر كثيره فقليله حرام" [٣]، ولما روى أنس –رضي ا عنه- "أن النبي ρ سئل عن الخمر تتخذ خلاً؟ فقال: لا"[٤].

يقـــول –تعـــالى-: [يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلۡخَمۡرُ وَٱلۡمَيۡسِرُ وَٱلۡأَنصَابُ وَٱلۡأَزۡلَٰمُ رِجۡسٞ مِّنۡ عَمَلِ ٱلشَّيۡطَٰنِ فَٱجۡتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ ﴿٩٠﴾ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱلشَّيۡطَٰنُ أَن يُوقِعَ بَيۡنَكُمُ ٱلۡعَدَٰوَةَ وَٱلۡبَغۡضَآءَ فِي ٱلۡخَمۡرِ وَٱلۡمَيۡسِرِ وَيَصُدَّكُمۡ عَن ذِكۡرِ ٱللَّهِ وَعَنِ ٱلصَّلَوٰةِۖ فَهَلۡ أَنتُم مُّنتَهُونَ] [٥] قال **الشوكاني**- رحمه الله- : " قال في الكشاف أكد تحريم الخمر والميـسر

(١) سورة النور، آية: ٣١
(٢) روح المعاني (١٨/ ١٤٣)
(٣) أخرجه أبو داود ، كتاب الأشربة ، باب النهي عن المسكر- ص ٥٢٨٧- رقم ٣٦٧٩ وأخرجه ابن ماجة في كتاب الأشربة، باب ما أسكر كثيره فقليله حرام - ص ٤٩٠- رقم ٣٣٩٣
(٤) أخرجه مسلم ، كتاب الأشربة ، باب تحريم تخليل الخمر، ص ٨٨٦- رقم ٥١٤٠
(٥) سورة المائدة، آية: ٩٠-٩١

وجوها من التأكيد. منها تصدير الجملة بـ " إنما"، ومنها أنه قرنهما بعبادة الأصنام، ومنها أنه جعلهما رجسا كما قالY [فَٱجۡتَنِبُواْ ٱلرِّجۡسَ مِنَ ٱلۡأَوۡثَٰنِ] (1) ومنها أنه جعلهما من عمل الشيطان، والشيطان لا يأتي منه إلا الشر البحت، ومنها أنه أمر بالاجتناب، ومنها أنه جعل الاجتناب من الفلاح، وإذا كان الاجتناب فلاحا كان الارتكاب خيبة ومحقًا. ومنها أنه ذكر ما ينتج منهما من الوبال. .هذه الآية دليل على تحريم الخمر لما تضمنه الأمر بالاجتناب.. ولما تقرر في الشريعة من تحريم قربان الرجس فضلاً عن جعله شرابا يشرب.. ثم قال: " وقد أجمع على ذلك -تحريم الخمر- علماء المسلمين إجماعا لا شك فيه، ولا شبهة، وأجمعوا أيضا على تحريم بيعها والانتفاع بها.." (2) وهذا من أبلغ أبواب سد الذرائع"(3) إدراكًا من الشريعة لخطورة الخمر ومفاسدها الكثيرة وتسببها في وقوع كثير من الجرائم.

ومن منهج الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في سد الذرائع مشروعية اتخاذ التدابير العملية المباشرة لمنع جرم واقع أو متوقع؛ لكن هذه المشروعية مقيدة بشروط صارمة وضوابط دقيقة منعا للتجاوز والتعسف وخوفًا من إهدار حرمة البيوت والأفراد والحريات والخصوصيات ولذلك شدد الشارع الحكيم في الإذن باتخاذ هذه الوقاية واشترط شروطًا كثيرة يجب توفرها في المحتسب والمحتسب عليه، والمنكر الذي يراد تغييره. وأهم تلك الشروط والقيود:-

١- أن يكون الجرم الذي يراد منعه منهيا عنه شرعا بلا اجتهاد.

٢- أن يكون الجرم متحقق الوجود دون إطلاق العنان لسوء ظن أو التوسع في التهم بلا أمارات وقرائن قاطعة.

٣- أن يكون الفعل الإجرامي ظاهرا بغير تجسس لأن ا سبحانه وتعالى قد نهى عن التجسس وقد روي عن عبد الرحمن بن عوف أنه خرج مع عمر بن الخطاب -رضي ا عنه- ليلة في المدينة فبان لهما سراج فلما دنوا منه وجدوا بابا مغلقًا على قوم لهم أصوات ولغط فقال عمر: هذا بيت ربيعة بن أمية بن خلف وهم الآن يشربون المسكر وعندما

(١) سورة الحج آية ٣٠
(٢) فتح القدير الشوكاني ج٢- ص ٧٣-٧٤، وتفسير كلام المنان للسعدي ج٢ – ص ٣٣٨
(٣) أعلام الموقعين (٣/ ١٥١، ١٦٣)

استشار عمر عبد الرحمن بن عوف –رضي الله عنهما- في الدخول عليهم أجـاب عبـد الرحمن بقوله: أرى أنا قد أتينا ما نهانا الله عنه قـال –تعـالى- :[وَلَا تَجَسَّسُواْ] (1) فرجع عمر –رضي الله عنه- وتركهم(2).

وعليه فلا يجوز تتبع عورات الناس والتصنت عليهم، وكشف أسرارهم، والبحـث عما أخفوه ونحو ذلك ما لم تقتضِ المصلحة العامة للبلاد والعباد؛ وهذا مما يقتضيه منهج الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لسد الذرائع.

(١) سورة الحجرات، آية: ١٢
(٢) إحياء علوم الدين – الغزالي (٢/ ١٨٩)،. نظام الحسبة في الإسلام ، ص ٨٦

المطلب الرابع:-

الترغيب والترهيب:

مهما وضعت من حواجز وأقمت من سدود أمام عوامل الإجرام وبواعثه فإنك لا تقطع بخلو المجتمع من المجرمين وعوامل أخرى طارئة تدفع إلى ارتكاب الجريمة؛ وعليه فلابد من ملاحقة الاستعدادات المحتملة للجريمة بلا هوادة ولا ملل ولا كلل بالتثبيط والتنفير والترغيب والترهيب أملاً في الإقلاع والرجوع عن تنفيذ العزم الإجرامي فإن الهدف الأسمى للشريعة هو منع وقوع الجريمة أصلاً وليس معاقبة المجرمين بعد وقوعها[1]، وقد نبهت الشريعة- اتقاء لوقوع الجرائم والقبائح والموبقات وإقناع ذوي الاستعداد لارتكابها بالعدول عنها والتنفير منها-إلى اعتماد طرق كثيرة لذلك ومن تلك الطرق ما يتخذه مبدأ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في منهجه من الترغيب والترهيب، والذي بدوره يحقق الأمن والاستقرار.

فلقد جبلت النفوس البشرية على حب ما ينفعها، والنفور مما يضرها، وكان من منهج الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أن يخاطب الفطرة، ويدعوها إلى فعل الخيرات وترك المنكرات من خلال الوعد والوعيد، فهو يرغب تارة، ويحذر أخرى، فقد رغب الناس في قبول الأوامر واجتناب النواهي وحذرهم من رفضها في آيات كثيرة، مما يدل دلالة قاطعة على أهمية هذا المنهج –منهج الترغيب والترهيب في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

ويقصد بالترغيب" كل ما يشوق المدعو إلى الاستجابة وقبول الحق والثبات عليه، ويقصد بالترهيب كل ما يخيف ويحذر المدعو من عدم الاستجابة، أو رفض الحق أو عدم الثبات عليه بعد قبوله"[2]

فالترغيب والترهيب من مقاصد الرسالة، فهما التبشير والإنذار: التبشير بوعد ا والإنذار بعقابه، وقد وصف ا الرسل جميعا بأنهم مبشرين ومنذرين[3] ، قال –تعالى-:

(١) اتجاهات السياسة الجنائية – بو ساق - ص ١٤٠
(٢) أصول الدعوة – عبد الكريم زيدان - ص ٤٢١
(٣) الحكمة في الدعوة إلى الله تعالى – سعيد القحطاني - ص ٤٨٧

[رُسُلاً مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ] [1] ، ولذلك كان من الحكمة في منهج الدعوة أن تُعرض في بعض الأحوال مصحوبة بشيء من الترغيب والترهيب، أو بأحدهما.

وكثيرا ما تقرن آيات القرآن بين الترغيب والترهيب، قال تعالى عن كتابه الكريم: [إِنَّ هَـٰذَا ٱلْقُرْءَانَ يَهْدِى لِلَّتِى هِىَ أَقْوَمُ وَيُبَشِّرُ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلصَّـٰلِحَـٰتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْرًا كَبِيرًا ﴿٩﴾ وَأَنَّ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱلْـَٔاخِرَةِ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا] [2]

وقال –تعالى-:[قَالَ ٱهْبِطَا مِنْهَا جَمِيعًۢا ۖ بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ ۖ فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُم مِّنِّى هُدًى فَمَنِ ٱتَّبَعَ هُدَاىَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَىٰ ﴿١٢٣﴾ وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِى فَإِنَّ لَهُۥ مَعِيشَةً ضَنكًا وَنَحْشُرُهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ أَعْمَىٰ] [3]

وقال –تعالى-:[يَوْمَ يَجْمَعُكُمْ لِيَوْمِ ٱلْجَمْعِ ۖ ذَٰلِكَ يَوْمُ ٱلتَّغَابُنِ ۗ وَمَن يُؤْمِنۢ بِٱللَّهِ وَيَعْمَلْ صَـٰلِحًا يُكَفِّرْ عَنْهُ سَيِّـَٔاتِهِۦ وَيُدْخِلْهُ جَنَّـٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَـٰرُ خَـٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ۚ ذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿٩﴾ وَٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ وَكَذَّبُوا۟ بِـَٔايَـٰتِنَآ أُو۟لَـٰٓئِكَ أَصْحَـٰبُ ٱلنَّارِ خَـٰلِدِينَ فِيهَا ۖ وَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ] [4] .

ولقد وعد ا الطائعين الحافظين لحدود ا بجميل الجزاء وبشرهم بحسن المثوبة، وتوعد المخالفين الذين يتعدون حدوده وأنذرهم بشديد العذاب وسوء العاقبة ترغيبا وترهيبا[5]

فالترهيب يكون على ترك أوامر ا ويكون أيضا على فعل ما نهى ا عنه؛ فمن ترك الصلاة -مثلاً- فهو تارك لما أمر ا به وهذا يخشى عليه من عقاب ا فيحذر من هذا الأمر الخطير قال –تعالى-:[فَخَلَفَ مِنۢ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَٱتَّبَعُوا۟

(١) سورة النساء، آية: ١٦٥
(٢) سورة الإسراء، آية: ٩-١٠
(٣) سورة طه، آية: ١٢٣- ١٢٤
(٤) سورة التغابن، آية: ٩ - ١٠
(٥) هداية المرشدين – على محفوظ – ص ٢٧٦

ٱلشَّهَوَٰتِۖ فَسَوۡفَ يَلۡقَوۡنَ غَيًّا] [1]، وهذا منهج واضح في الترهيب ومثال ذلك أيضا لمن ترك الزكاة فإن الترهيب في حقه واضح من قوله -تعالى-: [وَٱلَّذِينَ يَكۡنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلۡفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ فَبَشِّرۡهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٣٤﴾ يَوۡمَ يُحۡمَىٰ عَلَيۡهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكۡوَىٰ بِهَا جِبَاهُهُمۡ وَجُنُوبُهُمۡ وَظُهُورُهُمۡۖ هَٰذَا مَا كَنَزۡتُمۡ لِأَنفُسِكُمۡ فَذُوقُواْ مَا كُنتُمۡ تَكۡنِزُونَ] [2]

وهكذا في القرآن آيات كثيرة في الترهيب عن ترك المأمور به، أما الترهيب في فعل المنهي عنه مثل قوله -تعالى-: [وَٱلَّذِينَ لَا يَدۡعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ وَلَا يَقۡتُلُونَ ٱلنَّفۡسَ ٱلَّتِي حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلۡحَقِّ وَلَا يَزۡنُونَۚ وَمَن يَفۡعَلۡ ذَٰلِكَ يَلۡقَ أَثَامًا ﴿٦٨﴾ يُضَٰعَفۡ لَهُ ٱلۡعَذَابُ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِ وَيَخۡلُدۡ فِيهِۦ مُهَانًا] [3]

كما يكون الترهيب من عذاب الآخرة أيضا فإن الإنسان تحت مراقبة ا ، مطلع على ما يفعل، وسيجازي كل عامل بعمله إن خيرا فخير، وإن شرا فشر.

والمسلم يؤمن بذلك ويعلم أن ا محيط بكل شيء، ويعرف أنه إذا أجرم فلن يفلت من جزاء الجبار المتكبر يوم لا ينفع مال ولا بنون؛ لذلك يخاف ا ويقف عند حدوده وينتهي عن نواهيه، رغبة في رضوانه وطمعا في ثوابه وخشية من سخطه وعقابه.

وبخلافه من لا يؤمن فهو لا يخاف ا ولا يخشى عقابه الشديد في اليوم الآخر؛ فيعتدي على حقوق ا وحقوق عباده.

فالأول ينفع معه أسلوب الترهيب والتخويف من عقاب ا ونار جهنم، وعكسه الثاني..

---

(١) سورة مريم، آية: ٥٩
(٢) سورة التوبة، آية: ٣٤- ٣٥
(٣) سورة الفرقان، آية: ٦٨ – ٦٩

ومن هنا أمر الباري –سبحانه- رسوله ρ بتذكير من يخاف وعيده؛ لأن خوفه من ربه يدفعه إلى الاستجابة للتذكير، بخلاف من لا يخاف فإنه لا يستجيب لما يذكر، قال –تعالى-:[فَذَكِّرْ بِٱلْقُرْءَانِ مَن يَخَافُ وَعِيدِ] (١)

وقال أيضا:[وَذَكِّرْ فَإِنَّ ٱلذِّكْرَىٰ تَنفَعُ ٱلْمُؤْمِنِينَ] (٢) وقال أيضا:[فَذَكِّرْ إِن نَّفَعَتِ ٱلذِّكْرَىٰ] (٣)

والمسلم يؤمن با ويخاف عقابه ويرجو ثوابه، وهو الذي يتعظ إذا وعظ وينزجر إذا زجر،فإذا ضعفت نفسه ونقص إيمانه وارتكب ما حرم ا من المنكرات والجرائم وذكر با ذكر، وأمر بتقواه اتقى وترك ما حرم ا عليه ابتغاء وجهه، وخشية لقائه بالمعصية. (٤)

وكان الرسول ρ يخوف أصحابه من عقاب الآخرة ودقة حساب العادل الرحيم.

فعن أبي هريرة -رضي ا عنه- أن رسول ا ρ قال:" أتدرون من المفلس؟ قالوا: المفلس فينا من لا درهم له ولا متاع؛ فقال: إن المفلس من أمتي من يأتي يوم القيامة بصلاة وصيام وزكاة، ويأتي قد شتم هذا، وقذف هذا، وأكل مال هذا، وسفك دم هذا، وضرب هذا، فيعطى هذا من حسناته، وهذا من حسناته، فإن فنيت حسناته قبل أن يقضي ما عليه أخذ من خطاياهم فطرحت عليه ثم طرح في النار"(٥).

هذا الترهيب من عقاب الآخرة وسخط الجبار يقوي الوازع الديني في المسلم خوفًا وطمعا ويبعده عن المنكر ابتغاء رضا ا الذي يعلم خائنة الأعين وما تخفي الصدور.

أما الترغيب في التوبة الصادقة فهذا أمر مهم في تصحيح السلوك نحو الاستقامة المرجوة وأعمال البر والإحسان وتزكية النفس، لأن التوبة هي الإقلاع عن الذنب والندم على فعله والعزم على عدم العودة إليه، ورد المظالم في حق الآدميين(٦). ووجودها متأكد

(١) سورة ق، آية: ٤٥
(٢) الذاريات، آية: ٥٥
(٣) سورة الأعلى، آية: ٩
(٤) آثار تطبيق الشريعة الإسلامية في منع الجريمة - د/ محمد الزاحم ص ٨٣
(٥) أخرجه مسلم : كتاب البر والصلة، باب تحريم الظلم ص ١١٢٩- رقم ٦٥٧٩
(٦) المغني – ابن قدامة (٩ / ٢٠٠- ٢٠١)

شرعا لقولـه –تعـالى-:[وَتُوبُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ] [(١)].
ولقولــه –عزوجــل-:[يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ تُوبُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ تَوۡبَةً نَّصُوحًا عَسَىٰ رَبُّكُمۡ أَن يُكَفِّرَ عَنكُمۡ سَيِّـَٔاتِكُمۡ وَيُدۡخِلَكُمۡ جَنَّـٰتٍ تَجۡرِى مِن تَحۡتِهَا ٱلۡأَنۡهَـٰرُ] [(٢)]. ولقوله-تعالى-:
[أَفَلَا يَتُوبُونَ إِلَى ٱللَّهِ وَيَسۡتَغۡفِرُونَهُۥۚ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ] [(٣)]

كما ورد عن المصطفى ρ أحاديث عدة في ذكر التوبة وتأكيد وجوبها وبيان فضلها.
ومن ذلك ما رواه الأغر عن النبي ρ أنه قال:" يا أيها الناس توبوا إلى ا فإني أتوب في اليوم إليه مائة مرة"[(٤)]

كما ثبت في الصحيحين عنه ρ أنه قال:" أفرح بتوبة عبده من رجل نزل منزلاً وبه مهلكة ، معه راحلته عليها طعامه وشرابه ، فوضع رأسه فنام نومة، فاسـتيقظ وقـد ذهبت راحلته، حتى اشتد عليه الحر والعطش أو ما شاء ا ، قال: أرجع إلى مكاني فرجع فنام نومة ثم رفع رأسه فإذا راحلته عنده"[(٥)]، -وفي رواية مسلم- فبينما هو كذلك إذا هـو بها قائمة عنده، فأخذ بخطامها، ثم قال من شدة الفرح: اللهم أنت عبدي وأنا ربك، أخطـأ من شدة الفرح"[(٦)]

وقد أجمع أهل العلم على وجوب التوبة للعبد، وأن ذلـك عـام فـي الأشـخاص والأحوال،وأنه لا ينفك عنه أحد البتة، قال ابن القيم –رحمـه ا -:"ومنـزل التوبـة أول المنازل وأوسطها وآخرها فلا يفارقه العبد السالك، ولا يزال فيه إلى الممات، وإن ارتحل إلى منزل آخر ارتحل به واستصحبه معه ونزل به، فالتوبة هي بدايـة العبـد ونهايتـه، وحاجته إليها في النهاية ضرورية، كما أن حاجته إليها في البداية كذلك "[(٧)] ولهذا نرى أن منهج الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في الترغيب في التوبة واضح والـسعي فـي إيقاظ الضمير لأنه أعظم حارس على سلوك الإنسان؛ حيث يردعه عن فعل الشر ويراقبه

(١) سورة النور، آية: ٣١
(٢) سورة التحريم، آية: ٨
(٣) سورة المائدة، آية: ٧٤
(٤) أخرجه مسلم، كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب استحباب الاستغفار والإكثار منه - ص ١١٧٤- رقم ٦٨٥٩
(٥) أخرجه البخاري : كتاب الدعوات، باب التوبة، ص ١٠٩٧- رقم ٦٣٠٨
(٦) أخرجه مسلم: كتاب التوبة، باب في الحض على التوبة والفرح بها- ص ١١٩١- رقم ٦٩٦٠
(٧) تهذيب مدارج السالكين- ج٢- ص ١٢١

في جميع سلوكياته، ويدعوه دوما إلى فعل الخيرات وترك المنكرات، وإذا ما وقع الفـرد في الشر أخذ الضمير دوره في تأنيبه وردعه عن الاستمرار في سلوكه المنحرف وأخـذ يصور عاقبة أمره وشنيع فعله ويدعوه إلى التوبة والرجوع إلى الطريق الصحيح .

وعلى الآمر بالمعروف والناهي عن المنكر أن يهتم بإيقاظ ضـمائر الناشـئة وتهـذيبها بإيضاح الخير والشر لها ودعوتها إلى السلوك المستقيم ونبذ الانحـراف وتقبيحـه فـي عيونهم وذم مرتكبه، وتعويدهم على قبول التوبة منهم، والعفو عنهم عندما يقلعـون عـن السلوك الخطأ [1]

" إن الندم انتفاضة عن الخطيئة، والتوبة قرار وعزيمة على عدم الرجـوع إلـى الجريمة مرة أخرى، وإذا كان هناك شك من بعض رجال الفكر في جدوى تأنيب الضمير والندم والتوبة فإني بكل تأكيد ممن يرى جدواها، وهناك كثير ممن يؤكـدون دور النـدم والتوبة كوسيلة للتربية الوجدانية والعدول عن الجريمة ومن هؤلاء " الـويس لافيـل" إذا يقول لابد من التفريق بين تأنيب الضمير وبين الندم على الـرغم مـن اشـتراكهما فـي الرجوع إلى الماضي ذلك أن تأنيب الضمير يحبس الإنسان في دائرة ألمـه بمـا جنـت يداه"[2].

إن الندم يؤدي إلى التوبة؛ بل إن التوبة لا تنشأ إلا عن الندم، والتوبة تـضع حـدا أمام انتشار الجريمة وازديادها، ثم إن التوبة توقظ الوجدان من سباته وتجعله يشمئز مـن الخطيئة وهذا وذاك يقوي عزيمته في محاربة الفساد ومحاربة أهوائه وهـذا يزيـل مـن الوجدان ما ران عليه فيعيد إليه صفاءه وحساسيته.. الندم والتوبة يدفعان الإنسان إلى مزيد من الأعمال الحسنة لتغطية السيئات .. وتدفع المسيء إلى أن يحسن للذي أساء إليه...[3]

ولا يكون ذلك إلا بتربية الضمير حتى يصبح حسيا يعيش وينمو في تربية الإسلام، عالما بأن ا عليه رقيب ومطلع، قـال –تعـالى-:[إِذْ يَتَلَقَّى ٱلْمُتَلَقِّيَانِ عَنِ ٱلْيَمِينِ وَعَنِ ٱلشِّمَالِ قَعِيدٌ ﴿١٧﴾ مَّا يَلْفِظُ مِن قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ] [4]

(١) الدلالات التربوية لمفهوم الأمن - العايش ص ٢٠٤
(٢) التربية الإسلامية ودورها في مكافحة الجريمة – د/ مقداد يلجن ، ص ١٠٩
(٣) المرجع السابق، ص (١١١- ١١٣) أهداف التربية الإسلامية د/ ماجد الكيلاني، الفصل الثامن ص ١٠١ وما بعدها.
(٤) سورة ق، آية: ١٧- ١٨

وقـال -تعـالى-:[وَٱلَّذِينَ إِذَا فَعَلُواْ فَـٰحِشَةً أَوْ ظَلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ ذَكَرُواْ ٱللَّهَ فَٱسْتَغْفَرُواْ لِذُنُوبِهِمْ وَمَن يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ إِلَّا ٱللَّهُ] (١)

وتقوية إرادة المسلم تعطيه القدرة على مواجهة الأحداث وتجاوز عقـدة الإخفـاق ويصبح لديه القدرة على العودة عن سلوكه المنحرف والـتخاص مـن إرادات الماضـي وتبعية الجريمة ولا يكون ذلك إلا عندما يكون قوي الإرادة شديد الشكيمة، ولعل كثيرا من الجرائم تقع في غياب الضمير الحي فنتج عن ذلك امتهان الجريمة وعدم الرجوع عنهـا والتمادي في إهدار الحقوق الأمنية للمجتمع.(٢)

ولعل من أهم ما تميز به منهج الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر هو الترغيـب والترهيب الذي أوجد التوبة في أبناء الأمة.

ولا شك أن التوبة تصقل قلب المرء وتجليه مما عرض لـه مـن أدران الـذنوب والمعاصي، وهذه رحمة ومنة من الخالق الرحيم -جل وعلا- لعباده؛ لأن النفوس البشرية معرضة لارتكاب الخطايا ومقارفة الآثام، ولو لم تشرع التوبة لوقع الناس في حرج شديد وقصرت بهم الهمم عن طلب القرب منه -عزوجل- وانقطع رجاؤهم من عفوه ومغفرتـه لكنه سبحانه جعل باب التوبة مفتوحا أمام المـذنبين مهمـا تعاظمـت ذنـوبهم وكثـرت معاصيهم، فلا قنوط من رحمته، ولا بعد عنه سبحانه، فهو يبسط يده بالنهار ليتوب مسيء الليل، ويبسط يده بالليل ليتوب مسيء النهار، قال -عز من قائـل-:[قُلْ يَـٰعِبَادِىَ ٱلَّذِينَ أَسْرَفُواْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُواْ مِن رَّحْمَةِ ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ جَمِيعًا ۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلْغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ] (٣)؛ فنقول لكل عاصٍ، أو مقصر في حق ا ؛ أبشر ولا تقنط؛ فـإن رحمـة ا واسعة، وطريقنا هو الترغيب في التوبة والإقبال على ا .

وهذه الآية -كما قال الشوكاني -رحمه ا -: " أرجأ آية في كتـاب ا سـبحانه لاشتمالها على أعظم بشارة، فإنه أولاً أضاف العباد إلى نفسه لقـصد تـشريفهم ومزيـد

(١) سورة آل عمران، آية: ١٣٥
(٢) الدلالات التربوية لمفهوم الأمن - آل عايش - ص ٢٠٥
(٣) سورة الزمر، آية : ٥٣

تبشيرهم، ثم وصفهم بالإسراف في المعاصي والاستكثار من الذنوب، ثم عقب ذلك بالنهي عن القنوط من الرحمة لهؤلاء، المستكثرين من الذنوب، فالنهي عن القنوط للمذنبين غيـر المسرفين من باب الأولى وبفحوى الخطاب، ثم جاء بما لا يبقى بعده شـك ولا يتخـالج القلب عند سماعه ظن فقال: إِنَّ ٱللَّهَ يَغۡفِرُ ٱلذُّنُوبَ جَمِيعًا . كل ذنب كائنًا ما كان إلا ما أخرجه النص القرآني وهو الشرك.."[1] .

ويقول الشيخ محمد عبده -رحمه ا - في تفسير قوله –تعالى-:[إِنَّمَا ٱلتَّوۡبَةُ عَلَى ٱللَّهِ لِلَّذِينَ يَعۡمَلُونَ ٱلسُّوٓءَ بِجَهَٰلَةٖ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِن قَرِيبٖ فَأُوْلَٰٓئِكَ يَتُوبُ ٱللَّهُ عَلَيۡهِمۡۗ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا] [2] : فمن علمه سبحانه بشؤن عباده ومصالحهم وحكمتـه فيما شرعه لهم أنه جعل التوبة بشرطيها مقبولة حتما لأنه يعلم أنهم لضعفهم لا يـسلمون من عمل السوء فلو لم يكن للعاصي توبة لفسد الناس وهلكوا؛ لأن من يعمل السوء بجهالة من ثورة شهوة أو سورة غضب يسترسل حينئذ في المعاصي والسيئات ويتعمـد اتبـاع الهوى وخطوات الشيطان، لعلمه أنه هالك على كل حال، فلا فائدة له من مجاهدة نفـسه وتزكيتها، أما وقد شرع ا –تعالى- بحكمته قبول التوبة، فقد فتح لهـم بـاب الفـضيلة وهداهم إلى محو السيئة بالحسنة، ولو كان كل ذنب يغفر وكل سيئة يعفى عنها لمـا آثـر الناس الخير على الشر إلا حيث تكون شهواتهم ومهب أهوائهم ثم إن ا –تعالى- يعلـم التوبة النصوح والتوبة الخادعة الكذوب لأنه يعلم خائنة الأعين وما تخفي الصدور، ومن حكمته أنه لا يقبل إلا التوبة النصوح دون حركة اللسان بالاسـتغفار والإتيـان بـبعض المكفرات من الصدقات أو الأذكار مع الإصرار على الذنوب والأوزار"[3].

فإذا ما علم العاصي فداحة معصيته وما تهاوى إليه من الانحـراف عـن الجـادة وانشرح صدره لتغيير سلوكه بنصح الآمرين بالمعروف والناهين عن المنكر، وأهل الذكر وإرشادهم وتبيين شروط التوبة ووجوبها وآثارها، كما قال النبي ρ لرجل وقع في حد من

(١) فتح القدير (٤/ ٤٧٠)
(٢) سورة النساء، آية: ١٧
(٣) تفسير المنار: محمد رشيد رضا (٤/ ٤٤٧)

حدود ا - تعالى-: " ارجع فاستغفر ا وتب إليه"[1] . فإنه يمكن أن تعرف توبته بكثـرة الاستغفار والضراعة والأمل با -تعالى- وزيادة الطاعات والنوافل والعمل الصالح.

وقد أشار **الغزالي**-رحمه ا - إلى معيار غاية في الدقة للتائب الذي يريد مغفـرة كل ذنوبه ومحوها، حيث اعتمد في ذلك علـى قولـه –تعـالى-:[إِنَّ ٱلْحَسَنَٰتِ يُذْهِبْنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ][2] موضحا أنه يجب على التائب أن يطلب لكل معصية عملها حسنة تناسبها، وإن كانت الذنوب والمعاصي التي يرتكبها الإنسان في حياته لا يمكن حصرها، وهو مـا أشار إليه الغزالي بقوله: " وعد جميع المعاصي غير ممكن، وإنما المقصود سلوك الطريق المضادة، فإن المرض يعالج بضده، فكل ظلمة ارتفعت إلى القلب بمعصية فلا يمحوها إلا نور يرتفع إليها بحسنة تضادها والمتضادات هي المتناسبات، ولهذا ينبغي أن تمحى كـل سيئة بحسنة من جنسها لكي تضادها، فإن البياض يزال بالسواد لا بالحرارة والبرودة "[3].

فإذا ما تحققت توبة العاصي وعلم منه صدق عزمه على عدم العودة فـإن لـولي الأمر أو القاضي إيقاف مدة عقوبته، وإطلاق صراحه في غير الحدود كما أطلق رسـول ا ρ أبا لبابة τ من قيده حين تاب ا عليه.

وإيقاف ولي الأمر العقوبة عن المجرم يحفز الآخرين على التوبة ويـرغبهم فـي الاستقامة، وباستبدال الذي كانوا فيه مسلكًا جديدا من الالتزام بالشرع وأداء الحقـوق، لأن التوبة الصادقة تنقل العبد من عالم لوثته المعاصي والآثام ولطخته أوحال الجريمة إلـى عالم الطهر الأخلاقي والنضج الفكري المؤديين إلى استقامة السلوك، كمـا تنقلـه مـن الاضطراب النفسي إلى الطمأنينة وراحة الضمير، وهذا ما يفعله الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في منهجه الرائع في الترغيب تارة والترهيب أخرى.

وهذا هو ما يبحث عنه المفكرون المهتمون بدراسة الجريمة ومكافحتها، وما تعقد من أجله المؤتمرات وتسن النظم والقوانين وتبذل الأموال، ومع ذلك فإن نسب الجريمة في ازديـاد يومي، وما ذلك إلا بسبب فقدان الوازع الديني وعدم استشعار الرقابة الإلهية.

---

(١) أخرجه مسلم، كتاب الحدود، باب من اعترف على نفسه بالزنا (٣/ ١٣٢٢)
(٢) سورة هود، آية: ١١٤
(٣) إحياء علوم الدين – (٤/ ٣٥)

وكذلك من الترغيب **نصح وتوجيه العاصي أو المقصر في حق الله -تعالى- بالبعد عن الرذيلة والحرص على الفضيلة وترغيبه فيما عند الله** -تعالى-.

فإن دعوة العاصي إلى العزم على المكارم تعزيز لإيمانه بالله -تعالى- ورجائه عفوه وخوفه عقابه، فإنه إذا علم بفضل الصالحات وأن الله -تعالى- يتقبلها ويربيها لصاحبها ويرفعه بها درجات عليا، وتيقن ذلك، فسوف ينعقد قلبه على الإقبال عليها، وإذا ما علم بضرر الذنوب ومساوئها من حيث سخط الله -تعالى- عليه ونزول النقم وقطع النعم ونبذ المؤمنين له وازدرائهم إياه[1]. فإنه سيندم على تفريطه ويتحسر على ما وقع فيه من الإجرام ويشتد خوفه من عقاب الله -تعالى- في الدنيا والآخرة، وينشرح صدره وتهشّ عزائمه على التقرب إلى الله -تعالى-، وتغيير مشاعره وأفكاره ورغباته وآماله وخططه كلها لتتوافق مع الحق والعدل والأمانة والاستقامة بكل صورها وفي كل مجالاتها، طامحا إلى قبوله ضمن المرضي عنهم من العباد الصالحين، وبخاصة إذا علم قول الله - تعالى-:[وَهُوَ ٱلَّذِى يَقْبَلُ ٱلتَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِۦ وَيَعْفُواْ عَنِ ٱلسَّيِّـَٔاتِ وَيَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ][2] وقوله -عزوجل-:[غَافِرِ ٱلذَّنۢبِ وَقَابِلِ ٱلتَّوْبِ][3].

وقوله -سبحانه-:[إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُواْ وَأَصْلَحُواْ وَبَيَّنُواْ فَأُوْلَٰٓئِكَ أَتُوبُ عَلَيْهِمْۚ وَأَنَا ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ][4] فإذا ما حسنت نية العاصي وصلحت طويته، فإنه يكون سهل الانقياد لإتيان الفضائل، وبالتدريج تصير له سجية طبيعية وعادة جارية مما يثبتهم على الاستقامة والسلوك الحسن، ويحقق الأمن والاستقرار، ويبعده عن الفواحش والرذائل مستعينًا في ذلك بالذكر والدعاء والإنابة والتسليم لأمر الله -تعالى- وقراءة القرآن الكريم وأداء العبادات والتطوع بالنوافل وفعل الخيرات فيما يمكن، وبما هو متاح، وأيضا بمحاسبة نفسه ومراقبتها، حتى لا تستمر في أي نقص أو ضعف ويعالجها على الفور بما يزكيها

(١) التوبة والتائبون – مهدي الفتلاوي ص ١٠٧-١٠٨
(٢) سورة الشورى، آية: ٢٥
(٣) سورة غافر، آية: ٣
(٤) سورة البقرة، آية: ١٦٠

ويبعد الشيطان عنها[1]، قال –جل ذكره-: [وَٱلَّذِينَ جَـٰهَدُواْ فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا ۚ وَإِنَّ ٱللَّهَ لَمَعَ ٱلْمُحْسِنِينَ] [2].

وبهذا يتبين لنا **منهج الترغيب والترهيب** في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ولا شك أن هذا المنهج والمناهج الأخرى التي ذكرناها سابقًا تحتاج من الآمر بـالمعروف والناهي عن المنكر إلى نوع من الأساليب المميزة حتى تؤثر في نفوس الآخرين، ويكون لها الأثر الواضح على الفرد والمجتمع، وهذه الأساليب سوف نبينها في المبحـث القـادم بشيء من التفصيل- بإذن ا تعالى-.

(١) منهج الإسلام في مكافحة الجريمة - الجريوي ص ٦٨٠ - وأصول الدعوة – عبد الكريم زيدان – ص ٤٣٨، ٤٤٠
(٢) سورة العنكبوت، آية: ٦٩

المبحث الثاني:-

أساليب تحقيق منهج الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وأهميته وأثر ذلك في أمن وصلاح المجتمعات

ويشتمل على ثلاثة مطالب

المطلب الأول: أساليب تحقيق منهج الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

المطلب الثاني: أهمية منهج الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

المطلب الثالث: أثر منهج الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في أمن وصلاح المجتمعات

المطلب الأول:-

أساليب تحقيق منهج الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر:

لا شك أن منهج الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر منهج في كمال الروعة والرحمة والرأفة وتحبيب الخير للآخرين وإعانة لهم على حفظ الأنفس والأعراض والأموال والعقول، وفيه من مظاهر تحقيق الأمن الشيء الكثير الذي يصعب عده؛ لكن في التنبيه إليه مندوحة، وكل هذا وذاك لا يمكن أن يكون واضحا إلا حينما نذكر شيئا يسيرا من أساليب هذا المنهج لتحقيق المراد منه وهو على سبيل العد لا الحصر.

والمتأمل يجد أن لكل منهج أيا كان أساليب لتحقيقه حتى يؤتي ثماره اليانعة، فليس من الحكمة أن تقول لشخص افعل كذا، أو اترك كذا دون أن تتعلم أسلوبا تحقق به مرادك، وهذه الأساليب هي الطرق التي يسلكها الآمر بالمعروف والناهي عن المنكر في أمره

ونهيه ليصل إلى بر الآمان وسفينة النجاة بالناس لتحقيق أمنهم وصلاحهم وهي على النحو التالي:-

أولاً –القدوة الحسنة :

من الأساليب المهمة لتحقيق منهج الأمر بالمعروف والنهي عن المنكـر، وجـذب الناس إلى فعل الخيرات وترك المنكرات السيرة الطيبة للداعي وأفعاله الحميدة وصـفاته العالية وأخلاقه الفاضلة التي تجعله قدوة حسنة لغيره، يكون بها كالكتاب المفتوح يقرأ فيه الناس معاني الإسلام؛ فيقبلون عليها وينجذبون إليها لأن التأثر بالأفعال والسلوك أبلغ مـن التأثر بالكلام فقط؛ ومن هنا تظهر أهمية القدوة الحسنة في " أن التطبيق العملي أوقع فـي النفس وأدعى للإقناع من الكلام النظري، ورؤية المبادئ مطبقة في واقع معـاش أهـدى للعقل وأجذب للقلب من قراءتها مسطورة في كتاب" [1]؛ فصلاح المؤمن هو أبلغ خطبـة تدعو الناس إلى الإيمان، وخلقه الفاضل هو السحر الذي يجذب إليه الأفئدة ويجمع عليـه القلوب لأنه مثل حي متحرك للمبادئ والأخلاق الإسلامية التي يدعو إليها.
ولقد كان الرسل صلوات ا وسلامه عليهم أجمعين قدوة عملية لأقوامهم فيما يدعون إليه كما قال -تعالى-:[أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ هَدَى ٱللَّهُۖ فَبِهُدَىٰهُمُ ٱقۡتَدِهۡۗ] [2]

وخص نبينا محمد ρ من بينهم بقوله –تعـالى-:[لَّقَدۡ كَانَ لَكُمۡ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسۡوَةٌ حَسَنَةٞ لِّمَن كَانَ يَرۡجُواْ ٱللَّهَ وَٱلۡيَوۡمَ ٱلۡأٓخِرَ وَذَكَرَ ٱللَّهَ كَثِيرٗا] [3]

والناس دائما يتطلعون إلى القدوة ويبحثون عنها؛ حيث يبحثون عن الإسلام متمثلاً وحيا في شخص متحرك، كما كان الرسول ρ وكما كان الصحابة –رضوان ا علـيهم- فقد انتشر الإسلام في بلاد الدنيا بالسيرة الطيبة لهم وبأخلاقهم ومعاملاتهم الإنسانية فكانت تجذب الأنظار إليهم – أنظار غير المسلمين – وتحملهم على اعتنـاق الإسـلام فالقـدوة الحسنة التي يحققها الداعي بسيرته الطيبة هي في الحقيقة دعوة عملية للإسلام يستدل بها غير المسلم على أحقية الإسلام ويستدل بها المسلم على عظمة الإسلام وعلى سمو مبادئه. وعلى أن مبادئ الإسلام وأخلاقياته ليست مبادئ نظرية وإنما هي مبادئ عمليـة واقعيـة

(١) الدعوة إلى الله في السجون ، الخليفي ص ٣٥٤
(٢) سورة الأنعام آية ٩٠
(٣) سورة الأحزاب آية ٢١

يشاهدها ويلمسها.[1] وأن منهج الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ليس إلا طريقًا لحماية الفرد والمجتمع من براثن المعاصي والآثام.

واليوم تشتد حاجتنا للقدوة الحسنة لأن الناس أصبحوا أكثر تعيبا لغيرهم فكان مـن الأجدر بكل من يمثل الإسلام أن يحمل القدوة الحسنة في شخصه ويزاد الحمل إذا كان من رجال الحسبة؛ فإن القدوة في حقه آكد. وهي أي القدوة وسيلة مهمة في عصرنا الحاضر لأن القدوات قد قلت وحاجة الناس إلى العالِم العامل أكثر وأكبر من حاجتهم إلى من يدعو إلى الخير ولا يتمثله أو يقول ولا يعمل بقوله؛ ولكن الأمة مازالت بخير وستستمر بـإذن ا على الخير.

ثانيا- التدرج:

يجب على الآمر بالمعروف والناهي عن المنكر، أن يركز في أمره ونهيـه علـى أهله وأقاربه، ثم الناس الآخرين الأقرب منهم فالأقرب كمـا قـال Y :[وَأَنذِرۡ عَشِيرَتَكَ ٱلۡأَقۡرَبِينَ][2] وكذلك في شأن المأمور به والمنهي عنه؛ حيث يبدأ بالعقائد ثم العبـادات فالمعاملات، وقد قال رسول ا ρ لمعاذ بن جبل τ حين بعثه إلى اليمن:" إنك تأتي قومـا من أهل الكتاب فادعوهم إلى شهادة أن لا إله إلا ا وأني رسول ا ، فإن هـم أطـاعوا لذلك، فأعلمهم أن ا افترض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة، فإن هـم أطـاعوا لذلك فأعلمهم أن ا افترض عليهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم فترد في فقرائهم، فـإن هـم أطاعوا لذلك فإياك وكرائم أموالهم، واتق دعوة المظلوم فإنه ليس بينها وبين ا حجاب"[3]

وبذلك يتبين أن على الآمر والناهي تقديم ما هو أصل على ما هـو فـرع، فيبـدأ بالأهم، ويقنع الناس به، ويحملهم على قبوله، فإذا ما استقر في القلوب، واسـتجابت لـه النفوس، لنتقل إلى ما دون ذلك من أمور. وأما ما يكون في المجتمع من بعض العـادات السيئة والأمور المنكرة والتي تأصلت فيمن يمارسها فلابد لعلاجها، والاحتساب فيها مـن استخدام أسلوب التدرج من الأخف والأدنى إلى الأشد والأعلى[4] ودليل ذلك تدرج القرآن

(٤) كتاب أصول الدعوة – عبد الكريم زيدان ، ص ٤٨٥
(١) سورة الشعراء، آية: ٢١٤
(٢) أخرجه البخاري، كتاب الزكاة ، باب : وجوب الزكاة- ج١- ص ٢٢٤- رقم ١٣٩٥ - وصحيح مسلم كتاب الإيمان ، باب الدعاء إلى الشهادتين وشرائع الإسلام ص ٦٨٤ – رقم ١٢٢٥
(٣) أساليب الدعوة الإسلامية المعصرة – حمد بن ناصر العمار– (ص ٥٨٦- ٥٨٩) بتصرف.

الكريم في علاج عادة شرب الخمر في نفوس أولئك القوم في ذلك الزمان، ويقـول ابـن تيمية:" ومن المعلوم بالاضطرار تفاضل المأمورات، فبعضها أفضل من بعض، وبعـض المنهيات شر من بعض، وحينئذ فطالب الأفضل يكون في نفسه أكمل من طالب المفضول، والطالب إذا كان حكيما يكون طلبه لهذا أوكد"[١].

لذا فإن الأمر والنهي بالتدرج يكون بضوابط من الشرع كقاعدة درأ المفاسد مقـدم على جلب المصالح، وتقديم المصلحة العامة للمسلمين على الخاصة بأحدهم، وقاعدة سـد الذرائع والتي فصلنا فيها عند ذكر منهج الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في مبحـث سد الذرائع.

ثالثا- الترغيب والترهيب:

وهذا بعمومه منهج سبق أن ذكرناه؛ ولكن الأسلوب فيه يحتاج إلى شيء من البيان، وغير ذلك من أمور الدين التي ينبغي للآمر والناهي العلم بها.

ويستخدم هذا الأسلوب بحسب حال المأمور والمنهي، ومن ذلك ترغيب الرسولρ بدخول الجنة لمن مات له ثلاثة من الولد لم يبلغوا الحِنْث[٢] حيث قال النبي ρ :" ما مـن الناس من مسلم يتوفى له ثلاثة لم يبلغوا الحِنْثَ إلا أدخله ا الجنة بفضل رحمته إياهم"[٣] . ولذلك يمكن لمن يقوم بواجب الأمر والنهي أن يذكر من كان ذلك حاله بهـذا الحـديث مرغبا له بالأجر العظيم.

وأما الترهيب: فيجب على الآمر الناهي تحذير الأمة مـن عـذاب ا –سـبحانه وتعالى- فعن جابر-رضي ا عنه- قال:" لما نزلت هذه الآية :[قُلۡ هُوَ ٱلۡقَادِرُ عَلَىٰٓ أَن يَبۡعَثَ عَلَيۡكُمۡ عَذَابٗا مِّن فَوۡقِكُمۡ] قال رسول ا ρ :" أعوذ بوجهك" قال: [أَوۡ مِن تَحۡتِ أَرۡجُلِكُمۡ] قال:" أعوذ بوجهك" [أَوۡ يَلۡبِسَكُمۡ شِيَعٗا وَيُذِيقَ بَعۡضَكُم بَأۡسَ بَعۡضٍ] [٤] قـال رسول ا ρ :" هذا أهون أو هذا أيسر"[٥]

(٤) التفسير الكبير – ابن تيمية - تحقيق عبد الرحمن عميرة . ص ٢٢٣
(١) الحِنْث: الذنب، أي لم يبلغوا الحلم فتكتب عليهم الآثام . انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري – ج٣ ص ١٤٤
(٢) أخرجه البخاري، كتاب الجنائز، باب: فضل من مات له ولد فاحتسب ، ج١- ص٢٠٠ – رقم ١٢٤٨، وكذلك صحيح مسلم، كتاب: البر والصلة والأدب، باب: فضل من يموت له ولد فيحتسبه ، ج١- ص ١١٣٦ رقم ٦٧٠٠
(٣) سورة الأنعام، آية: ٦٥
(٤) أخرجه البخاري ، كتاب التفسير ، باب : قل هو القادر على أن يبعث عليكم عذابا من فوقكم – ج١ - ص ٣٨٢- رقم ٣٢٧٥

قال **ابن سعدي** –رحمه ا -:" فهو قادر على ذلك كله فاحذروا من الإقامة علـى معاصيه، فيصيبكم من العذاب ما يبلغكم ويمحقكم"[1].

وهذا الأسلوب يثير الخوف والرهبة في نفوس الـسامعين وإذا اسـتعمله الآمـر بالمعروف والناهي عن المنكر في الوضع الصحيح وصادف قلوبا واعية وآذانًا صـاغية كانت النتائج مثمرة بإذن ا ؛ لذلك فهذا الأسلوب يحتاج إلى الوقت المناسب، واستحضار ما يناسب الوقت، من الترغيب والترهيب؛ فما يصلح في موقف الترغيب قد لا يصلح في الترهيب والعكس، كما يمكن الجمع بينهما في آن واحد.

رابعًا- إيجاد روح الرقابة:

وهي من أهم أساليب تحقيق منهج الأمر بالمعروف والنهي عن المنكـر ويمكـن تقسيم هذه الرقابة إلى **نوعين:**

١- رقابة ذاتية: وهي الرقابة النابعة من ذات المكلف، وذلك بمراقبة ا –تعالى- في كل ما يفعل وزرع ذلك في نفوس الناس، وهذا من صميم الإيمان، فمن ذلك حديث جبريل -عليه السلام- حين أتى إلى النبيρ :" قال: ما الإحسان؟ قال: أن تعبد ا كأنك تراه، فإن لم تكن تراه فإنه يراك"[2] ، وهذا النوع من الرقابة يعد أفضل أنواع الرقابة وأعظمها أثرا، فيمنع الإنسان نفسه من ارتكاب المنكرات قبل أن يمنعه غيره، وهو أسلوب رفيع يحقـق ثمار منهج الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

٢- رقابة خارجية: وهي الرقابة على ما يقوم به المكلف من قبل غيره، ويمكن تقسيم هذا النوع إلى **قسمين**:

أ- رقابة رسمية: "وهي التي تمارسها الدولة عبر مؤسساتها الرسـمية، وعبـر أجهـزة الحسبة في الدولة الإسلامية، وهي جزء من أعمال الأمر بالمعروف والنهي عن المنكـر الرسمية.

(٥) تيسيير الكريم الرحمن – السعدي ، تحقيق عبد الرحمن اللويحق ، (ص ٢٦٠)
(١) أخرجه مسلم: كتاب الإيمان ، باب بيان الإيمان والإسلام والإحسان- ج١ – ص ٢٥ – رقم ٩٣

ب- رقابة تطوعية: وهي الرقابة التي يقوم بها أفراد المجتمع تطوعا وطلبا للأجـر مـن ا -تعالى-" (١)

خامسًا- القصص:

تعتمد القصة على أسلوب التشويق والإثارة، وهذا ما يدعو النفس إلـى الاسـتماع إليها، والتلهف لمعرفة أحداثها، والتأثر بها، وقد اشتمل القرآن الكريم والسنة النبوية على أحسن القصص، منها قصص الأنبياء مع أقوامهم المكذبين لهم، وغيرهـا، وقـد قـال – سبحانه وتعالى-:[نَحۡنُ نَقُصُّ عَلَيۡكَ أَحۡسَنَ ٱلۡقَصَصِ] (٢)

وكذلك من القصص ما ورد في كتب التاريخ والأدب ومنها ما يكون من أحـداث في حياة الناس اليومية، وكل ذلك يدعو الآمر والناهي للاهتمام بهـا، فكلمـا رأى مـن المنكرات ما يدعو للاحتساب على الناس، وقام بربط هذا الإنكار بقصة معينة، كان أدعى للقبول، فعن أبي هريرة –رضي ا عنه- قال: قال رسول ا ρ : " مر رجـل بغـصن شجرة على ظهر طريق، فقال: وا لأنحين هذا عن المسلمين لا يؤذيهم، فأدخل الجنة" (٣)

قال النووي –رحمه ا -:" وفيه التنبيه على فضيلة كل ما نفـع المـسلمين وأزال عنهم ضررهم"(٤) . فعندما يجد الآمر بالمعروف والناهي عن المنكر من يـضع الأذى أو المخلفات في طريق المسلمين، وينكر عليه، ويقص له هذا الحديث، يكون تأثيره أوقع في النفس مما لو اقتصر على الإنكار فقط، فتتحقق الاستجابة ويزول الضرر؛ وبذلك نحقق ما يصبو إليه منهج الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بأسلوب لبق وشيق.

سادسًا- التعميم دون التخصيص والتعريض دون التصريح:

وهذا أسلوب تربوي يتطلب الحكمة في استخدامه ويعمل على زيادة المحبـة بـين الداعية والمدعوين، لما فيه من ترفق وستر للمخطئ (٥)

---

(٢) الاحتساب على الغش التجاري في المملكة العربية السعودية، رزين محمد الرزين، رسالة دكتوراه من قسم الدعوة والاحتساب في كلية الدعوة والإعلام، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض ١٤٢٣هـ، ص ٥٢-٥٣ ، الأحكام السلطانية – الماوردي ص ٣٦٣-٣٦٤
(١) سورة يوسف، آية: ٣
(٢) أخرجه البخاري، كتاب: الأذان، باب: فضل التهجير إلى الظهر،ص ١٠٧- رقم ٦٥٢- وأخرجه مسلم، كتاب: البر والصلة والأدب، باب: فضل إزالة الأذى عن الطريق ص ١١٣٥ – رقم ١٤٥٥
(٣) أخرجه مسلم بشرح النووي، (٢٥٩/١٦- ٢٦٠)
(٤) الأساليب النبوية في التعامل مع أخطاء الناس ، محمد صالح المنجد.

وفي الحديث: قالت عائشة- رضي ا عنها- : صنع النبي ρ شيئًا فرخص فيه، فتنـزه عنه قوم، فبلغ ذلك النبي ρ فخطب، فحمد ا ثم قال: " ما بال أقوام يتنزهون عن الشيء أصنعه، فوا إني لأعلمهم با وأشدهم له خشية"[١].

والشاهد في قوله: " **ما بال أقوام** " حيث جرى مخاطبة من فعل ذلك من جملة المخاطبين، ولم يميز عنهم، فصار كأنه لم يخاطب.[٢]

ويتبين أن القائم بالأمر والنهي قد يلجأ إلى التعميم في الكلام دون تخصيص فـرد بعينه، وإلى التعريض بالخطأ دون التصريح به ولا بفاعلـه، " ولا يعنـي هـذا إغفـال التصريح في بعض الأحيان، لأن لكل مقام مقالاً. وأبرز مواطن التـصريح هـو إنكـار المنكرات، وإقامة الحجة على شخص، أو التحذير من شخص بعينه، كفعل علماء الجـرح والتعديل ونحو ذلك، وكل هذا له أحكام وآداب، وضابط ذلك كله هو تحـري المـصالح وتجنب المفاسد"[٣]. وسد الذرائع لما هو أشد في وقوع المنكر.

سابعًا- مخاطبة الناس من خلال تخصصاتهم:

ويستفاد هذا من قول علي τ : " حدثوا الناس بما يعرفون، أتحبون أن يكـذب ا ورسوله؟! "[٤] وهذا الأسلوب يحقق إقناع الآخرين وتصديقهم بما يقوله الآمر بالمعروف والناهي عن المنكر، فمن كان لديهم علم بالفلك، والكواكب، والنجوم، يلفت أنظارهم إلـى أن خالق هذه الأفلاك، هو القادر على تدبيرها وتسييرها، ومن كان لديهم علـم بالإنـسان وببعض مكونات جسمه الدقيقة يلفت أنظارهم إلى أن مصانع اليوم تعجز أن توجد مثلهـا، مما يبين عظمة ا وقدرته المطلقة، ومخاطبة مثل هذه الأصناف من الناس تحتاج إلـى آمرين وناهين يشاركونهم في علومهم وتخصصاتهم، من أجل أن يكـون الخطـاب لهـم والنقاش معهم فيما يفهمونه على حقيقته، وكم نجح في هذا العصر من الدعاة الذين سلكوا هذا السبيل، واستفادوا من العلوم الدنيوية والتخصصات العلمية، في إيجاد ثغـرات فـي نفوس بعض المدعوين، واستطاع النفوذ من خلالها وهداية أصحابها[٥]

---

(٥) أخرجه البخاري ، كتاب الأدب ، باب: ما يكره من التعمق والتنازع في العلم- ص ١٢٥٩- رقم ٧٣٠١
(١) فتح الباري – (٥٣٠/١٠)
(٢) أساليب الدعوة ووسائلها -عبد الله علي الزهراني ، رسالة ماجستير في قسم الدعوة بكلية الدعوة – جامعة الإمام محمد بن سعود – بالمدينة المنورة، ١٤٢١هـ، ١/ ٣٠١
(٣) أخرجه البخاري ، كتاب: العلم ، باب: من خص بالعلم قومًا دون قوم كراهية أن لا يفهموا - ص ٢٧- رقم ١٢٧
(٤) منهج أمير المؤمنين علي بن أبي طالب- رضي الله عنه- في الدعوة إلى الله ، سليمان قاسم العيد رسالة دكتوراه من قسم الدعوة والاحتساب في كلية الدعوة والأعلام ، جامعة الإمام محمد بن سعود بالرياض ١٤١٦هـ ص ٥٣٠-٥٣١

ثامنًا- التلطف بالقول مع المأمور والمنهي ونداؤه بأحب أسمائه، والدعاء له:[1]

ليس التغليظ في موضع اللين من فقه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكـر، فلقـد وعظ المأمون واعظ وعنف له؛ فقال له: يا رجل ارفق؛ فقد بعث ا من هو خير منك إلى من هو شر مني، وأمره بالرفق، فقال -تعالى-:[فَقُولَا لَهُۥ قَوۡلٗا لَّيِّنٗا لَّعَلَّهُۥ يَتَذَكَّرُ أَوۡ يَخۡشَىٰ] [2] . فليكن عمل الآمر بالمعروف والناهي عن المنكر بالرفق اقتداء بالأنبياء صلوات ا وسلامه عليهم[3]. ليحقق الثمار المرجوة من منهج الأمر بالمعروف والنهي عن المنكـر بأسلوب لطيف ومقبول.

قال **القرطبي** –رحمه ا - : فإذا كان موسى أُمر بأن يقول لفرعون قولاً لينًا، فمن دونه أحرى بأن يقتدي بذلك في خطابه، وأمره بالمعروف في كلامه"[4]

وانظر كيف يدعو الرسول ρ شباب الصحابة، ويناديهم بما يسرهم، حيث قال رسـول ا ρ :" يا معشر الشباب، من استطاع منكم الباءة فليتزوج، فإنه أغـض للبـصر وأحـصن للفرج، ومن لم يستطع فعليه بالصوم، فإنه له وجاء"[5].

لذا فإن نداء الشخص بالأوصاف المحببة إليه، والأسماء التي يسر بها، أمر يـسهل عملية الإقناع، فإذا أظهرت مزيد الاحترام والتقدير للمأمور أو المنهي، كان ذلك أرجـى لقبول ما تدعوه إليه، وهذا ما يبحث عنه كل آمر بمعروف أو ناه عن منكر.

ومن أساليب الأمر والنهي الدعاء للمدعو بالخير والهداية، فمع إرشاده وتعليمـه، تدعو ا أن يهديه. وهذا الجانب قد يغفل عنه بعض الدعاة، مع أنه من السنة الاسـتغفار للمذنبين، والدعاء لهم[6] ، " والصحيح أن العاصي ينتفع بالدعاء، ولذلك يدعى للميت وإن

(١) أساليب الدعوة ووسائلها -عبد الله علي الزهراني (٣١٣/١)
(٢) سورة طه، آية: ٤٤
(٣) إحياء علوم الدين – (٤٦٤/٢)
(٤) الجامع لأحكام القرآن – القرطبي (١١/ ١١٩)
(٥) أخرجه البخاري ، كتاب: النكاح، باب: من لم يستطع الباءة فليصم - ص ٩٠٧- رقم ٥٠٦٦ - وأخرجه مسلم، كتاب: النكاح، باب: استحباب ٣ النكاح لمن تاقت نفسه إليه ووجد مؤنة - ص ٥٨٥- رقم ٣٣٩٨
(٦) عارضة الأحوذي لشرح صحيح الترمذي ، ابن العربي المالكي ، ١/ ٢٥

كان عاصيا"[1] ، وكذلك فالآمر والناهي ينتفع بدعائه للمأمور أو المنهي في قبول أمره أو نهيه.

تاسعًا- مراعاة أحوال المأمورين أو المنهيين، وظروفهم الزمانية والمكانية: [2]

إن من أساليب الأمر والنهي مراعاة الآخرين وما يستجد بهم من ظروف، فالملك والأمير ليس كغيره من أفراد المجتمع، والمؤمن ليس كالمنافق، والعالم ليس كالجاهل، والكبير يختلف عن الصغير، والغني ليس كالفقير، وهكذا فالأحوال تختلف بين الناس.

ونأخذ على سبيل المثال انكار النبي ρ على المؤمنين الذين تخلفوا عن غزوة تبوك فنجد أنه هجرهم حتى نزلت توبتهم من ا سبحانه وتعالى، وفي ذلك تربية لهم وتطهيرا لذنوبهم، أما المنافقون فقبل منهم عذرهم بتخلفهم عن الغزوة.

وقال ابن القيم:" وأما سيرته في المنافقين فإنه أُمر أن يقبل منهم علانيتهم، ويكِلُ سرائرهم إلى ا ، وأن يجاهدهم بالعلم والحجة، وأمره أن يعرض عنهم ويغلظ عليهم"[3].

وأما ما يخص الظروف الزمانية والمكانية فيجب مراعاة اختلاف أساليب الأمر والنهي عند الفرح والحزن، وبين سكان البوادي والمدن، أو المقيم والمسافر وغير ذلك من الظروف.

ففي السفر تقصر الصلاة وتجمع، ويفطر الصائم، ولا يمكن أن يكون ذلك للمقيم إلا بعذر شرعي، مما يتطلب أن يكون الآمر أو الناهي على بينة عند قيامه بالأمر أو النهي، ولا يخلط ويساوي حال اختلاف الظروف حتى يؤدي مهمته على أكمل وجه.

عاشرًا- الاستفسار عن طريق السؤال:

وقد استعمل الرسول ρ هذا الأسلوب، فعن ابن عمر –رضي ا عنهما-: أن رسول ا ρ أُتي بيهودي ويهودية قد زنيا، فانطلق رسول ا ρ حتى جاء يهود، فقال:" ما تجدون في التوراة على من زنى؟"[4].

(٧) المرجع السابق ١٠/١
(١) التفسير الكبير – لابن تيمية - ٦٣/٢
(٢) زاد المعاد - ابن القيم – تحقيق شعيب الأرناؤوط، وعبد القادر الأرناؤوط ، (١٦١/٣)
(٣) أخرجه البخاري، كتاب: التوحيد، باب: ما يجوز من تفسير التوراة وغيرها من كتب الله بالعربية وغيرها، ص ١٣٠٢- رقم ٧٥٤٢- وأخرجه مسلم كتاب الحدود، باب: رجم اليهود ، أهل الذمة، في الزنى - ص ٧٥٤- رقم ٤٤٣٧

يقول **النووي** –رحمه ا -:" قال العلماء: هذا السؤال ليس لتقليدهم، ولا لمعرفـة الحكـم منهم، فإنما هو لإلزامهم بما يعتقدونه في كتابهم"[1] ويستنبط من سؤال النبـي ρ لليهـود: أسلوب الاستفسار عن طريق السؤال مما يعين الآمر والناهي في أمره ونهيه.

وبعد أن ذكرنا أساليب تحقيق منهج الأمر بالمعروف والنهي عـن المنكـر التـي يحسن للآمر والناهي العمل بها مراعيا ما يحتاجه الموقف منها لوضع الشيء في مكانـه الصحيح، وإن كان هناك الكثير من هذه الأسـاليب ممـا لا يمكـن حـصرها، ويمكـن استخدامها، إلا أننا نكتفي بما ذكر ويبقى أن نبين الأهمية والأثر في هذا المنهج لتحقيـق أمن وصلاح المجتمعات، وهذا مدار حديثنا في المبحثين القادمين إن شاء ا .

(١) صحيح مسلم بشرح النووي (١١/ ٢٩٦)

المطلب الثاني:-

أهمية منهج الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر:

إن عناية الإسلام بأمن وسلامة المجتمع وصلاحه عظيمة جدا، ولأهميـة واجـب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في صلاح المجتمع وسلامته، والمـصالح العظيمـة المترتبة على القيام به؛ نجد أن ا -عزوجل- يحثنا على القيام بها في آيات كثيرة مـن القرآن، وكذلك نجد أحاديث الرسول الكريم تؤكد أهمية القيام به بطريقة ملفتة وعجيبـة؛ وما منهج الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر- والذي ذكرنا شيئًا منه- إلا علامة علـى هذا الاهتمام البالغ.

ومن المعلوم أن أفراد المجتمع الواحد تربطهم وحدة المصلحة ووحدة المـصير- وكذلك الأمة الواحدة- فليست هناك مصلحة لفرد هي مصلحته وحده؛ بل إن كل مصلحة هي مصلحة أفراد المجتمع جميعا، وكل ضرر هو ضرر يصيبهم جميعا.

فأفراد المجتمع الواحد أشبه ما يكونون بركاب السفينة الواحدة لا يمكن أن ينفصل بعضهم عن بعض ولا أن يتجاهل بعضهم وجود بعض وهذا ما يبينه ويشرحه لنا رسولنا الكريم صلوات ا وسلامه عليه حينما مثل أفراد المجتمع الواحد بركاب السفينة غاية في الدقة والروعة فبين كيف ترتبط مصالحهم وكيف تتحد فقال:" مثل القائم على حـدود ا والواقع فيها، كمثل قوم استهموا على سفينة، فأصاب بعضهم أعلاها، و بعضهم أسـفلها؛ فكان الذين في أسفلها إذا استقوا من الماء مروا على من فوقهم؛ فقالوا: لو أنا خرقنا فـي نصيبنا خرقا ولم نؤذ من فوقنا، فإن يتركوهم وما أرادوا هلكوا جميعا، وإن أخذوا علـى أيديهم نَجوا و نَجوا جميعا"(١).

والمجتمع كله كهذه السفينة يركب على ظهرها البر والفاجر والمتـيقظ والغفـلان والحريص على سلامته والمستهتر بسلامته وسلامة الآخرين، وهذه الـسفينة المحكومـة بالموج والرياح محكومة أيضا بكل حركة تقع فيها وتتأثر بكل تصرف خطـأ مـن أحـد راكبيها فمصلحتهم واحدة، وكذلك أفراد المجتمع الواحد تربطهم وحـدة المـصلحة- وإن

(١) أخرجه البخاري، في كتاب: الشركة، باب : هل يقرع في القسمة والاستهام فيه، ج١ - ص ٤٠٣ – رقم ٢٤٩٣

بدت المصالح ظاهرة الاختلاف- بل إن لهم مصالح قريبة ومترابطة. فلا يصح أن ينظر كل فرد إلى مصلحته فقط فيقول ما شأني وفلان أو ما شأن فلان بي بل لابد من يقظة كل فرد في المجتمع واهتمامه بمصلحة أخيه وانطلاقًا من حرص كل فرد على مصلحة أخيه لابد أن يرده عن الخطأ والإسراف فيه. وإلا غرقت السفينة وهلك من فيها؛ وإذا علم هذا أدركنا أهمية منهج الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؛ لذلك نستطيع أن نقول: إن ترابط المصلحة الواحدة هو ترابط الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، ترابط التعـاون علـى البر والتقوى ترابط قائم على التواصي بالحق والتواصي بالصبر[1]

وبذلك يتحقق الأمن لأصحاب هذا المجتمع كما تحقق الأمن لأصحاب الـسفينة إن أخذوا على أيديهم جميعا.

لذا نجد أن ا -عزوجل- عندما وصف الأمة الإسلامية بأنها" خير أمة أخرجـت للناس " إنما وصفها بذلك لأنها تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر قال-تعـالى-:[كُنتُمۡ خَيۡرَ أُمَّةٍ أُخۡرِجَتۡ لِلنَّاسِ تَأۡمُرُونَ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَتَنۡهَوۡنَ عَنِ ٱلۡمُنكَرِ وَتُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ] [2]

فخيرية هذه الأمة منوطة بهذا الواجب؛ فإذا لم يكونوا كذلك ولم يأمروا بالمعروف وينهوا عن المنكر؛ فليست فيهم خيرية قط وقد قال **سيد قطب** –رحمه ا -:" إن التعبيـر بكلمة "أخرجت" المبني لغير الفاعل تعبير يلفت النظر وهو يكاد يشير باليد المدبرة اللطيفة تخرج هذه الأمة إخراجا ؛ وتدفعها إلى الظهور دفعا من ظلمات الغيب، إنها كلمة تصور حركة خفية المسرى لطيفة الدبيب، حركة تخرج على مسرح الوجود أمة، أمـة ذات دور خاص لها مقام خاص ولها حساب خاص "كنتم خير أمة أخرجت للناس" وهذا ما ينبغي أن تدركه الأمة المسلمة ؛ لتعرف حقيقتها وقيمتها وتعرف أنها أخرجت لتكون طليعة ولتكون لها القيادة بما أنها هي خير أمة، وا يريد أن تكون القيادة للخيـر لا للـشر فـي هـذه الأرض، ومن ثم لا ينبغي لها أن تتلقى من غيرها من أمم الجاهلية إنما ينبغي دائمـا أن تعطي هذه الأمم مما لديها، وأن يكون لديها دائما ما تعطيه من الاعتقاد الصحيح والتصور

(١) قبسات من الرسول – محمد قطب - فصل سفينة المجتمع – ص ١٦٠
(٢) سورة آل عمران، آية: ١١٠

الصحيح والنظام الصحيح والخلق الصحيح والمعرفة الصحيحة والعلم الصحيح هذا واجبها الذي يحتمه عليها مكانها وتحتمه عليها غاية وجودها، واجبها أن تكون في الطليعة دائما، وفي مركز القيادة دائما، ولهذا المركز تبعاته فهو لا يؤخذ ادعاء ولا يسلم لها بـه إلا أن تكون هي أهلاً له، وهي بتصورها الاعتقادي وبنظامها الاجتماعي أهل له، فيبقى عليها أن تكون بتقدمها العلمي وبعمارتها للأرض قياما بحق الخلافة أهلا له كذلك، ومن هذا يتبين أن المنهج الذي تقوم عليه هذه الأمة يطالبها بالشيء الكثير ؛ ويدفعها إلى السبق في كـل مجال، وفي أول مقتضيات هذا المكان أن تقوم على صيانة الحياة من الشر والفساد، وأن تكون لها القوة التي تمكنها من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ؛ فهـي خيـر أمـة أخرجت للناس، لا عن مجاملة أو محاباة، ولا عن مصادفة أو جزاف -تعالى ا عن ذلك كله علوا كبيرا- وليس توزيع الاختصاصات والكرامات -كما كان أهل الكتاب يقولـون:" نحن أبناء ا وأحباؤه"- كلا إنما هو العمل الإيجابي لحفظ الحياة البشرية مـن المنكـر، وإقامتها على المعروف مع الإيمان الذي يحدد المعروف والمنكر، " تأمرون بـالمعروف وتنهون عن المنكر وتؤمنون با " فهو النهوض بتكاليف الأمة الخيرة بكل ما وراء هـذه التكاليف من متاعب، وبكل ما في طريقها من أشواك، إنه التعرض للشر والتحريض على الخير وصيانة المجتمع من عوامل الفساد، وكل هذا متعب شاق؛ ولكنه كذلك ضـروري لإقامة المجتمع الصالح وصيانته ؛ ولتحقيق الصورة المثلى التي يحب ا أن تكون عليها الحياة، ولا بد من الإيمان با ليوضع الميزان الصحيح للقيم والتعريف الصحيح للمعروف والمنكر؛ فإن اصطلاح الجماعة وحده لا يكفي فقد يعم الفساد حتى تـضطرب المـوازين وتختل، ولا بد من الرجوع إلى تصور ثابت للخير وللشر، وللفضيلة والرذيلة، وللمعروف والمنكر؛ يستند إلى قاعدة أخرى غير اصطلاح الناس في جيل من الأجيال وهذا ما يحققه الإيمان"[1]. ويحققه معه أيضا ما ذكرناه مفصلاً في منهج الأمر بالمعروف والنهـي عـن المنكر من إصلاح للفرد والجماعة ومن سد للذرائع المؤدية إلى المنكرات ومـن طريـق الترغيب تارة والترهيب تارة أخرى.

(١) في ظلال القرآن (٤٤٧/١)

كما نجد في الآية أن ا -عزوجل- قدم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر عـن الإيمان با فقال:[تَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ] وهذا إن دل على شيء فإنما يدل على الاهتمام بالأمر بالمعروف والنهي عـن المنكـر ومنهجـه السديد؛ حتى أنه –تعالى- يقدمه على الإيمان في الذكر ذلك أنه إذا ساد الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فالإيمان يجيء وراء ذلك، وإذا كان هناك إيمان ولم يكن أمر بمعروف ونهي عن منكر فإن ذلك الإيمان يفسد ويضيع بل يصير ظاهرة مـن القـول، واهتمـام الإسلام بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؛ لأنه يريد مجتمعا فاضلاً لا آحادا فضلاء[١]

لذا نجد أن في الآية مدحا للأمة الإسلامية إذا اتصفوا بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وأخذوا بمنهجه وقاموا به، أما إذا تركوا منهج الأمر بـالمعروف وسـكتوا عـن المنكر، زال عنهم اسم المدح ولحقهم الذم؛ بل استحقوا اللعن وكان ذلك سـبب هلاكهـم ودمارهم وفنائهم كما حدث للأقوام من قبلهم؛ فقد لُعنت بنوا إسرائيل لأنها سـكتت عـن المنكر، يفشوا وينتشر فيما بينها، ولم تقابل ذلك بالتناهي والنكير حتى أصبح الشر والفساد والإثم والمعصية طابعا لمجتمع بني إسرائيل كله قال-تعالى-:[لُعِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنۢ بَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ عَلَىٰ لِسَانِ دَاوُۥدَ وَعِيسَى ٱبۡنِ مَرۡيَمَۚ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَواْ وَّكَانُواْ يَعۡتَدُونَ ﴿٧٨﴾ كَانُواْ لَا يَتَنَاهَوۡنَ عَن مُّنكَرٖ فَعَلُوهُۚ لَبِئۡسَ مَا كَانُواْ يَفۡعَلُونَ] [٢]

وأن العصيان والمنكر قد يقعان في كـل مجتمـع مـن الـشريرين والمفـسدين والمنحرفين، فالمجتمع لا يخلو من الشر والإثم. ولكن طبيعة المجتمع الـصالح لا تـسمح للشر والمنكر، أن يصبحا عرفًا مصطلحا عليه لأن المصيبة إنما تقع عند السكوت عليـه والتساهل به والاستهانة بأمره كما حدث في بني إسرائيل وهذا ما يوضحه حديث رسـول ا ρ في تفسير هذه الآية قال:" إن أول ما دخل النقص في بني إسرائيل أنه كان الرجـل يلقى الرجل فيقول: يا هذا اتق ا ودع ما تصنع فإنه لا يحل لك، ثم يلقاه من الغد وهـو على حاله ، فلا يمنعه ذلك من أن يكون أكيله وشريبه وقعيده، فلما فعلوا ذلك ضـرب ا

(١) محاضرات الإسلام عقيدة وعمل، موضوع "خيرة الأمم" د/ كامل الدقس - ص ١٢٣
(٢) سورة المائدة آية ٧٨- ٧٩

قلوب بعضهم ببعض" ثم قال:[لُعِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنۢ بَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ عَلَىٰ لِسَانِ دَاوُۥدَ وَعِيسَى ٱبۡنِ مَرۡيَمَۚ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَواْ وَّكَانُواْ يَعۡتَدُونَ ﴿٧٨﴾ كَانُواْ لَا يَتَنَاهَوۡنَ عَن مُّنكَرٖ فَعَلُوهُۚ لَبِئۡسَ مَا كَانُواْ يَفۡعَلُونَ ﴿٧٩﴾ تَرَىٰ كَثِيرٗا مِّنۡهُمۡ يَتَوَلَّوۡنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْۚ لَبِئۡسَ مَا قَدَّمَتۡ لَهُمۡ أَنفُسُهُمۡ][1] ثم قال ρ : "كلا وا لتـأمرن بـالمعروف، ولتنهون عن المنكر ولتأخذن على يد الظالم، ولتأطرنه على الحق أطرا، ولتقصرنه علـى الحق قصرا، أو ليضربن ا بقلوب بعضكم على بعض، ثم ليلعنكم كما لعنهم"[2] فليس هو مجرد الأمر والنهي ثم تنتهي المسألة؛ بل هو الإصرار والمقاطعة ومقاومة المنكر والشر والفساد والمعصية والاعتداء بالقوة، وبكل وسيلة ممكنة؛ وهذا ما يبرز لنا أهميـة مـنهج الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فيما سبق؛ لأن ا يريد أن يكون للجماعة المـسلمة كيان حي صلب قوي البناء يدفع كل بادرة من بوادر الإثم والمعصية والمنكـر قبـل أن تصبح ظاهرة عامة ويريد للمجتمع الإسلامي أن يكون صلبا في الحق يقف أفراده جميعـا في وجه الشر والفساد والعدوان ولا يخافون في ا لومة لائم؛ لأن الجميع يعاقبون بما يقع في مجتمعهم من شر أو منكر إذا هم سكتوا عليه.[3] ولهذا كل من تمسك بمـنهج الأمـر بالمعروف والنهي عن المنكر واتبع أساليب تحقيقه نجا مما جرى لبني إسرائيل واسـتحق الوصف بالخيرية والإيمان، وفي المقابل نجد أن ا -عزوجل- قد امتدح القائمين بهـذا الواجب من الأمم السابقة، ويشهد لهم بالصلاح والفلاح. فقال -تعالى-:[لَيۡسُواْ سَوَآءٗۗ مِّنۡ أَهۡلِ ٱلۡكِتَٰبِ أُمَّةٞ قَآئِمَةٞ يَتۡلُونَ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ ءَانَآءَ ٱلَّيۡلِ وَهُمۡ يَسۡجُدُونَ ﴿١١٣﴾ يُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ وَيَأۡمُرُونَ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَيَنۡهَوۡنَ عَنِ ٱلۡمُنكَرِ وَيُسَٰرِعُونَ فِي ٱلۡخَيۡرَٰتِ وَأُوْلَٰٓئِكَ مِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ][4] فهي صورة وضيئة للمؤمنين من أهل الكتاب وقد نهـضوا بتكاليف الإيمان فأمروا بالمعروف ونهوا عن المنكر فأتاهم الوعد الصادق من ا أنهـم لن يبخسوا حقًا ولن يكفروا أجرا.

(١) سورة المائدة، آية: ٧٨- ٧٩
(٢) أخرجه أبو داود، كتاب: الملاحم، باب: الأمر والنهي. ج١ – ص ٦٠٩ - رقم ٤٣٣٦
(٣) في ظلال القرآن – سيد قطب- المجلد الثاني تفسير سورة المائدة - ص ٤٤٥
(٤) سورة آل عمران، آية: ١١٣- ١١٤

المطلب الثالث:-

أثر منهج الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في أمن وصلاح المجتمع:

إن صلاح أي مجتمع أو فساده منوطان بما تكون عليه أخلاق أفراده، ونفوسهم وهذا لا يتحقق إلا بانتشار منهج الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

فالمجتمع الفاضل هو الذي يقوم على أفضل أسس الخير ودعائم الأخلاق مما هو صالح وخير ونافع من أقوال وأعمال تعود فائدتها وبركتها على الأفراد والجماعات مثل إقرار الحق والعدل والحرية والمساواة والأمر بالبر والرأفة والرحمة والصدق واحترام كل حقوق الغير، واحترام النفس البشرية والوفاء والجهاد، والقيام بالمشروعات والأعمال الأخلاقية والإصلاحية، وكلها بجملتها مندرجة تحت منهج الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

وحتى نحصل على هذا المجتمع الفاضل الذي توفرت فيه كل عناصر الخير والقوة وانتفت عنه كل عناصر الشر والضعف والتفكك، وحتى يكون مجتمع الأمة الإسلامية مجتمعا صالحا فاضلاً مثاليا لابد من تطبيق هذا المنهج وذلك بالتعاون والتضامن في جلب الخير والدعوة إليه والأمر بما فيه المصلحة والفائدة للجميع. ومنع الشر والإثم والمنكر وكل ما يسيء إلى الجماعة ويعود بالضرر على المجتمع ومقاومة ذلك بكل وسيلة ممكنة.(١) . وأعظمها غرس وتعليم المسلمين هذا المنهج الرباني في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

ويتبين لنا آثارها عندما نجد أن ا -عزوجل- يجعل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فرضا واجبا ويجعله صفة ثابتة ومستقرة وملازمة للمؤمنين وعنواناً على إخلاصهم وصدق إيمانهم؛ قال -تعالى-:[ٱلتَّٰٓئِبُونَ ٱلۡعَٰبِدُونَ ٱلۡحَٰمِدُونَ ٱلسَّٰٓئِحُونَ ٱلرَّٰكِعُونَ ٱلسَّٰجِدُونَ ٱلۡأٓمِرُونَ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَٱلنَّاهُونَ عَنِ ٱلۡمُنكَرِ وَٱلۡحَٰفِظُونَ لِحُدُودِ ٱللَّهِۗ وَبَشِّرِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ] (٢)

(١) الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر – فاطمة عمر نصيف – رسالة ماجستير – جامعة الملك عبد العزيز ص ٤١
(٢) سورة التوبة، آية: ١١٢

كما يجعل ا –عزوجل- الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مقياسا للتفريق بين المـؤمنين والمنـافقين، قـال –تعـالى-:[ٱلۡمُنَٰفِقُونَ وَٱلۡمُنَٰفِقَٰتُ بَعۡضُهُم مِّنۢ بَعۡضٖۚ يَأۡمُرُونَ بِٱلۡمُنكَرِ وَيَنۡهَوۡنَ عَنِ ٱلۡمَعۡرُوفِ وَيَقۡبِضُونَ أَيۡدِيَهُمۡۚ نَسُواْ ٱللَّهَ فَنَسِيَهُمۡۚ إِنَّ ٱلۡمُنَٰفِقِينَ هُمُ ٱلۡفَٰسِقُونَ] [١]. فالمنافقون والمنافقات من طينة واحدة وطبيعـة فاسقة منحرفة ضالة، وهم كذلك في كل زمان ومكان سلوكهم الأمر بالمنكر والنهي عـن المعروف لأنهم يحملون سوء الطوية، ولؤم السريرة نفوس حاقدة حاسدة نـسوا ا فـلا يحسبون إلا حساب الناس وحساب مصلحتهم فنـسيهم ا فـلا وزن لهـم ولا اعتبـار، مذمومون في الدنيا وعند ا ؛ لأن الناس لا يحسبون حسابا إلا للرجال الأقوياء الصرحاء الذين يجهرون بالحق ويدافعون عنه. والمنافقون هم الفاسقون لأنهم خرجوا عن الإيمـان وانحرفوا عن الجادة مطرودون من رحمة ا .

وفي مقابل المنافقين والكفار نرى المؤمنين الصادقين يصفهم ا بصفات غير تلك الصفات، فهم من طبيعة غير طبيعة المنافقين وسلوكهم غير سلوك المنافقين. ويعبر ا -عزوجل- عـن ذلـك بقولـه:[وَٱلۡمُؤۡمِنُونَ وَٱلۡمُؤۡمِنَٰتُ بَعۡضُهُمۡ أَوۡلِيَآءُ بَعۡضٖۚ يَأۡمُرُونَ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَيَنۡهَوۡنَ عَنِ ٱلۡمُنكَرِ وَيُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤۡتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَيُطِيعُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓۚ أُوْلَٰٓئِكَ سَيَرۡحَمُهُمُ ٱللَّهُۗ إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٞ] [٢] فيصفهم بأنهم أوليـاء بعـضهم البعض. أما المنافقون والمنافقات فلا يبلغون أن يكونوا أولياء رغم وحدة طبيعـتهم؛ لأن الولاية تحتاج إلى شجاعة وإلى طاعة، وإلى نجدة، وإلى تعاون وإلى تكـاليف وطبيعـة النفاق تأبى هذا كله، فالمنافقون أفراد ضعاف مهازيل، وليسوا جماعـة متماسـكة قويـة متضامنة على ما يبدو بينهم من تشابه في الطبيعة والخلق والسلوك.

أما المؤمنون فهم جماعة متماسكة قوية متضامنة -تسعى فيما بينها إلى أن تحصد ثمار منهج الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر- في تحقيق الخير ودفع الـشر فيـأمرون

(١) سورة التوبة، آية: ٦٧
(٢) سورة التوبة، آية: ٧١

بالمعروف وينهون عن المنكر فكتب ا لهم الرحمة في الدنيا والآخرة، في الـدنيا فـي صلاح المجتمع وتضامنه واطمئنان كل فرد فيه للحياة. ثم إن رحمة ا ستشملهم في ذلك اليوم الرهيب فينالون الرضا والنعيم ويحق الحق بإعزاز ا للفئة المؤمنة القائمة بالتكاليف المنوطة بها إن ا عزيز حكيم.(1)

ويجعل ا -عزوجل- القيام بهذا المنهج غاية من غايات نصر ا للمؤمنين قال –تعالى-:[إِنَّ ٱللَّهَ يُدَٰفِعُ عَنِ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ خَوَّانٖ كَفُورٍ ٣٨ أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَٰتَلُونَ بِأَنَّهُمۡ ظُلِمُواْۚ وَإِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ نَصۡرِهِمۡ لَقَدِيرٌ ٣٩ ٱلَّذِينَ أُخۡرِجُواْ مِن دِيَٰرِهِم بِغَيۡرِ حَقٍّ إِلَّآ أَن يَقُولُواْ رَبُّنَا ٱللَّهُۗ وَلَوۡلَا دَفۡعُ ٱللَّهِ ٱلنَّاسَ بَعۡضَهُم بِبَعۡضٖ لَّهُدِّمَتۡ صَوَٰمِعُ وَبِيَعٞ وَصَلَوَٰتٞ وَمَسَٰجِدُ يُذۡكَرُ فِيهَا ٱسۡمُ ٱللَّهِ كَثِيرٗاۗ وَلَيَنصُرَنَّ ٱللَّهُ مَن يَنصُرُهُۥٓۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ ٤٠ ٱلَّذِينَ إِن مَّكَّنَّٰهُمۡ فِي ٱلۡأَرۡضِ أَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَمَرُواْ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَنَهَوۡاْ عَنِ ٱلۡمُنكَرِۗ وَلِلَّهِ عَٰقِبَةُ ٱلۡأُمُورِ] (2) فهو النـصر المـشروط بتكاليفـه وأعبائه، النصر الذي يؤدي إلى تحقيق منهج ا في هذه الحياة من انتصار الحق والعدل والخير والحرية والأمن والسلام فيحققون صفة الأمة المسلمة التي لا تبقي على منكر ولا تسكت على منكر وهي قادرة على تغييره ولا تقعد عن معروف وهي قادرة على تحقيقه(3)

وإذا أردنا أن نعرف حقيقة منهج الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فلابد أن نعي اهتمام الرسول ρ بالأمر بهذا المنهج وهذا المبدأ على وجه الخصوص، وتأكيـده علـى وجوب القيام به بأي صورة ممكنة وإنذار رهيب للمقصرين فيه التاركين لـه، وتحميـل المجتمع كله مسؤولية التقصير فيه فقد جاء في الحديث أن الرسول ρ قال:" والذي نفـسي بيده لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر أو ليوشكن ا أن يبعث عليكم عقابا منه ثـم تدعونه فلا يستجاب لكم"(4)

(١) في ظلال القرآن ج٣ تفسير سورة التوبة – ص ٦٢٤
(٢) سورة الحج، آية: ٣٨- ٤١
(٣) في ظلال القرآن ج ٤ ص ٢٤٢٨
(٤) رواه الترمذي، أبواب الفتن، باب: ما جاء في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ج١ – ص٤٩٨ – رقم ٢١٦٩

وهذا القسم النبوي الشريف لا يحتاج إلى تعليق فقد أنذر وأعذر ووعد وتوعد ولم يترك حجة لأحد ولا عذر لمعتذر لأن الأمر من الخطورة بمكان فهو من الدين بمثابة الروح من الجسد؛ لأن المضار المترتبة على ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر كبيرة والخسائر فادحة والعواقب وخيمة.

فالمنكرات إذا سكت عنها تفشت وشاعت وأخذت بالناس إلى طريق الشر، فالمنكرات أشبه شيء بجراثيم الأمراض المعدية إذا ما تركت بدون علاج وبدون اتخاذ أسباب الوقاية نجدها انتشرت في المجتمع وأصابت أفراده وهكذا تنتشر المنكرات في المجتمع فينتشر الشر والفساد فتتعرض الأعراض للانتهاك والأموال للسلب والحقوق للضياع ويفقد المجتمع الأمن والطمأنينة وتنحل الروابط بين أفراده وعندها تسير نحو الدمار والهلاك.[(١)]

فانتشار المنكرات هو المِعول الذي يهدم بناء المجتمع ويهد كيان الأمم ويعرضها لخطر الفناء، وفناء الأمم ليس مقصورا على إبادتها واجتثاثها من الوجود، بل قد يكون بانحلالها وذهاب وحدتها وتقطع أسباب المودة التي تربط أفرادها فإذا انحلت صار بأسها بينها شديدا تحسبهم جميعا وقلوبهم شتى.

جمع غير متآلف ولا متآخٍ فيصبحون أشتاتًا لا كيانًا واحدا قائما بذاته ولا كتلة مترابطة قوية، وبهذا تذهب وتموت بوصف كونها أمة لها كيان مستقل وذاتية تجمعها، وما ذالك إلا لبعدها عن منهج الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

وهذا ما نراه في استعراضنا لتاريخ الأمم والتاريخ كتاب العبرة وسفر المعتبر يحكي لنا أن أمما غلبت على أمرها وانحل جمعها بسبب تفكك وحدتها وانتشار المنكر فيها وتسلط الهوى والشهوات فيها وكثرة الترف والبذخ وانتشار الجور والظلم والجهل، قال – تعالى-:[وَإِذَآ أَرَدْنَآ أَن نُّهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُواْ فِيهَا فَحَقَّ عَلَيْهَا ٱلْقَوْلُ فَدَمَّرْنَـٰهَا تَدْمِيرًا] [(٢)] وهذا نص قاطع في أن هلاك الأمم وضعف شأنها وانحلال قواها إنما يكون

(١) كتاب من توجيهات الإسلام – محمود شلتوت – ص ٢٧٣
(٢) سورة الإسراء، آية: ١٦

بالشهوات المتحكمة والأهواء المردية، والبعد عن المنهج القويم، وإن الترف هـو الـذي يؤدي إلى الفسق وإن الفسق يؤدي إلى الدمار.(١)

والمنكرات بينة واضحة لا تحتاج إلى تعريف ولا توضيح فهي تعلن عـن نفـسها بنفسها وتنكرها النفوس الطيبة والعقول السليمة وهي التي نص الشارع عنها وقبحها والتي يدخل تحت مفهومها الظلم والاستبداد والاعتداء على حرمات الناس وحرياتهم وحقـوقهم، والموبقات الأخلاقية والاجتماعية كالكذب والسرقة والقتل والزنا والقذف والغيبة والنميمة وشهادة الزور والغدر والإسراف والبخل مما يعود ضررها على الفرد والمجتمع.

ولذا ذكرنا من منهج الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، تربية الفرد وإصلاحه، وتربية المجتمع وإصلاحه وكلاهما- بلا شك- لهما الأثر في أمن وإصلاح المجتمع متى أخذنا بهذا المنهج.

ولما كانت الأمة وحدة متضامنة، وكتلة متكاملة وجسما واحـدا يـشترك جميـع أعضائه في المسؤولية عن صلاح المجتمع وفي التبعة عن شيوع الفساد نجد الرسـول ρ يلزم كل فرد في الأمة أن يغير المنكر بحسب استطاعته، وأن يقاومه بقدر طاقته، وهـو منهج سد الذرائع لمنع وقوع المنكرات حتى يتعاون الجميع على إزهاق الشر والوقوف في وجه الظلم، والحد من طغيانه. فيكون كل فرد في المجتمع حاميا للخيـر محاربـا للـشر منكرا للمنكر مدافعا عن الحق حريصا على مصلحة أخيه، ناصحا له فقال عليـه أفـضل الصلاة والسلام :" من رأى منكم منكرا فليغيره بيده فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان"(٢)

ويؤكد ذلك في حديث آخر فيقول:" ما من نبي بعثه ا في أمةٍ قبلي إلا كان له من أمته حواريون و أصحاب يأخذون بسنته و يقتدون بأمره، ثم إنها تخاف من بعدهم خلوف يقولون ما لا يفعلون و يفعلون ما لا يؤمرون فمن جاهدهم بيده فهو مؤمن و من جاهدهم بلسانه فهو مؤمن، و من جاهدهم بقلبه فهو مؤمن؛ وليس وراء ذلك مـن الإيمـان حبـة خردل"(٣).

(١) محاضرات نفحات من السنة – د/ كامل الدقس – ص ٦٥
(٢) أخرجه مسلم، كتاب: الإيمان، باب: بيان كون النهي عن المنكر من الإيمان – ج١ ص ٤٢ – رقم ١٧٧
(٣) أخرجه مسلم، كتاب: الإيمان، باب: بيان كون النهي عن المنكر من الإيمان – ج١- ص ٤٢ – رقم ١٧٩

ويحض هذا الحديث الجليل مداومة الأمة كبيرها وصغيرها، عظيمها وحقيرهـا، على القيام بهذا الواجب بأية وسيلة ممكنة، وأبان أن مرتبة هؤلاء الآمـرين بـالمعروف والناهين عن المنكر هي مرتبة " الحواريين" وهي أعلى الدرجات وأسـماها ولـم يتـرك الحديث حجة لأحد من المقصرين أو المتواكلين بأن يقول: أنا لا أملك القوة والـسلطان أو اللغة والبيان، لأن معنى عدم الإنكار هو الرضا بالمنكر ومن رضي به أثم وانتفى عنـه الإيمان، وهذا معنى قوله ρ " ليس وراء ذلك من الإيمان حبة خردل".(١)

ولأن أثر المنكرات غير خاص بمرتكبيها بل يشمل كل من في المجتمع لذا نجد أن أفراد المجتمع معرضون لأن يصيبهم العذاب ظالمهم وبريئهم، جاهلهم وعالمهم، يـصيب ظالمهم لارتكاب الظلم وبريئهم لسكوته على ذلك وعدم إنكاره وكأنه بسكوته يعمل علـى نشر المنكر وإذاعته، ويصيب جاهلهم لذنبه وفساده وعالمهم، لممالأته ومداهنته والرضـا بذلك فيتعرضون جميعا لغضب ا الشامل ونقمته العامة بدليل قوله-تعالى-:[وَٱتَّقُواْ فِتۡنَةً لَّا تُصِيبَنَّ ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنكُمۡ خَآصَّةً](٢). أي اتقوا ذنبا يعمكم جميعا عقابه ويـشملكم ولا ينجو منكم أحد وفي ذلك تهديد شديد لمن يرى الظلم والفساد ثم يسكت عنـه ولا ينكـره، والحكمة في ذلك تخويف الرأي العام من السكوت على المخطئ، والاستخذاء أمام الظـالم وحتى يكون المجتمع في مجموعه وبأفراده أداة إصلاح للفاسد وعامل إرشاد للضال، فإذا أنكر كل فرد المنكر نجا بنفسه وبالمجتمع. وهذا يجعل أفراد المجتمـع الواحـد كالجـسد الواحد إذا اشتكى منه عضو تداعت له سائر الأعضاء بالسهر والحمى(٣).

ويحرص الإسلام على ألا يشيع في المجتمع منكر وجريمة لذلك نجده ينهى عـن ارتكاب المعصية ويعتبر ذلك جريمة ولكنه يعتبر المجاهرة بالمعصية جريمة أخرى أشـد خطرا على المجتمع من ارتكابها لأنها دعوة صريحة إلى الإجرام وتشجيع على الانغماس في حمأة الرذيلة، وتزيين للمنكرات واستهانة بالأوضاع السليمة والآداب العامة، وهذا هو الترغيب والترهيب في منهج الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، قال ρ : " كل أمتـي

(١) للاستزادة انظر: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر– عبد العزيز المسعود، ج١ – ص ٥٢٦- خالد السبت، ص ٣٣٤– فاطمة نصيف، ص ٤٦- فقه الدعوة وإنكار المنكر - عبد الحميد البلالي – ص ٦٩
(٢) سورة الأنفال آية ٢٥
(٣) محاضرات: نفحات من السنة - د/ كامل الدقس – ص ٦٦

معافى إلا المجاهرين و إن من المجاهرة أن يعمل الرجل بالليل عملاً ثم يصبح وقد ستره ا فيقول: يا فلان عملت البارحة كذا و كذا، و قد بات يستره ربه، و يصبح يكشف ستر ا عنه" [1].

فهذا المجاهر يستخف بالإثم ويعلن به ويجاهر، يعبث بالمحرمات لا يؤنبه ضميره، لا يخشى ا ولا يخشى الناس، وهذا الصنف من الناس المجاهرين بالمعاصي المعلنين لفسقهم الذين يشربون الخمر على قارعة الطريق، ويرتادون الفاحشة جهارا، ويتعاملون بالربا علناً، ويلعبون الميسر في النوادي ويتجاهرون بترك الصلاة ومنع الزكاة، ويغشون المطاعم والمقاهي في رمضان على مرأى الناس ويأخذون الرشا أمام العيون فهؤلاء ليسوا بمعافين،وليسوا من الشر بآمنين ولا من العفو بنائلين؛ فالمنهج معهم هو الترهيب من أفعالهم وإخافتهم با ، وأنهم لا تنالهم رحمة ا ولا معافاته لا في أجسامهم ولا في كرامتهم ولا يحظون بالسلامة أبدا. لأن مجاهرتهم وإعلانهم دعوة عملية للاقتداء بهم في إجرامهم وسلوك نفس السبيل"[2]

وهذا الأسلوب من أساليب حصر المعصية في أضيق نطاق بعد أن توعد المجاهرين بأشد العذاب حتى لا يتجرأ على المعصية متجرئ، فتشيع الفاحشة بين المؤمنين قال -تعالى-:[إِنَّ ٱلَّذِينَ يُحِبُّونَ أَن تَشِيعَ ٱلْفَٰحِشَةُ فِى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ ۚ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ] [3]

وكما جعل ا للساكت عن المنكر عقوبة وعقابا، جعل في المقابل للناهي عن المنكر فوزا ونجاة؛ فعندما قص علينا حادثة أهل القرية التي كانت حاضرة البحر- في سورة الأعراف- حينما اعتدوا على أمر ا في تحريم الصيد يوم السبت واستباحوه في ظل حيلة تفتقت عنها أذهانهم ليشبعوا نهمهم فكان مما قاله-عزوجل-:[فَلَمَّا نَسُوا۟ مَا ذُكِّرُوا۟ بِهِۦٓ أَنجَيْنَا ٱلَّذِينَ يَنْهَوْنَ عَنِ ٱلسُّوٓءِ وَأَخَذْنَا ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ بِعَذَابٍۭ بَـِٔيسٍۭ بِمَا

(١) أخرجه البخاري، كتاب: الأدب – باب: ستر المؤمن على نفسه- ج ١ ص ١٠٥٩- رقم ١٠٦٩- وأخرجه مسلم في كتاب: الزهد- باب: النهي عن هتك الإنسان ستر نفسه، ج ١ – ص ١٢٩٣- رقم ٧٤٨٥
(٢) من روائع الأدب النبوي – د / كامل الدقس – ص ٤٢
(٣) سورة النور، آية: ١٩

كَانُواْ يَفْسُقُونَ ﴿١٦٥﴾ فَلَمَّا عَتَوْاْ عَن مَّا نُهُواْ عَنْهُ قُلْنَا لَهُمْ كُونُواْ قِرَدَةً خَٰسِئِينَ] [1] فكان جزاء الذين كانوا ينهونهم عن فعلتهم المنكرة تلك الفوز والنجاة وكانت عقوبة مرتكبي المنكر أنهم مسخوا قردة وخنازير.

ويغفل الناس هذه الحقيقة –حقيقة المنهج- في إنكار المنكر وأثره ويغفل المسلمون هذا الواجب فيتركون الفاسق أو الفاجر ومرتكب المنكر فلا ينكرون عليه إما خوفًا أو طمعا إذا كان من ذوي المناصب الثراء، أو يتركونه استصغارا لشأنه واستهتارا بعواقب الأمور أو استهانة بفعلته يظنون أنه شخص واحد وأنه لن يؤثر فعله ذلك في المجتمع وينسون أنه فرد؛ ولكنه في نفس الوقت عضو من أعضاء المجتمع وأن فعله هذا سينتقل بطريق العدوى لآخر وآخر، وإن في المجتمع غيره أيضا يفعلون مثله وهم آحاد ويستهان لهم أو بفعلتهم ولكن في مجموعهم يكونون كثيرا. وهكذا حين فجر أول فاجر وفسق أول فاسق وتركه الناس ولم يأخذوا على يديه فغرق وغرق كل من في السفينة معهم[2]

والمثال لذلك واضح لقارئه في تاريخنا الإسلامي حيث نرى كيف كان مجتمع الأمة الإسلامية مجتمعا فاضلاً صالحا مثاليا عندما قام أفراده بهذا الواجب ونرى ما حل بهم عندما أهملوا هذا الواجب وغفلوا عنه.

فالإسلام جاء على حين فترة من الرسل، والناس في ضلالة عمياء وجهالة جهلاء، فلا حدود ولا قيود ولا أخلاق، ولا نظام ولا رحمة بل ولا إنسانية ، فلما صدع الرسول ρ بأمر ربه ودعا إلى الحنيفية السمحة ودعا إلى مكارم الأخلاق والرحمة، للإنسانية كلها لإنقاذها من وهدتها وإخراجها من الظلمات إلى النور فأعرض المتكبرون والمتجبرون والباغون في الأرض ووقفوا في وجهه، سدا منيعا؛ ولكنه ρ أصر على أداء رسالته فاستجاب له في أول الأمر قلة مستضعفة تعرضوا لأصناف الأذى والتعذيب ولكن هؤلاء القلة ظلوا يتكاثرون ويتزايدون باجتماع اللاحق مع السابق وبتعاضد وتساند الأقوياء مع الضعفاء وتعاطف وتراحم الكبار مع الصغار حتى كونوا لأنفسهم مجتمعا صغيرا له

(١) سورة الأعراف، آية ١٦٥- ١٦٦
(٢) قبسات من الرسول - محمد قطب – تحت عنوان سفينة المجتمع – ص ١٤٨

سماته وعلاماته، الذين وصفهم ا –عزوجل- بقولـه: [كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ] (١)

فكونوا أمة قوية البناء متماسكة صلبة متضامنة، وأمدهم ا –تعالى- بفيض مـن عنده فأصبحوا كثرة بعد قلة وعزة بعد ذلة وكونوا لأنفسهم أول دولة إسلامية فريدة مـن نوعها لم يشهد التاريخ لها مثيلاً، ولم يستطع الفلاسفة والمفكرون أن يوجـدوا مثلهـا ولا حتى في خيالهم؛ بل إنها فاقت المدينة الفاضلة التي كانوا يحلمون بها؛ فأعطونا نموذجـا رائعا للمجتمع المثالي الفاضل الرائع، المجتمع الصالح القوي المعطاء، واستطاعوا إلـى جانب ذلك أن ينشروا الحق والعدل، وينشروا الإسلام في كل مكان؛ حتى أنهـم فتحـوا نصف العالم في نصف قرن، وفتحوا في ثمانين عاما ما لم يفتحه الرومان فـي ثمانمائـة عام، كما قال قادة الحروب الحديثة الذين لا زالوا يبحثون فـي أسـرار قـوة المـسلمين وسرعة انتشار الدين الإسلامي مع أنهم أقل من عدوهم في العدد والعتاد.

فمما روى **ابن قتيبة الدينوري** في كتابه عيون الأخبار" لما قدمت الروم منهزمـة على هرقل وهو بأنطاكية، فدعا رجالاً من عظمائهم فقال: ويحكم! أخبروني مـا هـؤلاء الذين تقاتلوهم؟ أليسوا بشراً مثلكم؟ قالوا: بلى. يعني العرب. قال: فأنتم أكثر أم هم؟ قالوا: بل نحن أكثر منهم أضعافًا في كلّ موطن. قال: ويلكم! فما بالكم تنهزمون كلّما لقيتموهم؟ فسكتوا، فقال شيخ منهم: أنا أخبرك أيها الملك من أين تؤتون. قال: أخبرنـي. قـال: إذا حملنا عليهم صبروا وإذا حملوا علينا صدقوا، ونحن نحمل عليهم فنكذب، ويحملون علينا فلا نصبر. قال: ويلكم فما بالكم كما تصفون وهم كما تزعمون؟ قال الشيخ: ما كنت أراك إلا وقد علمت من أين هذا؟ قال له: من أين هو؟ قـال: لأن القـوم يـصومون بالنهـار ويقومون بالليل، ويوفون بالعهد، ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكـر ولا يظلمـون أحدا ويتناصفون بينهم، ومن أجل أنّا نشرب الخمر، ونزني، ونأكل الحرام، وننقض العهد ونغتصب، ونظلم ونأمر بما يسخط اللّه، وننهى عما يرضي اللّه، ونفسد في الأرض. قال: صدقتني وا ، واللّه لأخرجن من هذه القرية؛ فما لي في صحبتكم خير، وأنتم هكذا "(٢)

---

(١) سورة آل عمران، آية: ١١٠
(٢) عيون الأخبار لابن قتيبة " كتاب الحرب، ص ٧٧

وهذا النص خير شاهد على ما قلت آنفًا- فقد كشف عن سر قوة الأمة الإسلامية، وسر ضعفها، وعدد بعض الفضائل التي تدخل تحت مفهوم المعروف، وبين أنهـا سـبب صلاح أمة الإسلام، وسر بقائها، وعدد بعض الرذائل التي تدخل تحت مفهوم المنكر وبين أنها سبب ضعف أمة الروم وتفككها، وسر فنائها وإن فساد أمة الروم إنما كـان لتفـشي المنكرات فيما بينهم.

وهكذا رأينا كيف تلقى المسلمون الأوائل آيات القرآن وفهمـوا مـراد ا منهـا؛ فطبقوا منهج الدعوة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؛ فتكونت مـنهم وبهـم الأمـة الإسلامية التي يريدها ا المتميزة في طبيعتها وحركتها القوية المتينة التي استطاعت أن تكافح كل قوى الشر وتنتصر عليها وتعلم الناس الحق والخير والعدل وأن تـدلهم علـى طريق الهدى والنور وتعطيهم المعاني الإنسانية الصحيحة، فكانت مثال المجتمع الـصالح الذي ينتقل من خير إلى خير لتضافر الطاقة وتعاونها في سبيل الإصلاح وفـي القـضاء على الفتن والمنكرات[1]، وما فتئوا يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر لا تأخذهم فـي ا لومة لائم حتى أن أحدهم كان يقول لعمر بن الخطاب ρ وهو الخليفة " اتق ا " فيرمقه أحد الحاضرين بنظرة لائمة فيقول عمر بن الخطاب-رضي ا عنه- : " لا خير فـيكم إن لم تقولوها ولا خير فينا إذا لم نسمعها" دينهم بينهم النصيحة، ينكرون المنكر أينما كان وحتى في عهد معاوية الذي كان عهد الخلافات والفتن، كانوا يغلظون له القول في إنكار ما يرونه منكرا.[2]؛ ولذا ظهرت آثار منهج الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في أمـن وصلاح المجتمع بينهم واضحة جلية، وهذا ما نجده أيضا في عهد عمر بن عبد العزيز- رضي ا عنه- حيث نرى صورة جميلة لتطبيق هذا الواجب؛ نجد أن عمـر بـن عبـد العزيز كان يأمر أحد العلماء بالجلوس إلى جواره ويقول له:" لاحظني إذا تكلمـت؛ فـإن رأيتني نطقت باطلاً أو حكمت بغير حق، فارمز لي بما يشير إلـي فـإن لـم أسـتجب لإشارتك، فقم وخذ بتلابيبي وشدني إليك وهزني هزا عنيفًا وقل لي ماذا تفعل يـا عمـر، اتق ا " هكذا كانوا يتناهون ويتآمرون، ثم ضعف الأخذ بمنهج الأمر بالمعروف والنهـي عن المنكر بين الناس بانقراض الرعيل الأول وبموت أكثر الصحابة، وبعـد أن فتحـت

(١) مناهج العلماء في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر- فاروق السامرائي – ص ٢٥٥
(٢) الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر- فاطمة نصيف ص ٥٢

عليهم كنوز الأرض فانشغلوا بجمع الأموال ومالوا إلى الدنيا وتحققت نبوءة الرسـول ρ حين قال:" فوا ما الفقر أخشى عليكم ولكن أخشى عليكم أن تبسط علـيكم الـدنيا كمـا بسطت على من كان قبلكم فتنافسوها كما تنافسوها وتهلككم كما أهلكتهم"[(١)].

فاهتموا بشهواتهم واتبعوا أهواءهم حتى ترفوا وبلغ الترف والبذخ مداه فغفلوا عـن واجبهم وأهملوه بل أخذوا يتجاهلونه كلما تعارض مع مصالحهم الشخصية.

وكان من أسباب ترك المسلمين لهذا الواجب وخاصة العلمـاء اسـتبداد الملـوك والأمراء من بني أمية ومن سار على طريقهم من بعدهم، وكان أول أميـر أظهـر هـذه الفتنة، فتنة إسكات الحق عبد الملك بن مروان؛ فقد أعلن ذلك جهرا إذ قال علـى المنبـر يوما:" من قال اتق ا ضربت عنقه " ومن هنا نستطيع أن نقول: إن الأمة الإسلامية قـد أخذت خط الانحراف من ذلك التاريخ وأن ذاك اليوم يعد بداية عهد تهاون المسلمين بهذين الواجبين اللذين هما أفضل مزايا المسلمين في دينهم ودنياهم بعد الإيمان بـا –تعـالى- ولما أهملوا منهج الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر شاعت المنكرات وتفـشى الـشر وانتشر الفساد وانتصر الباطل، وضعفت الأمة الإسلامية وأصابها الوهن وتفرق المسلمون شيعا وأحزابا وتنازعتهم الأهواء وفرقتهم الفتن العشواء وكادت تحصد الأخلاق فأصبحوا أمة غير الأمة التي أرادها ا بالشروط والمواصفات التي ذكرها لخيرية هـذه الأمـة[(٢)] وهو القيام بواجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والأخذ بمنهجه، وحتـى أصـبح المنكر معروفًا والمعروف منكرا وأصبح الآمر بالمعروف والناهي عن المنكر يتلمس كل سبيل من سبل اللين والحسنى واليسر ومع ذلك يضيق عليـه الخنـاق، ولا يجـد أمامـه الطريق الذي ييسر عليه النطق به على رشد وهدى، وحتى أصـبح يعـيش بـين أهلـه وجيرانه، وأبناء عشيرته ومجتمعه كالغريب، وصدق رسول ا ρ قال: " بـدأ الإسـلام غريبا وسيعود غريبا كما بدأ فطوبى للغرباء- وفي رواية- قيل ومن الغرباء يا رسـول ا ، قال: الذين يصلحون إذا فسد الناس"[(٣)].

(١) أخرجه الترمذي، كتاب: صفة القيامة والرقائق والورع، باب: حديث والله ما الفقر أخشى عليكم، ص ٥٦١- رقم ٢٤٦٢
(٢) الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر – فاطمة عمر نصيف ص ٥٣
(١) أخرجه مسلم، كتاب: الإيمان، باب: بيان أن الإسلام بدأ غريبًا - ج١ ص ٧٤ – رقم ٣٧٢

فهذا الصنف وعدهم الرسول ρ بعظيم المثوبة وجزيل الأجر حين قال:" فطـوبى للغرباء" سواء كان هؤلاء الغرباء على عهده أم جاءوا آخر الزمان تشجيعا لهم على أداء الواجب لأن غربتهم وفساد المجتمع لا يعفيانهم من هذا الواجب بل على المسلم أن يؤدي هذا الواجب مهما كانت الظروف وحتى يخرج الأمر من بين يديه ويحتاج إلى الصبر في كل ذلك، وهذا ما يبينه الحديث الشريف فقد جاء من حديث أبي ثعلبـة الخـشني قـال: " سألت رسول ا ρ عن هذه الآيـة: [يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ عَلَيۡكُمۡ أَنفُسَكُمۡۖ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهۡتَدَيۡتُمۡ] [1] فقال: " بل ائتمروا بالمعروف، وتناهوا عن المنكر، حتى إذا رأيت شحا مطاعا، وهوى متبعا، ودنيا مؤثرة، وإعجاب كل ذي رأي برأيه؛ فعليـك بخاصـة نفسك، ودع عنك العوام. فإن من ورائكم أيام [الصبر] الصبر فيهن مثل القبض علـى الجمر، للعامل فيهن أجر خمسين رجلاً يعملون مثل عمله " قلت: يا رسـول ا ، أجـر خمسين منهم ؟ قال: أجر خمسين منكم[2]

كل هذا الأجر العظيم حتى تستمر الدعوة إلى ا وحتى تستمر الدعوة إلى الأخـذ بمنهج الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والعمل به حتى تقوم الساعة لأن فـي ذلـك انتصارا وسعادة للإنسانية. وإن دل هذا على شيء فإنما يدل على أهميـة الأخـذ بهـذا المنهج ومدى أثره في أمن وصلاح الفرد وبقاء المجتمعات وتقدمها وازدهارها.

(١) سورة المائدة، آية: ١٠٥

(٢) أخرجه الترمذي – كتاب تفسير القرآن، باب: ومن تفسير سورة المائدة، قال أبو عيسى: حديث حسن غريب، وضعفه الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة- المجلد الثالث - رقم ١٠٢٥

الفصل الرابع

مجالات الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وأثرها في تحقيق الأمن والجهات الرسمية التي تتولى ذلك في المملكة العربية السعودية

وفيه مبحثان

المبحث الأول:

مجالات الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وأثرها في تحقيق الأمن

المبحث الثاني:

الجهات الرسمية التي تتولى مهام تحقيق الأمن ودورها في ذلك من خلال القيام بواجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

المبحث الأول:

مجالات الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وأثرها في تحقيق الأمن

ويشتمل على أربعة مطالب

المطب الأول: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في مجال الإيمان بالله وتوحيده وأثره في تحقيق الأمن

المطلب الثاني: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في مجال العبادات وأثره في تحقيق الأمن

المطلب الثالث: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في مجال الأخلاق والسلوك وأثره في تحقيق الأمن

المطلب الرابع: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في مجال المعاملات وأثره في تحقيق الأمن

المطب الأول:-

الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في مجال الإيمان بالله وتوحيده وأثره في تحقيق الأمن

يقول ا Y : [كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ] (١) ويقول Y : [وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى ٱلْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ ۚ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ] (٢)

ويقول الرسول ρ :" من رأى منكم منكرا فليغيره بيده فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان" (٣)

أوجب ا – سبحانه وتعالى- الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وجعله فـرض كفاية على الأفراد نظرا لأهمية الأثر الذي يتركه في المجتمع.

ووصف –سبحانه وتعالى- أمة محمد بأنها خير الأمم لكونهـا تـأمر بـالمعروف وتنهى عن المنكر لأن تطبيق ذلك المبدأ يجعل كل فرد يسهم في بناء العقيدة الـصحيحة، ويحقق التوحيد الخالص ؛ ولذلك فإن أول ما ينبغي الحرص عليه فـي جانـب الأمـر بالمعروف والنهي عن المنكر؛ هو تحقيق توحيد ا ، وتوحيد ا هو إفراد ا بالعبـادة؛ ويكون ذلك بأمر الناس بعبادة ا وحده، ونهيهم عن عبادة غيره ؛ فإن من حقق هذا الأمر حصل له الأمن في الدنيا والآخرة قال –تعالى-:[ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَلَمْ يَلْبِسُوٓا۟ إِيمَٰنَهُم بِظُلْمٍ أُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلْأَمْنُ وَهُم مُّهْتَدُونَ] (٤)

ومن سعى بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لإرشاد الخلق إلى توحيد الخالق- سبحانه- فقد أسهم في بناء المجتمع بناء صحيحا؛ يمنع فيه تفشي وانتشار الفساد، والإثـم والرذيلة، ويأمر بأعمال البر والخير والفضيلة.

(١) سورة آل عمران،آية:١١٠
(٢) سورة آل عمران،آية: ١٠٤
(١) أخرجه مسلم في كتاب الإيمان ، باب: كون النهي عن المنكر من الإيمان - ص ٤٢ – رقم ١٧٧
(٢) سورة الأنعام، ية: ٨٢

ومن هنا يمكن أن نعتبر مبدأ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من المبادئ التي تكفل حماية وأمن المجتمع على عقيدته وتحقق له الأمن والاستقرار في دينه ودنياه.(١)

كما أن الإيمان با لازم من لوازم التوحيد فلا يتحقق كمال التوحيد إلا بالإيمـان الخالص رب العالمين، والإيمان بوجوده ووحدانيتـه وألوهيتـه وصـفاته، والإيمـان بملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر والقدر خيره وشره.(٢)

فهو تصديق ينبع من القلب، وقول يعبر بصدق وإخلاص عن هذا التصديق الـذي وقر في القلب، وعمل يمتد خيره ونفعه ليشمل فروع الحياة كلها ويتناول المجتمـع كلـه، دون تمييز أو تفرقه.

ومن هنا كان حرص الشريعة الإسلامية على تعميق الإيمان في نفوس أتباعها، لما له من أثر كبير في حياة صاحبه، فالإيمان با يشعر صاحبه بأن ا ربه يعرفه ويراقب أفعاله، وسيحاسبه على كل صغيرة وكبيرة، فعندئذٍ يتقي الرذائل ويسارع في الخيـرات، والإيمان بالملائكة يجعله يستحيي من معصية ا لعلمه أن الملائكة معه ترافقه وترعـاه وتحصي أعماله، والإيمان بالكتب يجعله يعتز بكلام ا ويتقرب إليه بتلاوة كلامه، ويشعر بأن الطريق الوحيد إلى ا هو اتباع ما جاء في الكتب التي أنزلها، والتي نسخها القـرآن الذي جاء مهيمنًا عليها ومصدقًا لها، والإيمان بالرسل يجعله يأنس بأخبـارهم وسـيرهم ولاسيما سيرة نبينا محمد ρ ويتخذ منهم قدوة وأسوة حسنة في الحياة، والإيمـان بـاليوم الآخر ينمي في نفسه حب الخير ليلقى ثوابه في الجنة، فالمؤمن دائم الشوق إلـى الجنـة وظلالها ونعيمها، ويسارع في الخيرات لعله يصل إليها كما أن الإيمان باليوم الآخر يجعله يكره الشر ويتجنب الفواحش خشية من نار جهنم التي تفزع المؤمن وتخيفه كلمـا سـمع ذكرها، وهنا ينمو عند المؤمن شعور المراقبة وشعور المحاسبة وينعكس هذا على سلوكه بأحسن الآثار الطيبة، والإيمان بالقدر يجعل نفس المؤمن لا تخاف ما أصابها ولا ترجو ما سوى ا ولا تطمع إلا با ، وتزهد في الدنيا ولا تبالي بالموت"(٣)

(٣) الوقاية من الجريمة في الشريعة الإسلامية – علي الكواري ص ٦٣
(٤) الإرشاد إلى دليل الاعتقاد – صالح الفوزان - ص ٢٦
(١) أهمية الإيمان وآثاره في بناء الفرد والمجتمع – محمد زنجير ص ١٢٤- و أصول التربية الإسلامية وأساليبها النحلاوي ص ٧٢-٩٥

إذن فلكل ركن من أركان الإيمان أثر عظيم في تحديد فكر الإنـسان وتـصوراته، وتهذيب سلوكه وتصرفاته، مما ينعكس أثره على المجتمع؛ فيحفظ لهم أمـنهم وسـلامتهم ويوفر لهم الطمأنينة والاستقرار، والناس بدون إيمان يصبحون كوحوش في غابة الحيـاة تسيطر عليهم الأنانية ويحكمهم حب الذات وتوجههم المطامع، ومن ثم يفتقـدون الأمـن والطمأنينة والاستقرار.

فالإيمان يحمي صاحبه من الوقوع في المهالك، وينمي فيه روح المراقبـة للقـادر الذي يعلم السر وأخفى، ويسمو بإنسانيته عن مواطن الرذيلة والانحـراف؛ لأن المـسلم يراقب ربه قبل أن يراقب القانون، ويخاف من ا –جل وعلا- أشد من خوفه من رجال الحسبة أو الأمن، ويخشى عقاب الآخرة أشد من عقاب الدنيا.(١)

إن تحقيق الأمن من خلال الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في جانب الإيمـان با وتحقيق توحيده لهو من أهم ما يميز هذا الدين الإسلامي عن غيره.

يقول الدكتور **يوسف القرضاوي** في كتابه الإيمان والحياة :" أن الـدكتور "كـارل يونج" أحد الأطباء النفسيين أستشير خلال الأعوام الثلاثة الماضية، وعرض عليه أشخاص من مختلف شعوب العالم المتحضرة وعالج مئات من المرضى فلم يجد مشكلة واحدة من مشكلات أولئك الذين بلغوا منتصف العمر- أي الخامسة والثلاثون أو نحوها- لا ترجـع أساسها إلا لافتقادهم للإيمان وخروجهم عن تعاليم الدين لأنهم حرموا سكينة النفس التـي يجلبها الدين، ولم يبرأ واحد من هؤلاء المرضى إلا حين استعاد إيمانه واستعان بـأوامر الدين ونواهيه على مواجهة الحياة "(٢)أ.هـ.

ولهذا فإن توحيد ا والإيمان به يؤثر على سلوك الفرد وطبيعتـه، ويحقـق لـه السعادة الأبدية والأمن الدنيوي.

(١) منهج الإسلام في مكافحة الجريمة - الجربوي، ص ٦٨
(٢) الإيمان والحياة - يوسف القرضاوي - ص ٣٦٠

وإذا تمكن الإيمان في قلب الفرد فإنه يجعل منه خلقًا جديدا، يهذب سلوكه، وينقيه من الشوائب، ويجعله سمحا متسامحا محبا للخير لنفسه ولمجتمعه، نابذًا أعمال الفسق والرذيلة.

يقول المصطفى ρ :" لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن."[1] ؛ فالإيمان الحقيقي هو الذي يردع الإنسان حتى من مجرد التفكير في ارتكاب المنكر؛ فلا يقدم المؤمن الصادق على ارتكاب المنكر، وكيف يعصي الإنسان من أحب ويعلم أنه مطلع عليه في سره وجهره. وهذا الأمر الذي لم تكتشفه الأنظمة الغربية بكل علمها وفلسفتها وقوانينها الجنائية والاجتماعية. والشريعة الإسلامية تعالج الجريمة من خلال الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر علاجا ربانيا فريدا من نوعه؛ حيث بدأت تعالج الإثم والمعصية وهي داخل القلب قبل خروجها وتحاول القضاء عليها وهي في مهدها.

ولا أوضح تعبيرا من قوله ρ مبلغا عن رب العزة:" إذا هم عبدي بسيئة فلا تكتبوها عليه؛ فإن عملها فاكتبوها سيئة، وإذا هم بحسنة فلم يعملها فاكتبوها حسنة فإن عملها فاكتبوها عشرا"[2] ، ويقول النبي ρ:" إن الله تجاوز عن أمتي ما حدثت به نفسها ما لم تعمل أو تكلم"[3]

لهذا فأثر الإيمان في مقاومة المنكر قبل حدوثه بالغ الأهمية فهو يوقظ الضمير، ويشعله ويجعله دائما مراقبا للسلوك محذرا الفرد بما سيلقاه من عقاب وينهاه عن مقارفة المنكر، وهو بذلك يحاول القضاء على النية الخفية، التي تحاك داخل الصدر قبل ظهور السلوك والنتيجة؛ بل يحرمها ويعتبرها أمرا مكروها؛ ولهذا يقول النبي- صلى الله عليه وسلم- مشيرا إلى ذلك؛ :" والإثم ما حاك في صدرك وكرهت أن يطلع عليه الناس" [4]؛ وذلك لأنه مناف للأخلاق الطيبة ومكارم العادات.

(٣) أخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: بيان نقصان الإيمان بالمعاصي – ص ٤٥ – رقم ٢٠٢- وأخرجه البخاري في صحيحه في كتاب: الأشربة، باب قول الله –تعالى- " إنما الخمر والميسر والأنصاب رجس " ص ٩٩١ – رقم ٥٥٧٨
(١) أخرجه مسلم، في كتاب: الإيمان، باب: إذا هم عبدي بالحسنة – ص ٦٨ رقم ٣٣٤
(٢) أخرجه مسلم ، كتاب: الإيمان، باب: تجاوز الله عن حديث النفس والخواطر ص ٦٧ – رقم ٣٣٢
(٣) أخرجه مسلم ، كتاب: البر والصلة، باب : تفسير البر والإثم – ص ١١٢٠ – رقم ٦٥١٦ – وأخرجه الترمذي، كتاب: الزهد ، باب: ما جاء في البر والإثم، ص ٥٤٤ – رقم ٢٣٨٩

وبتتبع الكثير من القضايا تجد أن مرتكبيها يقومون بعملية الاعتراف وبتقديم أنفسهم طواعية إلى أجهزة القضاء؛ وذلك بوحي من ضميرهم الذي لم يهدأ ولم يسكن؛ بل يطالب بعقاب الذات.[١]

إن دور الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر هو إيقاظ همم الناس للإيمان با ، ونهيهم عن مخافة غير ا وأن ا مطلع عليهم، عالم بما يسرون وما يعلنون. قـال Y :[يَعۡلَمُ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ وَيَعۡلَمُ مَا تُسِرُّونَ وَمَا تُعۡلِنُونَۚ وَٱللَّهُ عَلِيمُۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ] **(٢)** ويقول – تعالى- في ذلك أيضا:[أَلَمۡ تَرَ أَنَّ ٱللَّهَ يَعۡلَمُ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلۡأَرۡضِۖ مَا يَكُونُ مِن نَّجۡوَىٰ ثَلَٰثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمۡ وَلَا خَمۡسَةٍ إِلَّا هُوَ سَادِسُهُمۡ وَلَآ أَدۡنَىٰ مِن ذَٰلِكَ وَلَآ أَكۡثَرَ إِلَّا هُوَ مَعَهُمۡ أَيۡنَ مَا كَانُواْۖ ثُمَّ يُنَبِّئُهُم بِمَا عَمِلُواْ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِۚ إِنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَيۡءٍ عَلِيمٌ] **(٣)**

وفي هذا **يقول الغزالي**:"إن الإيمان قوة عاصمة عن الدنايا، وطاقة يحرك بها الإنسان فيطارد بها الجريمة من نفسه ومجتمعه، وليس الإيمان مفهوما معينا ساكنًا فـي ضـمير راقد، أو في قلب حاقد؛ ولكن هو طاقة يتحرك بها الإنسان ويؤثر في مجتمعه"[٤]أ.هـ

إن مجرد معرفة الإنسان بأن ا يعلم ما توسوس به نفسه وهو أقرب إليه من حبل الوريد إنما هو رادع قوي لعدم ارتكاب الجريمة؛ ولكن بطبيعة الحال الإيمـان درجاتـه متفاوته من إنسان إلى آخر يزيد بالطاعات وينقص بالمعاصي.

فالإنسان حين يرتكب أي جريمة فإنه يكون في حال من ضعف الإيمـان؛ بحيـث يتناقص إلى درجة شديدة؛ فيرتكب الجريمة حتى إذا رجع وتاب فإن إيمانه يعود ويزيد[5]

يقول الرسول ρ :" إذا زنى الرجل خرج منه الإيمان وكان عليه الظلة، فإذا انقطع رجع إليه الإيمان"[١]

(٤) مكافحة الجريمة- البشر ص ٨١-٨٢
(١) سورة التغابن، آية: ٤
(٢) سورة المجادلة، آية: ٧
(٣) أثر الإيمان في مكافحة الجريمة- أبحاث الندوة العلمية في المركز العربي للدراسات الأمنية بالرياض– محمد الغزالي - ص ٧
(٤) الفتاوى- ابن تيمية – ٧/ ٦٧٣ بتصرف

ومن هنا يتبين لنا أثر الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في جانب الإيمان بالله؛ وكيف يحقق الأمن، وكيف أنه يقضي على المنكرات في مهدها، ويهذب سلوك الإنسان بالترغيب والترهيب، ويتضح لنا أن قوة الإيمان تقف حاجزا للإنسان عن ارتكاب المنكر وتعتبر السياج الأول؛ فإذا تخطاه كان أقرب إلى ارتكاب المنكر؛ فإن كان إيمانه ضعيفًا تصبح إمكانية ارتكاب المنكر أكبر بعد تفاعلها بالعوامل الاجتماعية والاقتصادية الأخرى، وإن كان إيمانه قويا قام بردعه وزجره عن ارتكاب المنكر.

وإذا أردنا أن نرى أثر الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في تحقيق الأمن فما علينا إلا أن نعمق الإيمان لدى المسلمين على كافة مستوياتهم وأعمارهم.

وخلاصة القول أن تحقيق التوحيد والإيمان بالله وملائكته ورسله واليوم الآخر والإيمان بالقدر خيره وشره يجعل الفرد مؤمنًا، وإذا تحقق إيمان العبد ورسخ في قلبه كان لذلك من الآثار الكريمة والعواقب الحميدة ما تصفو به حياته وينعم بها في خاصة نفسه، ومن ثم مجتمعه، ومن هذه الآثار الطيبة ما يلي:

١- أن الإيمان يولد وينمي لدى صاحبه الرغبة والإقبال على العمل الصالح، فالمؤمن كلما ازداد معرفة بالله تعالى، ازداد قربا من الله، ودنوا من جانبه -تعالى-، فيكون دائم الصلة بربه يستمد منه العون والتسديد، فيسعى فيما يقربه ويدنيه من ولي نعمته وملاذه، وهو الله -تعالى-، ومن هنا يتزود بالأعمال الصالحة؛ فالمؤمن كلما زادت معرفته وقربه من الله زادت أعماله الصالحة مصداقا لقوله ρ :" الإيمان يزيد وينقص"، ومحبة الله تستلزم الأعمال الصالحة؛ ولذلك قال الله -عزوجل-:[وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَشَدُّ حُبًّا لِّلَّهِ] (٢)

٢- أن الإيمان الصادق، والعقيدة الصحيحة النقية، تورث في قلب المؤمن الطمأنينة والراحة النفسية، وتمنحه الهدوء والسكينة، فيخلص من حالات الاضطراب والتشتت والقلق والنزعات المنحرفة التي هي من أبرز عوامل الجريمة، فالإيمان بالله

(٥) أخرجه أبو داود – كتاب السنة- باب: الدليل على زيادة الإيمان ونقصانه – ص ٦٦٢- رقم ٤٦٩٠
(١) سورة البقرة، آية: ١٦٥

تعالى وذكره، والاطمئنان إليه يذهب الهم والحزن والوحشة؛ فيحل مكانها السعادة والسكينة والطمأنينة، كما قال ا -تعالى-:[ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَتَطۡمَئِنُّ قُلُوبُهُم بِذِكۡرِ ٱللَّهِۗ أَلَا بِذِكۡرِ ٱللَّهِ تَطۡمَئِنُّ ٱلۡقُلُوبُ] (١)

٣- أن الإيمان يروض النفس الإنسانية، ويكسبها قوة وعزما يعينها على مجابهة الشهوات ويساعدها على الاستقامة والسلوك المنضبط، وأن يسلك طريق الرشاد، فالإنسان إذا لم يكن مؤمنًا جمحت به نفسه وأهلكه هواه وشهواته؛ فتردى في حمأة الرذيلة، وصار همه شهواته ونزواته، وإشباع غرائزه، فلا يكاد ينتهي من جريمة حتى يبدأ بأخرى، فالإيمان يزكي النفس الإنسانية ويمسك بزمامها، ويلجمها بلجام التقوى ويقودها إلى الخير والفضيلة حتى لا تتردى في مستنقع الرذائل والمعاصي فتخيب وتهلك.(٢)

٤- الإيمان يبعث على الحياة، ويوقظ الضمير، وهما الأصل في الابتعاد عن كل انحراف واقتراف لأي جريمة أو سلوك منحرف، فالحياء لا يأتي إلا بخير، ويمنع صاحبه من ارتكاب المعاصي والجرائم والفساد، وكما في الحديث:" والحياء شعبة من شعب الإيمان"(٣)

فالحياء جزء من الإيمان ومنبعث منه ونابع عنه.(٤)؛ لذا نجد أن الأوامر الإلهية قد تواردت بين النهي عن الإشراك با ، وضرورة تحقيق الإيمان، وسلوك الصراط المستقيم، وأن ثمراته هي الابتعاد عن الفحشاء والمنكر، وأن هذا من صفات المؤمنين الصادقين في إيمانهم فهناك تلازم وثيق الصلة بين الإيمان والتوحيد من جهة، وبين الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من جهة أخرى.(٥)

---

(٢) سورة الرعد، آية: ٢٨
(١) دور السياسة الجنائية في تحقيق الأمن الأخلاقي – خالد الشافي ص ١٨٩
(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان ، باب: بيان عدد شعب الإيمان وفضيلة الحياء – ص ٣٨ – رقم ١٥٢
(٣) انظر المزيد من الإيضاح حول ذلك: مكافحة الجريمة في المملكة العربية السعودية، خالد سعود البشر، ومنهج الإسلام في مكافحة الجريمة – عبد الرحمن الجربوي – ص ١٩٢
(٤) الشريعة الإسلامية ودورها في مقاومة الانحراف ومنع الجريمة، محمد أحمد الصالح – ص٩٢ بتصرف يسير

المطلب الثاني:-

الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في مجال العبادات وأثره في تحقيق الأمن:

قـــال ا –تعـــالى-:[وَٱلۡمُؤۡمِنُونَ وَٱلۡمُؤۡمِنَٰتُ بَعۡضُهُمۡ أَوۡلِيَآءُ بَعۡضٖۚ يَأۡمُرُونَ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَيَنۡهَوۡنَ عَنِ ٱلۡمُنكَرِ وَيُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤۡتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَيُطِيعُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓۚ أُوْلَٰٓئِكَ سَيَرۡحَمُهُمُ ٱللَّهُۗ إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٞ] [(١)] وقال-تعالى-:[ٱلَّذِينَ إِن مَّكَّنَّٰهُمۡ فِي ٱلۡأَرۡضِ أَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَمَرُواْ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَنَهَوۡاْ عَنِ ٱلۡمُنكَرِۗ وَلِلَّهِ عَٰقِبَةُ ٱلۡأُمُورِ][(٢)]

وعن حذيفة τ عن النبي ρ قال:" والذي نفسي بيده، لتأمرن بالمعروف، ولتنهـون عن المنكر أو ليوشكن ا أن يبعث عليكم عقابا منه ثم تدعونه فلا يستجاب لكم" [(٣)]

أوجب ا -سبحانه وتعالى- الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وجعلـه فـرض كفاية على الأفراد نظرا لأهمية الأثر الذي يتركه في المجتمع، ووصف –سبحانه وتعالى- أمة محمد ρ بأنها خير أمة أخرجت للناس لكونها تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر؛ لأن تطبيق ذلك المبدأ يجعل كل فرد يسهم في بناء المجتمع بناء صحيحا وسليما يمنـع فيـه تفشي وانتشار الفساد والإثم والرذيلة ويأمر بأعمال البر والخير والفضيلة.

---

(١) سورة التوبة، آية: ٧١

(٢) سورة الحج، آية: ١١١

(٣) أخرجه الترمذي ، أبواب الفتن، باب: ما جاء في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر- ص ٤٩٨ – رقم ٢١٦٩وحسنه الألباني في صحيح سنن الترمذي.

فمبدأ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في جانب العبادات من المبادئ التي تكفل تحقيق الأمن للفرد والمجتمع.

وإذا لم يتم تطبيق هذا المبدأ؛ فإن مآل المجتمع إلى الفساد وانتشار الجريمـة وقـد يعذب ا المجتمع بأكمله عند تعطيل ذلك المبدأ ويجازي الصالحين منهم لعـدم إنكـارهم للمنكر ويصبحون مشتركين معهم في الإثم؛ لأنهم رأوا المنكر ولم يمنعوه.

وإذا كانت العبادة بمفهومها العام تتناول ما جاء في دين ا -تعالى- مـن أمـر و نهي، فإن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على الناس في مجال العبادة يعني أمـرهم بالامتثال لأوامر ا واجتناب نواهيه في كل شأن من شؤون الحياة. وهـذه العبوديـة إذا تحققت فإن لها آثارا عظيمة في الوقاية من الجريمة وتحقيق الأمن من جهة، وتربية الفرد المسلم على الخير والصلاح من جهة أخرى ولذلك نجد أن العبادات تحمل الناس على فعل الخير وترك المنكر وعندما ننظر إلى سيرة الصحابة –رضـوان ا علـيهم- نجـد أن تطبيقهم لشعائر ا - تعالى- من صلاة وزكاة وصيام وحج ونحوها من الشعائر التعبديـة واقع ملموس، مما يدل على قوة الاحتساب في مجال العبادات في ذلك العـصر. قـال –تعــالى-: [ٱلَّذِينَ إِن مَّكَّنَّـٰهُمۡ فِي ٱلۡأَرۡضِ أَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَمَرُواْ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَنَهَوۡاْ عَنِ ٱلۡمُنكَرِۗ وَلِلَّهِ عَـٰقِبَةُ ٱلۡأُمُورِ][1]، فا Y قرن هذه الـشعائر التعبديـة بـالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مما يدل على وجوب القيام بها، ونهى عـن كـل تقـصير بفعلها.

وهكذا فإنه متى وجد الأمر والنهي، وكان للقائمين به صلاحية وتشجيع في محاسبة المقصر، فإن شعائر ا –تعالى- ستحظى بالتطبيق. ومتى ما أُهمل هـذا الجانـب ولـم يحصل للقائمين فيه دعم ولا تشجيع فإن ذلك ينتج عنه التفريط، والتقصير في شـعائر ا –تعالى-[2] ، وحين تطبق شعائر ا –تعالى-، فإن لكل شعيرة منها آثارهـا الملموسـة، وثمارها الطيبة في تحقيق الأمن وتربية النفس البشرية ووقايتها من الوقوع في المنكرات،

(١) سورة الحج، آية: ٤١
(٢) الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر – المسعود- ٢/٢٥٩- ٢٦٣

وقد عبر **شيخ الإسلام ابن تيمية** عن العبادة فقال:" العبادة هي اسم جامع لكل ما يحبـه ا ويرضاه من الأقوال والأعمال الباطنة والظاهرة كالصلاة والزكاة والـصيام والحـج، وصدق الحديث، وأداء الأمانة، وبر الوالدين وصلة الأرحام، والوفاء بـالعهود، والأمـر بالمعروف والنهي عن المنكر، والجهاد للكفار والمنافقين والإحسان إلى الجـار واليتـيم والمسكين وابن السبيل والمملوك من الآدميين والبهائم، والدعاء والذكر والقراءة وأمثـال ذلك من العبادات. وكذلك حب ا ورسوله، وخشية ا ، والإنابة إليه، وإخلاص الدين له، والصبر لحكمه، والشكر لنعمه، والرضا بقضائه، والتوكـل عليـه، والرجـاء لرحمتـه، والخوف من عذابه، وأمثال ذلك هي من العبادة .[1] وهذا هو المعنـى العـام للعبـادة وأساسها المحبة والخضوع.

لذا فالعبادة تعني التذلل والخضوع والمحبة ظاهرا وباطنًا وتلك لا تكـون إلا – سبحانه وتعالى- ويذكر ابن تيمية أن مقتضى عبادة الإنسان وحده أن يخـضع أمـوره كلها لما يحبه ا ويرضاه من الاعتقادات والأقوال والأعمال وأن يكيف حياتـه وسـلوكه وفقًا لهداية ا وشرعه؛ فإذا أمره ا –تعالى- أو نهاه، أو أحل له أو حرم عليـه كـان موقفه في ذلك كله قوله -تعالى-:[سَمِعۡنَا وَأَطَعۡنَا ۖ غُفۡرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيۡكَ ٱلۡمَصِيرُ] [2]

فالعبادة بهذا المعنى العام تتناول جميع ألوان النشاط الإنساني بصوره المختلفة، مما هو مشروع لأنها غاية المسلم في هذه الحياة.

كما يذكر **الشيشاني** أن العبادة " أن تسلم قيادة نفسك إلى مراد ا منك"[3] ، ويقول الشيخ **مناع خليل القطان**: " إن العبادة هي الانقياد التام –تعالى- أمرا ونهيـا واعتقـادا وعملاً فلا يكون الإنسان عابدا إلا إذا كانت حياته على شريعة ا يحل مـا أحـل ا ويحرم ما حرم ا ويخضع في سلوكه بهداية ا ويتجرد من حظوظ نفسه وهواه"[4].

(١) العبودية – ابن تيمية ص ٣٨
(٢) سورة البقرة، آية: ٢٨٥
(٣) حقوق الإنسان وحرياته الأساسية في الإسلام – الشيشاني ص ٤٨٩
(٤) أثر الإيمان والعبادات في مكافحة الجريمة- القطان ص ١٤٣

ومن هنا يمكن القول أنه متى تمكن هذا الشعور من قلـب الإنـسان... خـضوع وانقياد ومحبة -سبحانه وتعالى- فذاك مفهوم العبادة ولا يتحقق إلا إذا خضع الإنـسان في كل شأن من شؤون حياته لما يحبه ا ويرضاه.

أما العبادة بالمعنى الخاص فهي مجموعة من الشعائر والـصور المحـددة التـي شرعها الإسلام بقصد العبادة المحضة والتقرب إلـى ا –سـبحانه وتعـالى- وإظهـار الخضوع له والصدع بأمره، وهي شعائر مميزة عين لها مواقيت وحدد لها كيفيات، يوقف فيها عند النص الشرعي بغير زيادة أو نقصان أو تغيير أو تبـديل، وهـي مـا تعـرف بالشعائر التعبدية كالصلاة والزكاة والصيام والحج وما يلحق بها من شعائر كتلاوة القرآن والذكر والدعاء والعمرة والأضحية وغيرها مما فصلها القرآن الكريم والـسنة النبويـة، وإنما خصت بمعنى خاص لأهميتها من جهة ولإشعار الآخرين بعبودية المرء القائم بهـا من جهة أخرى. وهي بهذا المعنى إنما تمثل العلاقة بين العبد وخالقه سـبحانه. أنـشأ ا حقيقتها لتكون الصلة المباشرة بين الإنسان وربه وهي الحد الأدنى المفروض للعبادة.[1] يقـــول Y :[قُلۡ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحۡيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ ٱلۡعَٰلَمِينَ] [2]، والأمـــر بالمعروف والنهي عن المنكر له دوره البارز في جانب العبـادات وهـي مـن الأمـور الظاهرة للعيان وخاصة هذا المبدأ العظيم في الدين الإسلامي والذي يحقق من خلاله الأمن والاستقرار وهذا ما سنوضحه في الأسطر القادمة –بإذن ا -. إلا أننا سنقـصر حـديثنا على أركان الإسلام الخمسة من العبادات التي شرعها ا –سـبحانه وتعـالى- وأهمهـا الصلاة؛ لأنها الصلة اليومية بين العبد وربه وهي المظهر الواضح للشخصية الإسـلامية ولأنها عمود الدين والقيام بتلك الأركان يحقق لصاحبها اعتناق الدين الإسـلامي وتـرك أحدها يخرجه من الملة.

ونظرا لأهمية هذه العبادات من أركان الإسلام على غيرها واعتبارها من الركائز الأساسية، فإننا سنتحدث عنها بشيء من التفصيل ونوضح أثر الأمر بالمعروف والنهـي عن المنكر في جانب تلك العبادات لتحقيق الأمن.

---

(١) العقيدة والعبادة – محمد المبارك ، ص ١٧١ ، ومعالم الثقافة الإسلامية د/ عبد الكريم عثمان ، ص ١٥٠-١٥٤
(٢) سورة الأنعام، آية: ١٦٢

١ - الصلاة:

الصلاة لغة هي الصلة بين العبد وربه وسميت صلاة لأن فيها صلة بـين العبـد وربه؛ حيث هي الرحلة الروحية التي يقف فيها الإنسان بين يدي ا –سبحانه وتعـالى- ويناجيه؛ وقد عني الإسلام بشأنها أيما عناية سواء من خلال الأمر بإقامتهـا والمحافظـة عليها كما في قوله -تعـالى-:[وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ][(1)] وقولـه سـبحانه : [حَـٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلۡوُسۡطَىٰ وَقُومُواْ لِلَّهِ قَـٰنِتِينَ][(2)] ، أو من خلال الترغيب فيها والثناء على فاعلها، وذم تاركها والمتهاون فيها، كما جاء في قوله – سبحانه - :[قَدۡ أَفۡلَحَ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ ۝١ ٱلَّذِينَ هُمۡ فِي صَلَاتِهِمۡ خَـٰشِعُونَ] [(3)] وكما في قوله –عزوجل-:[۞ فَخَلَفَ مِنۢ بَعۡدِهِمۡ خَلۡفٌ أَضَاعُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَٱتَّبَعُواْ ٱلشَّهَوَٰتِۖ فَسَوۡفَ يَلۡقَوۡنَ غَيًّا] [(4)]، وكما ورد عن النبي ρ في التحذير من تركها ما رواه جابر بن عبد ا τ قال : سمعت رسول ا ρ يقول: " بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة "[(5)]

وإذا تخيلنا هذا الموقف الفريد الذي يقف فيه الإنسان الضعيف أمام ا ويتـساوي فيه الحر والعبد والغني والفقير والمشهور والمغمور كل منهم يخاطب ا ويناجيه ويسأله الرحمة والغفران، كل يسأل ا عن أمانيه ورغباته، عن همومه وآماله، لا فرق بيـنهم. يقـول ا -تعـالى-:[يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقۡنَـٰكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلۡنَـٰكُمۡ شُعُوبًا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓاْۚ إِنَّ أَكۡرَمَكُمۡ عِندَ ٱللَّهِ أَتۡقَىٰكُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ] [(6)]، ويقول المصطفى ρ : "إن ا لا ينظر إلى صوركم وأقوالكم ولكن ينظر إلى قلوبكم وأعمالكم "[(7)] . ومن هنا نـدرك أن جميع الخلق عند ا -تعالى- سواسية كأسنان المشط إلا إذا زاد أحدهم عـن الآخـر

(١) سورة البقرة، آية: ٨٣
(١) سورة البقرة، آية: ٢٣٨
(٢) سورة امؤمنون، آية: ١-٢
(٣) سورة مريم، آية: ٥٩
(٤) صحيح مسلم – كتاب الإيمان : باب بيان إطلاق اسم الكفر على من ترك الصلاة، ص ٥١- رقم ٢٤٧
(٥) سورة الحجرات، آية: ١٣
(٦) أخرجه مسلم، كتاب : البر والصلة، باب: تحريم ظلم المسلم وخذله واحتقاره – ص ١١٢٤ - رقم ٦٥٤٣

بالدين والتقوى أو ارتكب معصية فقلات من تقواه؛ فذلك هو المعيار الوحيد الذي يفرق ا به بين خلقه من البشر.[1]

والصلاة التي يريدها الإسلام ليست مجرد أقوال وأفعال فقـط ؛ وإنمـا الـصلاة المقبولة التي يبتغيها الإسلام هي التي تأخذ حقها من التأمل والخشية واستحضار عظمـة المعبود –عزوجل-[2]، فتمد المؤمن بقوة روحية ونفسية تعينه على فعل الخير وترك الشر ومجانبة الفحشاء والمنكر؛ وذلك بما تغرسه في قلبه من مراقبـة الخـالق –عزوجـل- ورعاية حدوده كما قال –تعـالى-:[وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ تَنۡهَىٰ عَنِ ٱلۡفَحۡشَآءِ وَٱلۡمُنكَرِ][3] وهذه الآية توضح وجود علاقة كبرى بين إقامـة الـصلاة، والوقايـة مـن الجريمة ومنع الانحراف، وذلك بما تحمله من النهي والابتعاد عن أمرين خطيرين لهمـا أسوأ الأثر في سلوك الفرد، وهما الفحشاء والمنكر. قال الشوكاني –رحمه ا -:" الفحشاء : ما قبح من العمل، والمنكر ما لا يعرف في الشريعة، أي تمنعـه[4] مـن معاصـي ا وتبعده منها، ومعنى نهيها عن ذلك أن فعلها يكون سببا للانتهاء، والمراد هنا الـصلوات المفروضة.[5]أ.هـ.

فالصلوات الخمس المكتوبة فيها ارتباط وثيق حيث يظل المسلم مرتبطًا بربه علـى مدار الساعة في اليوم والليلة؛ فقد حددت بمواقيت ثابتة وشرعت بحكمة إلهية؛ لكي يبقـى الإنسان متعلقًا بربه، ولا تلهيه أو تنسيه شؤون الحياة بأفراحها وأحزانهـا عـن واجبـه الديني.

فالصلاة هي الزاد الروحي للمسلم وهي المناجاة مع ا حيث يخرج المسلم بعـدها بروح معنوية عالية وبشعور مفعم بالإيمان والراحة النفسية والرغبة في الاسـتزادة، ولا غرابة في ذلك فهي صلة مع ا –سبحانه وتعالى- فالإنسان إذا زار ملكًا في ملكـه، أو وزيرا في حكمه وخرج من تلك الزيارة فإنه يخرج بسعادة عظيمة فما بالك بصلة مع ا –سبحانه وتعالى-.

---

(٧) مكافحة الجريمة- البشر- ص ٩١
(٨) العبادة في الإسلام : د/ يوسف القرضاوي - ص ٢١٣
(١) سورة العنكبوت، آية: ٤٥
(٢) يريد الصلاة
(٣) فتح القدير: الشوكاني (٤/ ٢٠٤)

والصلاة الخاشعة فيها طهارة للنفس وكراهية للمعاصي؛ فالإنسان المؤمن يـصبح مرتبطًا با –سبحانه وتعالى- خمس مرات يوميا فلا يرتكب المعاصـي ولا المنكـرات بترك أوامر ا .

وهذه الصلوات بمواقيتها المحددة تضيق على النفس اتباع الـشهوات، وارتكـاب المحرمات لأنه لا يكاد ينتهي من صلاة مكتوبة حتى يـأتي موعـد الـصلاة الأخـرى وهكذا.(١)

إن هذا الأمر لكفيل بأن يمنع المنكر إذا أديت الصلاة كما شرعت بكـل خـشوع وحضور وطمأنينة، فالذي يؤديها على الوجه المطلوب كثيرا ما تبعد عنه غواية الأهـواء والتمسك بالدنيا حيث تتردد على أسماعه آيات من القرآن الكريم فتنقي سريرته وتوقظـه من غفلته.

وبذلك فإنه يخشى ويخاف ا في السر والعلانية وتزكو نفسه وتعلو همته ويترفـع عن الدنايا؛ فلا يقدم على ارتكاب أي منكر خوفًا وطاعة –سبحانه وتعـالى- وسـعيا لتحقيق الأمن في البلاد وبين العباد.

إن السكون والطمأنينة التي تحصل عند المصلين المخلصين تحقق أمورا ثلاثة هي عصمة تقهر شهوتهم، وإرادة تقهر غفلتهم، ومحبة تطهر سلوكهم ومطلبهم.(٢)

وإذا أدى المسلم الصلاة بخشوع وحضور فإنه لن يقوم بالاعتداء علـى أحـد ولا يرتكب معصية على أحد طالما شعور الأخوة الإسلامية مسيطرا عليـه، فتتلاشـى بـين المؤمنين العداوة والبغضاء والكراهية والحسد والظلم التي تكون مناخًا خصبا للجريمة.

ومما سبق نستطيع أن نقول: إن الأمر بإقامة الصلاة والنهي والتحذير عن التهاون بها أو تركها من أكبر أسباب تحقيق الأمن لأن الأمن يتحقق غالبا بصلاح أفراد المجتمـع والصلاة كفيلة بأن تربي الفرد وتنهاه عن الفحشاء والمنكر، كما أن الصلاة لها أثر كبيـر في تهذيب سلوك الفرد ووقايته من الوقوع في براثن المعاصي والإجرام التي تكون نقيض

(٤) مكافحة الجريمة . البشر ص ٩٢
(١) مدارج السالكين – ابن القيم - ج١ – ص ٢٧٢

ما يريده المجتمع من تحقق الأمن واستقراره[١]، ولهذا نرى الفرق بين مجتمعين أحـدهما يقيم الصلاة والآخر لا يؤدي ما أوجب ا عليه فيها؛ فالذي يؤدي الصلاة ترى فيه قـوة الوازع الديني وتنمية الشعور بمراقبة ا –عزوجل-؛ فقد جعل ا الصلاة على المؤمنين كتابا موقوتًا وأمرهم بإقامتها خمس مرات في اليوم والليلة، حين يمسون وحين يـصبحون وعشيا وحين يظهرون، وهذا من شأنه أن يجعل المسلم على صلة دائمة بربـه، تحسـسه بمعية ا له في خلوته وجلوته، وفي سريرته وعلانيته، فيخشى ا تعـالى فـي الـسر والعلانية وتزكو نفسه وتعلو همته ويرتفع عن الدنايا، فلا يقدم على ارتكاب أي جريمـة خوفًا من ا وطاعة له ومحبة فيه.

وقد أشار ابن القيم –رحمه ا - إلى أثر الصلاة في تقوية الإيمان وربـط القلـب والروح با –عزوجل- وأثر ذلك على سلوكيات المسلم بقوله:" فالصلاة من أكبر العون على تحصيل مصالح الدنيا والآخرة، ودفع مصالح الدنيا والآخرة، وهي منهاة عن الإثـم، ودافعة لأدواء القلوب، ومطردة للداء عن الجسد، ومنورة للقلب، ومبيضة للوجه، ومنشطة للجوارح والنفس، وجالبة للرزق، ودافعة للظلم، وناصـرة للمظلـوم، وقامعـة لأخـلاط الشهوات.."[٢]؛ لأن المسلم بتوجهه إلى ا في صلاته، وإخلاصه له فيها يتغلـب علـى عدوه الأول وهو الشيطان، وينتصر على وساوسه وتلبيساته التـي هـي أحـد العوامـل الرئيسية لوقوع الجريمة، لكونه من عباد ا المخلصين، كما قال –سبحانه- على لـسان إبليس اللعـين: [قَالَ رَبِّ بِمَآ أَغْوَيْتَنِى لَأُزَيِّنَنَّ لَهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ وَلَأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ ﴿٣٩﴾ إِلَّا عِبَادَكَ مِنْهُمُ ٱلْمُخْلَصِينَ] [٣]؛ لذا جاء الأمر بالاستعاذة لطرد ذلك الشيطان فقـال –عزوجل-: [وَإِمَّا يَنزَغَنَّكَ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ نَزْغٌ فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِ ۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ][٤]
والنزع: الوسوسة، وأصل النزع، الفساد: يقال: نزغ بيننا: أي أفسد، وقيل النزع: الإغواء.[٥]

(٢) الوقاية من الجريمة في الشريعة الإسلامية - علي الكواري ص ٦٨
(١) الطب النبوي – ابن القيم ص ١٦٣
(٢) سورة الحجر، آية: ٣٩- ٤٠
(٣) سورة فصلت، آية: ٤١
(٤) فتح القدير: الشوكاني (٢٧٩/٢)

كما أن في الصلاة الإحساس بالأمن النفسي والاطمئنان القلبي فبالصلاة يهدأ الإنسان وتستقر نفسه ويطمئن قلبه، وتنقى سريرته، فيزول القلق النفسي والتوتر العصبي، ويكبح جماح الشهوات والغرائز التي قد تدفع صاحبها إلى ارتكاب الجرائم.[1] وعلى ذلك يتحقق للمسلم الأمن الذي ينشده.

ثم تأتي الصلاة التي تعتبر أفضل أساليب العلاج النفسي والمؤثر لتعديل السلوك البشري حيث تكسب الفرد صفاء ذهنيا وراحة في الجسم والعقل وتمنع الإصابة بحالات الخوف والقلق والتوتر النفسي الذي هو دافع رئيسي لارتكاب الجريمة والمنكرات وهكذا نعرف قيمة الصلاة في البعد عن كل ما يغضب ا أو يوجد الخلل في أمن وسلامة المجتمع.

ولا شك أن الأمر بالمحافظة على الصلاة والقيام بها والتحذير من التهاون فيها، يكون من مبدأ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر سعيا لتحقيق الأمن المنشود، وقبل ذلك طاعة للحق المعبود.

٢- الزكاة:

شرع ا الزكاة لسد حاجة الفقراء والمساكين والمعوزين وجعلها حقًا ماليا من أموال الغني للفقير وهي عبادة مالية تطهر النفس البشرية من الشح والبخل وحب المال وشرعت الزكاة وفيها حكمة حيث إن فيها تقريب الفوارق بين طبقات المسلمين في أحوالهم المادية ولكي لا يشعر الفقير بالحقد والضغينة والكراهية على الأغنياء.

وهذا فيه تكافل اجتماعي فريد من نوعه؛ حيث يدفع الغني من ماله إلى الفقراء والمحتاجين بنفس راضية[2].

وقد أثبتت العديد من الدراسات الاجتماعية والجنائية أن الظروف المادية والفقر الشديد أحد الأسباب والدوافع الرئيسية لارتكاب الجريمة.

(٥) منهج الإسلام في مكافحة الجريمة – الجربوي ص ١٢٥ وما بعدها ، مكافحة الجريمة – البشر ص ٩٠ ، اتجاهات السياسة الجنائية – بوساق ص ١١٨
(١) الجامع لأحكام القرآن – القرطبي – ١٦٢/٢ . وسائل تحقيق الأمن في الفقه الإسلامي – الفوزان - ص ٤٥٠

لهذا كانت الزكاة خير علاج لهذا الأمر لأنها تسد حاجة الضعيف وتطهـر مـال الغني وتقضي على البخل وحب المال، وتولد الشعور بالرحمـة والإحـساس بظـروف الآخرين.

كما أن الشريعة الإسلامية اهتمت بهذا الركن وأحاطته بنظام دقيـق متميـز لـه ضوابطه وشروطه التي حددت مقاديره وبينت مصاريفه؛ فكـان مـن أبـرز الأنظمـة الاقتصادية التي عالجت مشكلة الفقر؛ بل مشكلة المال بوجه عام الذي غالبـا مـا كـان التنافس عليه سببا لكثير من الجرائم، وعليه فالزكاة وقاية للمسلم من الوقوع في الجريمـة لقضائها على كثير من مسبباتها.[1]

يقـول –تعـالى-:[إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلۡفُقَرَآءِ وَٱلۡمَسَٰكِينِ وَٱلۡعَٰمِلِينَ عَلَيۡهَا وَٱلۡمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمۡ وَفِي ٱلرِّقَابِ وَٱلۡغَٰرِمِينَ وَفِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱبۡنِ ٱلسَّبِيلِۖ فَرِيضَةٗ مِّنَ ٱللَّهِۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٞ][2]

ومن هنا فالزكاة لها وظيفة اجتماعية في غاية الأهمية تعالج أحوال الفقراء علاجا ربانيا فريدا من نوعه يقضي على كثير من المشاكل الاجتماعيـة ومـن بينهـا وقـوع المنكرات والجرائم في المجتمع، فإذا ما دفعت إلى الفقراء والمحتاجين كما أمر ا فإنهـا تردع وتكف النفس عن التطلع غير المشروع، كما أن الزكاة تقارب الشقة بـين الفقيـر والغني وتحد من التضخم المادي عند الأغنياء وبهذا فإن الزكاة تقضي على شعور الحسد والحقد والضغينة التي قد يؤدي استفحالها إلى ارتكاب المنكر والجريمة.[3]

كما أن الزكاة تطهر النفس من رذيلة البخل والشح حيث قد تدفع هـذه الـصفات صاحبها إلى سلوك غير مشروع، قد تؤدي به إلى ارتكاب المعاصي والجرائم وقد نهـى الرسول ρ عن الشح حيث قال: " إياكم والشح فإنما هلك من كان قبلكم بالـشح، أمـرهم بالبخل فبخلوا، وأمرهم بالقطيعة فقطعوا، وأمرهم بالفجور ففجروا"[4]

---

(٢) الوقاية من الجريمة في الشريعة الإسلامية - علي الكواري ص ٦٩

(١) سورة التوبة، آية: ٦٠

(٢) مكافحة الجريمة – خالد البشر ص ٩٦

(٣) أخرجه أبو داود في سننه- كتاب : الزكاة ، باب: في الشح ص ٢٥١- رقم ١٦٩٨

كما أن في الزكاة تطهير للنفس من الذنوب والخطايا حيث إذا أعطيت الزكاة للفقير فإنها تقضي على بواعث السخط والتسلط الناشئة من الشعور بالحرمان؛ فتطمـئن نفـسه بتحقيق العدالة بين الأفراد؛ كما أنها بالنسبة للغني طمأنينة حيث يشعر بالـسعادة حينمـا يؤدي ما فرضه ا عليه من مالـه يقـول -تعـالى-: [خُذۡ مِنۡ أَمۡوَٰلِهِمۡ صَدَقَةٗ تُطَهِّرُهُمۡ وَتُزَكِّيهِم بِهَا] (١).

لذا فهي تطهير للنفس من الذنوب حيث إذا كثرت تلك الذنوب على القلـب فإنهـا تقسو وبالتالي يضطرب المرء نفسيا وعصبيا ولهذا فالزكاة تطهر النفس البشرية من دنس الذنوب وترفعها عن خسيس المنازل وبالتالي ينبعث أحد العوامل الرئيسية فـي ارتكـاب المنكر أيا كان نوعه.

ومن هنا يتبين دور الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ليحقق الأمن بين النـاس بتوجيههم إلى أداء الزكاة وترك الشح والبخل وبيان أنه ما اشتكى فقير إلا بقدر ما قـصر غني فيحصل بالأمر والنهي في هذا الجانب الخير الكثير والأمن العظيم.

٣- الصوم:

فرض ا الصوم على المؤمنين وفيه ترويض وتربية لإرادة الإنـسان وتقويمهـا على الاستقامة فإن استطاعت الصلاة والزكاة إحجام الإنسان عن ارتكاب الإثم والجريمـة فإن الصوم حصنًا جديدا يمنع الإنسان من ارتكابها حيث فيه تحد للـنفس ومنعهـا مـن الاستجابة لشهواتها ومن المعروف أن من دوافع وأسباب ارتكاب المنكـر فـي عالمنـا المعاصر اتباع شهوة البطن وشهوة الجنس حيث يثار الإنسان ويقوم بارتكاب المنكر نتيجة لوقوعه تحت تأثير تلك الأسـباب يقـول –تعـالى-:[يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ] (٢) ولذا نعرف أهميـة هـذا الركن، وسمو مكانته، وعظيم منافعه فهو من أقوى العبادات على تهذيب النفوس وتزكيتها وتحريرها من سلطان الغرائز والشهوات الدافعة للجريمة، ولعل هذا يتضح مـن خـلال

(٤) سورة التوبة، آية: ١٠٣
(١) سورة البقرة، آية: ١٨٣

حكمة الصوم كما جاءت في الآية [لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ] والتقوى في اللغة بمعنى: اتقاء، وهو اتخاذ الوقاية، والاحتراز بطاعة ا عن عقوبته(١)

قال ابن حجر-رحمه ا - معللاً الحكمة من فرضية الصوم:" ليكون سببا لاتقـاء المعاصي وحائلاً بينهم وبينها"(٢).

وفي هذا دلالة واضحة على وجود علاقة بين الصوم وترك المعاصي والوقاية من الجريمة المحققة للأمن؛ من خلال القيام بواجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

إذن فالتقوى هي الحكمة من الصوم الذي هو حفظ النفس عما يؤثم لذا فقد فـرض ا الصوم لمحاولة تعويد النفس البشرية على الصبر وتناسي تلك الملذات فتـرة زمنيـة معينة.

والصوم يكبح جماح النفس عن الشهوات والملذات ويـصونها مـن اتبـاع أهوائها ويسيطر على انفعالاتها وعواطفها المثيرة، فيقيمها على الاعتدال وسـد المنافـذ المؤدية إلى إشعال لهيب الغرائز الفطرية فيه.

وقد بين النبي ρ أثر الصوم في الوقاية من الجريمة من خلال حثه الشباب – الذي لا يستطيع الباءة على الصوم لكون الشباب مظنة عنفوان الغريزة الجنسية إذ قال : ρ " يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج؛ فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج، ومـن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء"(٣). وهذا جانب من الأمر بالمعروف.

ويتضح لنا من هذا الحديث أن الصيام يهذب تلك الغرائـز مـن غـض للبـصر وتحصين للفرج التي هي أسباب جرائم الاعتداء الجنسي حيث يقيه ويمنعه مـن ارتكـاب المعاصي.

(٢) التعريفات – الجرجاني ص ٦٥
(٣) فتح الباري (٩ /١١٠)
(١) أخرجه البخاري – كتاب النكاح – باب: من لم يستطع الباءة فليصم - ص ٩٠٧ – رقم ٥٠٦٦

والإسلام حرم النميمة وقول الزور وهتك الأعراض في كل وقت وشـدد عليهـا وقت الصيام حيث تأتي حكمة الصوم بتحقيق أهدافها وفي ذلك درأ للمفاسد ووضع سـياج على عدم ارتكاب المنكرات، والجرائم وتعويد النفس على كبح جماحها بطرق تدريجية.

يقول ρ : " من لم يدع قول الزور والعمل به فليس حاجة في أن يدع طعامـه وشرابه" (1).

ومن منافع الصوم أن الأغنياء يـشعرون بـالجوع فيحـسون بمعانـات الفقـراء والمعدومين من نعمة الأكل ويعيش معهم بأحاسيسهم في هذا الشهر، ليدركوا ما قد يسببه الجوع والحرمان من ملذات الحياة على الإنسان الذي قد يرتكـب المنكـر نتيجـة لتلـك الأسباب. هذا الشعور من قبل تلك الفئة من الناس تجعلهم يفكرون في أمور هؤلاء الفقراء والمحتاجين ويحاولون مساعدتهم لسد حاجاتهم ولعدم تفـشي الفاحـشة والجريمـة فـي المجتمع.(2).

لذا فقد كان دور فريضة الصوم في منع المنكرات أمرا واضحا وجليا؛ فهو يهذب ويروض شهوة الإنسان ويحميها من الوقوع في الانحرافات؛ فلا يرفث ولا يفسق، ويـدع قول الزور ويتجنب كل ما يفسد صومه؛ فيتعود بذلك على تـرك القبـائح نتيجـة أداءه لفريضة الصوم.

وبهذا تختفي عوامل المشاحنة والكراهية، فالصوم عامل مهم لحفظ الجوارح وتقويم الأخلاق والقضاء على بواعث الخصومة كما أن الصوم يعمـل علـى قهـر الـشيطان والحيلولة دون سيطرته على الإنسان وذلك من باب التضييق لمجاري الشيطان ومـسالكه عن طريق شهوة البطن والجنس، وإذا حصل ذلك فإن الإنسان ينصرف من فعل الشر إلى فعل الخير والتقرب إلى ا وسلوك الأخلاق الحسنة، فما دام أن الصوم يهـذب غرائـز الإنسان ويوجهها، ويقضي على بواعث الخصام والخلاف المؤدية إلى الجريمة، ويحقـق الراحة النفسية والاطمئنان القلبي للصائم، فإنه يجعل بين المسلم وبين الجريمـة حـاجزا

(٢) أخرجه البخاري – كتاب الصيام ، باب: قول الله تعالى " واجتنبوا قول الزور" ص ١٠٥٧- رقم ٦٠٥٧
(١) كتاب الصيام- عبد الله الطيار

ومانعا يقيه من الوقوع فيها فيتحقق الأمن والاستقرار، وكـل هـذا وذاك يحققـه الأمـر بالمعروف والنهي عن النهي عن المنكر.(١)

٤ - الحج:

الحج مناسبة سنوية يجتمع فيها المسلمون من بقاع العالم المختلفة يؤدون فريضة ا حيث تشمل أمورا تعبدية عديدة يتمتع فيها المسلم بنزهة روحية يتجرد المسلم من مالـه ومـن سلطته، وجاهه ويذهب إلى تلك الرحلة مرتديا زيا أبيضا بسيطًا يتساوى فيه الغني والفقير والكبير والصغير، يتجرد من كل مترفات الحياة.

وبالكشف عن بعض أسرار مناسك الحج وأعماله يتضح لنا أن هذا الإحرام ما هو في حقيقته " وهو أول المناسك إلا التجرد من شهوات النفس والهوى، وحبسها عن كل ما سوى ا ، وعلى التفكير في جلاله. وما التلبية إلا شهادة على النفس بهذا التجرد، وبالتزام الطاعة والامتثال. وما الطواف بعد التجرد إلا دوران القلب حول قدسية ا ، صنع المحب الهائم مع المحبوب المنعم، الذي تُرى نعمه، ولا تدرك ذاته. وما السعي بعد هذا الطواف إلا التردد بين علمي الرحمة التماسا للمغفرة والرضوان، وما الوقوف بعد السعي إلا بذل المهج في الضراعة بقلوب مملوءة بالخشية، وأيدٍ مرفوعة بالرجـاء، وألـسنة مـشغولة بالدعاء، وآمالٍ صادقة في أرحم الراحمين. وما الرمي بعد هذه الخطوات التي تشرق بها على القلوب أنوار ربها إلا رمز مقت واحتقار لعوامل الشر، ونزعات النفس، وإلا رمـز مادي لصدق العزيمة في طرد الهوى المفسد للأفراد والجماعات. وما الذبح - وهو الخاتمة درج الترقي إلى مكانة الطهر والصفاء - إلا إراقة دم الرذيلة بيدٍ اشتد ساعدها فـي بنـاء الفضيلة، ورمز للتضحية والفداء على مشهد من جند ا الأطهار الأبرار"(٢)

فكل منسك من مناسك الحج يزود المسلم بشحنة روحية تملأ جوانبه خشية وتقـى ، ينعكس أثرها على سلوكه فيزداد تقربا إلى ا بطاعة كما يزداد ابتعادا عن معصية.

(٢) الوقاية من الجريمة في الشريعة الإسلامية - علي الكواري ص٧٠- بتصرف
(١) الإسلام عقيدة وشريعة – محمود شلتوت- ص ١٢٠

والحج فرصة أخرى للتوبة والعودة إلى الاستقامة يمنحها ا –عزوجـل- لمـن عصى وارتكب الآثام على اختلاف أنواعها، يقول الرسول ρ : " من حج فلم يرفث ولـم يفسق رجع من ذنوبه كيوم ولدته أمه"[1]. وهذه الميزة والفرصة الفريدة من نوعها والتـي لا يستطيع أي نظام سياسي أو قانوني جنائي أن يصدرها بتلك المصداقية لأكبـر دوافـع للمخطئ والمذنب إلى العودة إلى طريق الصواب.

ففريضة الحج تمنح المذنب فرصة للتوبة وتجعله يعيد النظر في سلوكه ومنهـاج حياته فمن أدى تلك الفريضة عاد إنسانًا مؤمنًا خاليا من الذنوب والآثام يدعو إلى الخيـر وينبذ أعمال الشر، والناس عادة يتجهون إلى الحج بعد سماعهم لفضل الحج وأنـه يكفـر الذنوب، وأنه باب توبة لكل من اقترفت يداه المنكر، ويكون هذا السماع لنداء الحج مـن خلال الخطب والندوات، وغيرها من وسائل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؛ ولـذا نجد أن الحج يزيد الإنسان المؤمن إيمانًا، ويثبت قلبه وقوله على الحق ويؤكد توجيهه في فعل الخيرات، والابتعاد عن أعمال الفسق والمنكرات، ولا شك أن هذين الأمرين وهمـا تثبيت قلب المؤمن على الطاعة ومنح الفرصة للمسيء والمذنب بالعودة إلـى الـصواب لكفيل بتهذيب سلوك أفراد المجتمع ونشر أعمال الخير والابتعاد عن الرذيلة فيمـا بيـنهم واتحادهم جميعا للبعد عن المعاصي والجرائم.[2]

ففي الحج يجتمع المسلمون ويسودهم شعور الأخوة، يتجهون إلى قبلة واحدة يؤدون أعمالاً تعبدية على حد سواء لا فرق بينهم في أشكالهم أو ألوانهم، متجردين من مظـاهر الترف، متحملين مشقة الحج بنفس راضية ومتعلقة برجاء ا أن يغفر ذنـوبهم، ويثبـت قلوبهم على الحق.[3]

فهذه المناسبة العظيمة التي يشعر المسلمون أنهم متحدون يفتخـر ا بهـم أمـام ملائكته تجعلهم يتناسون أحقادهم وضغائنهم وهم مرتدون زي الإحرام متذكرين بلباسـهم هذا استعدادهم لمغادرة وتوديع الحياة. أن هذا الشعور الفريد من نوعـه ليجعـل الفـرد والمجتمع مطمئنًا يسوده الرضا وتضمحل فيه دوافع وأسباب ارتكاب المعاصي والآثام.

(٢) أخرجه البخاري – في كتاب الحج، باب: فضل الحج المبرور – ص ٢٤٧- رقم ١٥٢١
(١) مكافحة الجريمة- البشر - ص ١١٧
(٢) منهج الإسلام في مكافحة الجريمة، الجريوي – ص ١٩٣

فالحج مكملاً لتلك العبادات السابقة الذكر في تهذيب سلوك الإنسان وتطهيره من الرذيلة وتنأى به عن الإثم والمعصية وتبعثه إنسانًا يولد من جديد ويبدأ صفحة جديدة مليئة بأعمال الخير خالية من أعمال الشر، ويحقق لنفسه الأمن في الدنيا والآخرة وكذلك لمجتمعه.

ومن هنا تكمن الحكمة الإلهية من فريضة الحج والتي –بلا شك- أن أحد أهدافها الابتعاد عن الآثام والمعاصي، ومكافحة المنكرات بكافة أشكالها بين أفراد المجتمع حيث يقول -تعالى-:[ٱلْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَـٰتٌ ۚ فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ ٱلْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِى ٱلْحَجِّ] (1). فالرفث هو الكلام الفاحش، والفسوق هو الخروج عن حدود الشرع، والجدال هو المفاوضة على سبيل المنازعة والمغالبة.(2)، فتلك النواهي التي نهى ا الجميع عنها هي خطوة لمنع الفرد من ارتكاب المعاصي وتطهيرا له من شهواته، والسعي به إلى فعل الخيرات، والمعروف لنفسه وللآخرين؛ فيستقيم بذلك خلقه، وتخمد دوافع المنكر لديه.(3)

ومما سبق يتضح لنا أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في جانب العبادات له الأثر الكبير في تحقيق الأمن، فهذا المبدأ يغرس في نفوس أفراد المجتمع القيم والأخلاق الفاضلة، كما يعلمهم الصبر وتحمل المشاق ومجاهدة النفس، فأداء هذه العبادات وفق ما أمر الشارع بانتظام وإخلاص له أثره الطيب والملموس على الفرد المسلم فضلاً عن تقوية الجانب الروحي فيه، وتنمية شعوره بمراقبة ا -عزوجل- مما يجعل منه إنسانًا يقظ الضمير، منضبط السلوك، لا يغفل ولا يعبث بحرمات ا ، وكل هذا -بلا شك- يحقق الأمن للبلاد والعباد.

(٣) سورة البقرة، آية: ١٩٧
(٤) الجامع لأحكام القرآن – القرطبي – ج٣- ص ٢٥٤
(١) الوقاية من الجريمة في الشريعة الإسلامية - علي الكواري ص٧١

المطلب الثالث:-

الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في مجال الأخلاق والسلوك:

إن تهذيب النفوس وتزكيتها بالأخلاق الإسلامية من الغايات السامية لبعثة الرسول الكريم –عليه الصلاة والسلام- كما في قوله ρ : " بعثت لأتمم مكارم الأخلاق "[(١)]

وقد كان الرسول ρ مثلاً رائعا في الأخلاق الكريمة، ولما سئلت أم المؤمنين عائشة رضي ا عنها عن خلقه ρ قالت :" إن خلق نبي ا ρ كان القرآن ".[(٢)] واقتفى أثره صحابته الكرام –رضي ا عنهم-، فكان لاحتسابهم في مجال الأخلاق عظيم الأثر في استقامة القلوب وصلاح النفوس وتجردها من رذائل الأخلاق وذمائم الصفات، وكان احتسابهم بمثابة العلاج التربوي المركز لتقويم انحراف النفوس عن طريق النصح والتذكير، والترغيب والترهيب، والوعظ والإرشاد بمختلف الوسائل والأساليب النافعة؛ فالأخلاق هي روح الإسلام المتمثلة في جميع جوانبه.

(١) أخرجه الترمذي، أبواب البر والصلة، باب: ما جاء في خلق النبي ρ ، ص٤٦٤ – رقم ٢٠١٥
(٢) أخرجه مسلم ، كتاب: صلاة المسافرين، باب : جامع صلاة الليل ص ٣٠١- رقم ١٧٣٩

وحسن الخلق يوجب التحاب والتآلف. وسوء الخلق يثمـر التبـاغض والتحاسـد والتدابر ومهما كان الثمر محمودا كانت الثمرة محمودة(١)

والأثر واضح في الدنيا والآخرة لمن حسن خلقه، وجمع ا له بين التقوى وحسن الخلق. قال ρ :" أكثر ما يدخل الناس الجنة تقوى ا وحسن الخلق " (٢)

والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في جانب الأخلاق والسلوك باب واسع يعرفه كل من اطلع على كتب السير أو أمعن النظر في أحاديث خير البشر ρ وكيف كان يحث أصحابه وأمته على التخلق بالأخلاق الحسنة التي فيها صلاح للفرد والمجتمع، وحـصول أمنهم وسلامتهم، ومن أوضح الأمثلة في هذا الجانب ما رواه البخاري في صحيحه مـن حديث أبي سعيد الخدري τ أن رسول ا ρ قال :" إياكم والجلوس في الطرقات ، قالوا: يا رسول ا ! ما لنا بد من مجالسنا؛ نتحدث فيها ، فقال رسول ا صلى ا عليه وسـلم: "" أما إذ أبيتم ، فأعطوا الطريق حقه "" . قالوا: وما حق الطريق يا رسول ا ؟ قـال: "" غض البصر ، وكف الأذى، ورد السلام، والأمر بالمعروف ، والنهي عن المنكر"(٣).

إن تحلي المسلم بالأخلاق الفاضلة الحميدة ، واجتنابه للأخلاق الذميمة له أثر كبير في انضباط سلوكه، وتحقيق أمنه وأمن مجتمعه؛ لأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في جانب الأخلاق الفاضلة يقضي على كثير من بذور الفتن والمفاسد والشرور التي ربما تؤدي إلى أضرار كبيرة وأخطار جسيمة، كما يتضح ذلك مـن خـلال عـرض بعـض الأخلاق الفاضلة وأثرها في تحقيق الأمن مع ذكر نماذج للأخلاق الذميمة وما قـد يـنجم عنها من سلوكيات إجرامية.

فالحياء من الأخلاق الفاضلة التي يدعو الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إلـى التحلي به وهو من الفضائل الخلقية التي حث عليها الإسلام ورغب فيها وأعلى من شأنها، وجعله جزءا من الإيمان كما قال –عليه الصلاة والسلام- : " الحياء شعبة من الإيمان"(٤).

---

(٣) إحياء علوم الدين – (١٧١/٢)
(٤) أخرجه الترمذي، أبواب البر والصلة، باب: ما جاء في حسن الخلق ص ٤٦٢- رقم ٢٠٠٤
(١) أخرجه أبو داود، كتاب: الأدب ، باب: في الجلوس بالطرقات ، ص ٦٨١- رقم ٤٨١٥ - وصححه الألباني
(٢) أخرجه البخاري – كتاب الإيمان : باب : أمور الإيمان – ص٥ – رقم ٩

والحياء كما قال الراغب الأصفهاني:" هو انقباض النفس عن القبيح "[(١)] وحقيقتـه- كما نقل النووي عن بعض العلماء قولهم –" بأنه خلق يبعث على ترك القبيح ويمنع مـن التقصير في حق ذي الحق"[(٢)] . فهو شعور ناشئ عن الخوف من اللوم أو الإدانة بالرذيلة أو المنكر، وهو بهذا يصون صاحبه، ويحول بينه وبين الوقوع فيه على عكس من سـلب الحياء فإنه يقدم على ما يشاء ويقترف المعاصي والجرائم دونما زاجر أو رادع، كما قال –عليه الصلاة والسلام-:" إن مما أدرك الناس من كلام النبوة الأولى إذا لم تستح فاصـنع ما شئت"[(٣)]

وكما أن الحياء يمنع من ارتكاب الجرائم والمعاصي، فإنه يعتبر من أهم البواعـث على الفضائل الجليلة والأعمال الصالحة، كما ذكر ذلك **ابن القيم** بقوله: " تأمل هذا الخلق الذي خص به الإنسان دون جميع الحيوان، وهو خلق الحياء الذي هو من أفضل الأخلاق وأجلها وأعظمها قدرا وأكثرها نفعا؛ بل هو خاصة الإنسانية، فمن لا حياء فيه ليس معـه من الإنسانية إلا اللحم والدم وصورتهما الظاهرة، كما أنه ليس معه من الخير شيء، ولولا هذا الخلق لم يقِر الضيف ولم يوفِ بالوعد، ولم يؤدِ أمانة ولم يقضِ لأحـد حاجـة، ولا تحرى الرجلُ الجميلَ فآثره، والقبيح فتجنبه، ولا ستر له عورة، ولا امتنع مـن فاحـشة، وكثير من الناس لولا الحياء الذي فيه لم يؤد شيئًا من الأمور المفترضة عليه، ولم يـرع لمخلوق حقا، ولم يصل له رحما، ولا بر له والدا، فإن الباعث على هذه الأفعال إما ديني وهو رجاء عاقبتها الحميدة، وإما دنيوي علوي وهو حياء فاعلها من الخلق"[(٤)]

والمرء حينما يفقد الحياء فإنه ينحدر في سلم الهاوية، ويهبط إلى أسوأ ومن رذيلـة إلى أرذل منها؛ " ذلك أن الرجل إذا مزق الحجاب عن وجهه، ولم يتهيـب علـى عملـه حسابا، ولم يخش في سلوكه لومة لائم، مد يد الأذى للناس وطغى على كل من يقع فـي سلطانه، ومثل هذا الشخص الشرس لن يجد قلبا يعطف عليه، بل إنه يغرس الضغائن في القلوب وينميها".[(٥)]

---

(٣) الذريعة إلى مكارم الشريعة - الراغب الأصفهاني - ص ٢٨٨
(٤) رياض الصالحين لنووي ص ٣١٨
(٥) أخرجه البخاري كتاب: أحاديث الأنبياء، ص ٥٨٧- رقم ٣٤٨٣ - وذكره في كتاب الأدب، باب: إذا لم تستح فاصنع ما شئت، ص ١٠٦٧ – رقم ٦١٢٠
(١) مفتاح دار السعادة – ابن القيم (١/٢٧٧- ٢٧٨)
(٢) الوقاية من الجريمة في الشريعة الإسلامية - علي الكواري ص٧٢ - وما بعدها

وأي حب لامرئ جريء على ا وعلى الناس، لا يرده عن الآثام حياء، فإذا صار الشخص بهذه المثابة لم يؤتمن على شيء قط، إذ كيف يؤتمن على أموال لا يخجل من أكلها أو على أعراض لا يستحيي من فضحها، أو على موعد لا يهمه أن يخلفه، أو على واجب لا يبالي أن يفرط فيه، أو على بضاعة لا يتنزه عن الغش فيها.

فإذا فقد الشخص حياءه وفقد أمانته أصبح وحشًا كاسرا ينطلق معربدا وراء شهواته، ويدوس في سبيلها أزكى العواطف، فهو يغتال أموال الفقراء غير شاعر نحوهم برقة، وينظر إلى آلام المنكوبين والمستضعفين فلا يهتز فؤاده بشفقة، لأن أثرته الجامحة وضعت على عينه غشاوة مظلمة، فهو لا يعرف إلا ما يغويه ويغريه بالمزيد، ويوم يبلغ امرؤ هذا الحضيض فقد أفلت من قيود الدين، وانخلع من ربقة الإسلام"[١]

لذا فإن تحلي المسلم بهذا الخلق العظيم له أكبر الأثر على سلوكه وتصرفاته، فهو يجعله على مراقبة دائمة -عزوجل- في كل صغيرة وكبيرة. ذلك أن حياءه من خالقه ومن الناس يدفعه إلى الإقدام على الأفعال الخيرة الصالحة، ويقيه من الوقوع في كل معصية وجريمة.

ومن هنا نجد أن الناس متى ما تواصوا بخلق الحياء، وأمر بعضهم بعضا، وتناهوا عن كل ما يخالفه؛ فإن ذلك له الأثر الطيب في تحقيق الأمن واستقراره.

وإن من الأخلاق الفاضلة أيضا خلق العفة: وهي من الفضائل الخلقية الأساسية التي رغب فيها الإسلام، ولها معنيان: أحدهما: عام يتعلق بالقوة الشهوانية المتصلة بالفرج والبطن، كما عرفها الأصفهاني بقوله: " ضبط النفس على الملاذ الحيوانية "[٢]. والآخر خاص بعفة الفرج كما عرفها الماوردي بأنها: " ضبط الفرج عن الحرام"[٣]

ويندرج تحت خلق العفة كثير من الفضائل الخلقية كالقناعة والصبر والزهد وغيرها، لذا فإن عدمها- كما يقول الأصفهاني- يعفي على جميع المحاسن ويعري من لبوس المحامد، ومن اتسم بها قامت العفة له بحجة ما سواها من الفضائل وسهلت له سبيل

(٣) خلق المسلم : محمد الغزالي ، ص ١٥٩- ١٦٠
(١) الذريعة إلى مكارم الشريعة، ص ٣١٨
(٢) أدب الدنيا والدين ص ٢٩٣

الوصول إلى المحاسن. وأساسها يتعلق بضبط القلب عن التطلع إلى الشهوات؛ قال ρ : " أكثر ما يدخل الناس الجنة تقوى ا وحسن الخلق، وأكثر ما يدخل النـاس النـار الفـم والفرج"[1]

ولا يكون الإنسان تام العفة حتى يكون عفيف اليد واللسان والسمع والبصر، فمـن عدم العفة في اللسان: السخرية والغيبة والنميمة والهمز والتنابز بالألقاب، ومن عدمها في البصر: إطلاق العنان للعين في النظر إلى المحرمات وزينة الحياة الدنيا المولدة للشهوات الرديئة، ومن عدمها في السمع: الإصغاء إلى المسموعات القبيحة من الملاهي والمزامير والأصوات الخليعة وغيرها. وعماد عفة الجوارح كلها ألا يطلقها صاحبها في شيء مما يختص كل محل واحد منها إلا فيما يصوغه العقل والشرع دون الشهوة والهوى[2] .

وبهذا يتضح أن العفة بهذا المفهوم العام تكفل لصاحبها السلامة وتقيه من الوقـوع في الآثام والمنكرات.

ولقد روج أعداء الدين لكثير مما يخالف معنى العفة لتـضليل شـباب المـسلمين، فدعوا لإخراج المرأة من سترها وعفتها بدعوى الحرية وحقوق المرأة، لأنهم يعلمـون أن انحراف المرأة عن منهج الشريعة وقيمها من أخطر ما يقَوض الفـضيلة فـي المجتمـع، وينشر الرذيلة كيف لا وقد قال الرسول ρ في هذا الصنف المنحرف منهن:" مـا تركـت بعدي فتنة هي أضر على الرجال من النساء" [3] ومثل هذه الأمور من أعظم ما ابتليت به المجتمعات، وحلت بسببه النقمات.

لذا حرص الإسلام على سد المنافذ التي قد تثير في الإنـسان الـشهوة، وتحـرك نوازعه الشريرة التي ربما تؤدي به إلى ارتكاب المنكر، فحرم النظر إلى المرأة الأجنبية ومفاتنها ونهى عن الخلوة بها، كما حث على غض البصر، وشرع الزواج ورغب فيـه، مما يدل دلالة واضحة على أثر التحلي بهذا الخلق الفاضل في وقاية الإنسان نفـسه مـن الوقوع في المنكر ومن خلال الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في خلق العفة يحـصل

(٣) أخرجه الترمذي، كتاب : البر والصلة، باب: ما جاء في حسن الخلق- ص ٤٦٢ رقم ٢٠٠٤
(٤) الذريعة إلى مكارم الشريعة، ص ٣١٨- ٣١٩
(١) أخرجه مسلم، كتاب النكاح، باب: ما يتقى من شؤم المرأة – ص ٩١١ - رقم ٥٠٩٦

الأمن للمجتمع لأنه ربى نفسه على كره الرذائل والجرائم التي هي أكبر مصدر لقلق الناس؛ فكان للأمر والنهي في ذلك أكبر الأثر الجالب للراحة والطمأنينة.[1]

ومن الأخلاق الفاضلة أيضا خلق الصبر وهو " حبس النفس عن التسخط بالمقدور وحبس اللسان عن الشكوى وحبس الجوارح عن المعصية "[2]. وهو من الأخلاق الحميدة التي رغب فيها الإسلام وأمر بها قال –تعالى-:[يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱصْبِرُواْ وَصَابِرُواْ وَرَابِطُواْ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ] ؛ لأن الإنسان معرض في حياته للمحن والمصائب، والنفس بطبيعتها تجزع عند نزول المحن والآلام، ومتى استسلم الإنسان لذلك الجزع فإنه يصاب بأمراض نفسية كثيرة من اليأس والهم والحزن، ولا ملاذ للإنسان من ذلك إلا بالصبر الذي هو " حبس النفس عن الجزع" [3]، وكما قال **الشيخ محمد عبده**:" الصبر هو تلقي المكروه بالاحتمال وكظم النفس عليه مع الروية في دفعه ومقاومة ما يحدثه من الجزع، فهو مركب من أمرين دفع الجزع ومحاولة طرده، ثم مقاومة شره حتى لا يغلب على النفس" [4]

والصبر من الأمور التي لا يمكن للإنسان أن يستغني عنها بحال من الأحوال، سواء ما وافق هواه من الصحة والسلامة والمال والجاه وكثرة العشيرة والاتباع وجميع ملاذ الدنيا، فهذه من الأمور التي يحتاج العبد فيها إلى الصبر؛ فلا يركن إليها ولا ينهمك في التلذذ بها، ويراعي حق ا -تعالى- في ماله بالإنفاق، وفي بدنه بالمعونة للحق. ومتى لم يضبط نفسه عن الانهماك في الملاذ والركون إليها أخرجه ذلك إلى البطر والطغيان.

كما أن من الصبر ما خالف هواه كالطاعات والمعاصي وما لا قدرة عليه كالمصائب والمحن.

(٢) منهج الإسلام في مكافحة الجريمة – الجريوي – ص٢٨٢
(٣) الوابل الصيب من الكلم الطيب - ص ٣
(١) ذم الهوى – ابن الجوزي – ص ٥٨
(٢) تفسير المنار – محمد رشيد رضا - (٤/ ٢٧٧)

أما الطاعات: فيحتاج العبد إلى الصبر عليها لأن النفس بطبيعتها تنفر عن العبودية وتستثقل التكاليف، والصبر على الطاعة يكون قبل العبادة وفي أثنائها وبعد الفراغ منها.

وأما المعاصي: فيحتاج العبد إلى الصبر عنها لأن النفس تعشق المعاصي وتحبها، وفي الصبر عنها حرمان النفس من شيء محبب إليها.

وأما الأمور التي لا تدخل تحت الاختيار كالمصائب والمحن، مثل موت الأحبة وهلاك الأموال، وعمى العين، وزوال الصحة وسائر أنواع البلاء، والصبر على ذلك من أعلى المقامات لأن سنده اليقين[1] ؛ لذا نجد أن مجال الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في جانب الصبر له الأثر الواضح في تحقيق الأمن؛ لأنه من الفضائل الخلقية التي تؤثر في سلوك المتحلي بها، فهو يعين على فعل الكثير من أعمال الخير والبر، ويجنب من الوقوع في براثن المعصية والجريمة.

فمن عرف أن المصائب والحوادث كلها بقدر ا ، وأن ا أعد للصابرين أجرا عظيما يوم القيامة، فإن ذلك يدفعه إلى طرد اليأس عنه وإزالة الهموم والغموم التي ربما تسبب له آلاما نفسية ينعكس أثرها على سلوكه، فيقدم على تصرفات غير محمودة، وفي الصبر وقاية من ذلك كله.

كما أن المسلم حينما يتعرض لأذى الناس سواء بقول أو فعل أو جناية على نفسه أو ماله ، يتحلى بخلق الصبر، فإنه لا يقابل الأذى بمثله، ولا يرد السيئة بمثلها؛ بل ربما أدى إلى إصلاح الجاني وإلى دفعه إلى الإقلاع عن أذى الآخرين؛ لأنه يجعله يراجع نفسه، ويحس بخطئه فيندم على ما وقع منه، ويسارع إلى الاعتذار لمن عفا عنه، ومن ناحية أخرى يجعله يدرك فضل من عفا عنه ويحفظ له صنيعه فتنقلب العداوة والبغضاء بينهما إلفًا ومودة؛ فيساعد هذا كله على تحقيق الأمن والاستقرار في المجتمع.[2]

(٣) مختصر منهاج القاصدين: ابن قدامة، ص ١٨٥- ٢٨٨

(١) منهج الإسلام في مكافحة الجريمة – الجربوي – ص ٢٨٥ - والوقاية من الجريمة في الشريعة الإسلامية - علي الكواري ص٧٥

ذلك أن الصبر عن المعاصي هو حال المتقين- كما أشار إلى ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية- وأن الصبر على المعاصي أعظم من الصبر على المصائب وقد قيل" أفعال البر يفعلها البر والفاجر، ولن يصبر عن المعاصي إلا صديق"[١]

كما أن الصبر عن المعاصي يجعل سلوك الإنسان وتصرفاته ملتزمة بشرع ا – سبحانه- تسير دوما في طريق الخير والصلاح، مبتعدة كل البعد عن مواطن الشرور والآثام والجريمة؛ وبهذا نكون قد عرفنا كيف كان للأمر بالمعروف في جانب الأخلاق الفاضلة أثره البالغ لتحقيق الأمن.

والآن سوف نعرف الأثر في جانب النهي عن الأخلاق الذميمة.

فالكذب –مثلاً- من أقبح الرذائل التي نهى عنها الإسلام؛ لأنه لا يكون غالبا إلا من المنافقين الذين لا يؤمنون با ، كما قال –تعالى-:[إِنَّمَا يَفْتَرِى ٱلْكَذِبَ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِـَٔايَـٰتِ ٱللَّهِ ۖ وَأُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَـٰذِبُونَ][٢]. وهو ينطوي على آثار خطيرة وأضرار جسيمة؛ فهو يجر إلى الفجور الذي ينتهي بصاحبه إلى النار، كما أنه " ينتج النميمة، والنميمة تنتج البغضاء، والبغضاء تؤول إلى العداوة، وليس مع العداوة أمن ولا راحة."[٣]

فالكذب يؤدي إلى ضياع الحقوق، وضياع العدالة-خاصة- إذا كان في مجال الشهادة، كما أنه قد يؤدي إلى عقاب البريء أو سفك دمه أو إلى إثارة فتنة تؤدي إلى ارتكاب جرائم شنيعة، وفي تجنب المسلم لتلك الرذيلة وقاية له منها ومن آثارها الإجرامية؛ وإذا تحقق التناصح في هذا الجانب تحقق –بإذن ا - الأمن للفرد والمجتمع.

كما أن الغضب أيضا من الخصال الذميمة التي نهى عنها الإسلام، يدل على ذلك ما رواه أبو هريرة τ قال: "جاء رجل إلى النبي ρ فقال: أوصني، قال: لا تغضب، فردد مرارا، قال: لا تغضب"[٤]

---

(٢) الفتاوى – ابن تيمية ٢٤/١٧
(١) سورة النحل، آية: ١٠٥
(١) أدب الدنيا والدين، ص ٢٣٧
(٢) أخرجه البخاري – كتاب الأدب، باب الحذر من الغضب – ص ١٠٦٦- رقم ٦١١٦

فالغضب من الأمراض التي لها آثار خطيرة على صاحبها في الدين والدنيا، فهو يعرض صاحبه لوسوسة الشيطان، فقد" حكي عن إبليس –لعنه ا - أنه يقول: متى أعجزني ابن آدم فلن يعجزني إذا غضب؛ لأنه ينقاد لي فيما أبتغيه، ويعمل بما أريده وأرتضيه"[١]. ومتى ما انقاد لوسوسة الشيطان، فإنه يزين له كل شر وجريمة.

فأما أثره في اللسان فانطلاقه بالشتم والفحش من الكلام الذي يستحي منه ذو العقل، ويستحي منه قائله عند فتور الغضب، وأما أثره على الأعضاء: فالضرب والتهجم والتمزيق والقتل والجرح عند التمكن من غير مبالاة، فإن هرب منه المغضوب عليه أو فاته بسبب، وعجز عن التشفي رجع الغضب على صاحبه فمزق ثوب نفسه، ويلطم نفسه؛ وقد يجرح جسده أو يصيبه بأذى.

وأما أثره في القلب مع المغضوب عليه، فالحقد والحسد وإضمار السوء والشماتة بالمساءات، والعزم على إفشاء السر وهتك الستر والاستهزاء وغير ذلك من القبائح.[٢]التي تؤدي إلى إثارة العداوة بين أفراد المجتمع، والقضاء على روح الألفة والمودة فيه.

والمسلم حينما يتجنب تلك الخصلة الذميمة، ويتحلى بخلق الحلم وغيره من الأخلاق الفاضلة الحميدة، فإنه يقي نفسه من الوقوع في كثير من السلوكيات الإجرامية والمنكرات الشرعية؛ وذلك لقدرته على ضبط نفسه في حالة ثورانها، والتحكم في تصرفاتها وأفعالها، وهذا الأمر يأتي من دور الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في جانب الأخلاق. يقول الرسول ρ : من كظم غيظًا وهو قادر على أن ينفذه، دعاه ا على رؤوس الخلائق يوم القيامة حتى يخيره في أي الحور شاء"[٣]

كما أن الحسد له الأثر السيئ على الأفراد والمجتمعات، فهو يقطع أواصر المودة ما بين أفراد المجتمع، ويفسد العلاقات والصداقات القائمة بينهم، ويولد في الناس العداوات والبغضاء؛ لأن الحسد قد يدفع صاحبه إلى أن يرمي الأمين بالخيانة، وأن يتهم الصادق بالكذب والعالم بالجهل كما قد يدفع إلى ارتكاب الجرائم الشنيعة، كما فعل إخوة يوسف به،

(٣) الذريعة إلى مكارم الشريعة للأصفهاني، ص ٣٤٦
(٤) إحياء علوم الدين (٣/ ١٦٨)
(١) أخرجه الترمذي، كتاب: البر والصلة، باب: في كظم الغيظ- ص ٤٦٦- رقم ٢٠٢١

حيث دفعهم حسدهم له إلى الكيد له والتآمر على ارتكاب جريمة قتله، لكنهم تراجعوا عن ذلك واكتفوا بالتخلص منه عن طريق إلقائه في غيابة الجب، كما أخبرنا القـرآن الكـريم بذلك.

والمسلم حينما يدرك أن ا حكيم في قضائه وقدره، وفي عطائه ومنعه، ويعـرف تمام المعرفة أن الحسد داء قبيح وأن عاقبته وخيمة وأخطاره جسيمة، وأنه ضـرر علـى صاحبه في الدنيا والآخرة، فإنه يجاهد نفسه ويطهرها من غريزة الأنانية، ويخفـف مـن طغيانها ويدربها على القناعة والرضا بما قسم ا ، ويجنبه الطمع والشح، وبذلك يقي نفسه من هذه الآفة الخطيرة، والخصلة الذميمة التي قد تجر صاحبها إلى الوقوع في كثير مـن الشرور والجرائم الشنيعة.[١]

ومما سلف يمكننا القول: إن الأمر بالمعروف والنهي عـن المنكـر فـي جانـب الأخلاق من أكبر أسباب تحقق الأمن، وهو عملية تكاملية تشمل جميع جوانب الشخـصية الإنسانية، وتهدف إلى تحقيق سعادة البشرية من حيث تهذيب أخـلاق الأفـراد، وتقـويم سلوكهم، وتنشئهم على الفضيلة ومعاني الخير، وربطهم بمعالي الأمور، وفي ذات الوقت توثيق الروابط والعلاقات بين المسلمين في كل ما يحقق لهم الخير والصلاح ويدفع عنهم الشرور والفساد، ولذا فإن ما تعيشه بعض المجتمعات من تخلف وتحلل من قيم الإسـلام وأخلاقه الرفيعة هو نتيجة لبعدها عن الأخذ بهذا الجانب، ومتى وعت الأمة هـذا الخلـل وبادرت إلى علاجه وتقويمه حصل لها ما تصبوا إليه من رقي ونهضة وسيادة في ظـل هذه الشريعة الإسلامية الغراء التي اهتمت بجانب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكـر، والتي جاءت بمنهج فريد لكافة مناحي الحياة المتعددة ومفهومها الشامل.[٢]

(٢) منهج الإسلام في مكافحة الجريمة – عبد الرحمن الجريوي ، ص ١٧٤
(١) دور السياسة الجنائية في تحقيق الأمن الأخلاقي – خالد الشافي – ص ٢١٨

المطلب الرابع:-
الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في جانب المعاملات:

إن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في جانب المعاملات يشمل أمورا متعددة، قد صاغها الإسلام لإصلاح الفرد وتحقيق أمن المجتمع، ومن أجل حماية الأموال والحفاظ عليها، وعدم التعدي عليها من قبل الآخرين، أو الغش في المعـاملات، وضـع الإسـلام ضوابط تشريعية تحقق للمجتمع الأمن والسعادة وتقيه شر السلب أو الاحتيال وغير ذلـك من الطرق الخبيثة التي قد تهدر حق الناس، وفي المعاملات أيضا حـث الإسـلام علـى السعي في الأرض وتأمين حاجاته الضرورية، والسعي إلى إيجاد الكفاية منها.

ففي السنة النبوية دعوة للعمل والسعي في طلبه والبحث عـن مـصادر الـرزق، وامتدحت العاملين، وفضلتهم على غيرهم من الناس؛ قال ρ :" ما من مسلم يغرس غرسا، أو يزرع زرعا؛ فيأكل منه طير أو إنسان أو بهيمة، إلا كان له به صدقة"[١]

وفي الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر دعوة للعمل الحامل على كف اليد عـن السؤال، وحفظ ماء الوجه من ذل الطلب، وفيه نهي أيضا عن الكسل أو تحصيل المال من غير وجهه الشرعي؛ ولهذا نجد أن من صور أمن المعاملات التي شرعها الإسـلام حـد السرقة، وهذه العقوبة التي فرضها الإسلام لحماية المال عقوبة رادعة تحقق الأمن للفـرد والمجتمع في أموالهم؛ قـال –تعـالى-:[وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقۡطَعُوٓاْ أَيۡدِيَهُمَا جَزَآءَۢ بِمَا كَسَبَا نَكَٰلٗا مِّنَ ٱللَّهِۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٞ] [٢].

إن هذه العقوبة لا تقع على الإنسان جزافًا وتسرعا بل لابـد لهـا مـن شـروط وضوابط؛ وضحت وشرحت في كتب الفقه فهناك مظانها لمن أراد الزيادة.[٣]

ومن صور حفظ المال تحريم الربا قال -تعالى-: [وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلۡبَيۡعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰاْ] [٤]

قال-تعالى-: [يَمۡحَقُ ٱللَّهُ ٱلرِّبَوٰاْ وَيُرۡبِي ٱلصَّدَقَٰتِ] [٥] وقال-تعالى-: [يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَذَرُواْ مَا بَقِيَ مِنَ ٱلرِّبَوٰٓاْ إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ] [٦]

وقال –تعالى- :[وَأَخۡذِهِمُ ٱلرِّبَوٰاْ وَقَدۡ نُهُواْ عَنۡهُ وَأَكۡلِهِمۡ أَمۡوَٰلَ ٱلنَّاسِ بِٱلۡبَٰطِلِ] [٧]

ولقد اتفقت الشرائع السماوية على تحريم الربا لما فيه من مفاسد عظيمة وأمراض اجتماعية تؤدي في نهاية الأمر إلى ضعف المجتمع وتفكيكه وخلق العداوة بين أفـراده، واستغلال بعضهم البعض، والتي أدت في بعض العصور إلى استبعاد الكثير من النـاس لعجزهم عن الوفاء بديونهم لتراكم فوائدها الربوية عليهم وعجزهم عن الوفاء بتلك الديون وسدادها.

(١) أخرجه البخاري ، كتاب الحرث والمزارعة، باب: فضل الزرع والغرس إذا أكل منه – ص ٣٧٢ – رقم ٢٣٢٠
(٢) سورة المائدة – آية: ٣٨
(٣) المغني – لابن قدامة (١٠ /٢٦٤) وما بعدها ، بداية المجتهد – لابن رشد (٢ / ٣٨١)
(٤) سورة البقرة- آية، ٢٧٥
(١) سورة البقرة آية ٢٧٦
(٢) سورة البقرة آية ٢٧٨
(٣) سورة النساء آية ١٦١

والربا يدعو صاحب المال إلى الكسل وعدم تشغيل أمواله فيما ينفعه وينفع مجتمعه، بل يوظف هذا المال في إذلال الناس، وسلب أموالهم مما يجعل المحتاج دائما في حاجة إلى السداد المستمر للمرابي دون أن يستفيد هو من هذا القرض الذي ظن أنه سيعينه على قضاء حوائجه.

إن الربا خطره لم يقتصر على الأفراد؛ بل على المؤسسات والدول وهناك آلاف من المؤسسات تعلن إفلاسها وإغلاق أبوابها لعدم قدرتها على تسديد تلك القروض الربوية بسبب تراكم فوائدها، وهناك دول تعاني من التبعية والتخلف والاستعمار الاقتصادي بسبب تراكم الفوائد الربوية على قروضها مما جعلها دائما في هبوط في كل المستويات.

إن دعوة الإسلام إلى الإقراض الخالي من الربا وحسن التقاضي وإنظار المعسر تدل على ربانيته، وصلاحه كمنهج لحل الكثير من مشاكل العصر.[١] وكل هذه الأمور من النهي عن التعامل بالربا، والأمر بالأخذ بالقرض الحسن، وإنظار المعسر إنما هي معاملات يسعى لها الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في هذا الجانب لأجل تحقيق الأمن المنشود.

كما أن من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في جانب المعاملات الحرص على أمن المال، ولأجل ذلك حرم الإسلام التجاوزات على حقوق الغير فقال ρ في حديث أبي أمامة τ أن رسول ا ρ قال :" من اقتطع حق امرئٍ مسلم بيمينه فقد أوجب ا له النار، وحرم عليه الجنة"؛ فقال رجل: وإن كان شيئًا يسيرا يا رسول ا ؟ قال: " وإن كان قضيبا من أراك "[٢]

وعن سعيد بن زيد τ قال: سمعت رسول ا ρ يقول: " من ظلم من الأرض شيئًا طُوقه من سبع أرضين " ولعائشة " من ظلم قيد شبر من الأرض طوقه من سبع أرضين "[٣]

(٤) كتب الفقه الإسلامي، باب – الدين (القرض) ، المغني لابن قدامة (٤ /٣٤٦) ومنصور البهوتي، الروض المربع ص ٢٣٧
(١) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب: وعيد من اقتطع حق مسلم بيمين فاجرة بالنار- ص ٧٠ – رقم ٣٥٣
(٢) أخرجه البخاري ، كتاب المظالم، باب: إثم من ظلم شيئًا من الأرض - ص ٣٩٥ – رقم ٢٤٥٢

ويعلق الإمام ابن حجر فيقول :" إن ذكر الشبر إشارة إلى استواء القليل والكثير في الوعيد، وأنه يكلف نقل ما ظلم منها في القيامة إلى المحشر كالطوق في عنقه"(١)

ومن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في جانب المعاملات الحرص على أمـن المعاملات المالية في الإسلام، ووجوب الكتابة عند التعامل كالبيع أو الإقراض أو الرهن أو ما سوى ذلك من ألوان التبادل المالي المباح؛ ولذلك أوجب الإسلام حفـظ المعـاملات المالية" بأن أمر بالمكاتبة" وذلك لحفظ الحقوق، فإذا لم يوجد الكاتـب فعلـيهم بـالرهن، وكذلك أمر بالشهادة، وأوجب القيام بها عند طلبها لضمان حقوق الناس؛ قال –تعـالى-:[يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا تَدَايَنتُم بِدَيْنٍ إِلَىٰٓ أَجَلٍ مُّسَمًّى فَٱكْتُبُوهُ ۚ وَلْيَكْتُب بَّيْنَكُمْ كَاتِبٌۢ بِٱلْعَدْلِ .... وَٱسْتَشْهِدُواْ شَهِيدَيْنِ مِن رِّجَالِكُمْ] (٢)

وقوله-تعالى-: [وَإِن كُنتُمْ عَلَىٰ سَفَرٍ وَلَمْ تَجِدُواْ كَاتِبًا فَرِهَـٰنٌ مَّقْبُوضَةٌ ۖ فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُم بَعْضًا فَلْيُؤَدِّ ٱلَّذِى ٱؤْتُمِنَ أَمَـٰنَتَهُۥ وَلْيَتَّقِ ٱللَّهَ رَبَّهُۥ] (٣)

ولم يكتفِ الإسلام بأن أباح صورا للتعامل المالي والتي فيها أمن وضمان للمال بل إنه حرم صورا أخرى من التعامل لما فيها من الضرر والغرر والـدعوة إلـى التقـاطع والتنابز ولذلك حرم الإسلام كثيرا من المعاملات المشبوهة وأخرى صريحة فـي إفـساد المال وإهلاكـه؛ قـال –تعـالى- [يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَـٰطِلِ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَـٰرَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ] (٤)

وأكل الأموال بالباطل يشمل كل طريقة لتداول الأموال لم يأذن ا به أو نهى عنه، ومنها الغش والرشوة والقمار، واحتكار الضروريات لإغلائهـا وجميـع أنـواع البيـوع المحرمة(٥)

ولذلك وصفها ا -تعالى- بأنها باطل. والباطل: اسم لكل ما لا يحل في الـشرع كالربا والغصب والسرقة والخيانة وشهادة الزور، وأخذ المال بـاليمين الكاذبـة وجحـد

(٣) فتح الباري (٥ /١٣٢)
(٤) سورة البقرة - آية ٢٨٢
(٥) سورة البقرة - آية ٢٨٣
(١) سورة النساء، آية: ٢٩
(٢) ظلال القرآن (٢ / ٦٣٩)

الحق.[1] وما جرى مجرى ذلك من سائر الحيل..وهذه المعاملات يترتب عليها كثير مـن أعمال الانتقام والقتل، وسبب ذلك تحسر الخاسر وندمه على خسارته.[2] ولذلك قال ρ :" رحم ا رجلاً سمحا إذا باع وإذا اشترى، وإذا اقتضى" [3]

وهناك بيوع حرمها الإسلام لتأثيرها السلبي على سلوك الإنسان وتعامله وذلك نتيجة لما تلحقه به من ضرر بسبب الخسارة، وإلى ما سوى ذلك من خسائر مادية أو معنوية، ومن هذه البيوع المحرمة بيع الغرر وبيع النجش، وبيع العينة، وبيع الحصى وغير ذلك من البيوع المحرمة في كتب الفقه الإسلامي .[4]

وهنا نماذج لصور الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في جانب المعاملات ومنها:

١- ما رواه أبو هريرة τ أن رسول ا ρ مر على صبرة طعام، فأدخل يده فيها؛ فنالت أصابعه بللا، فقال:" ما هذا يا صاحب الطعام؟ قال: أصابته السماء يا رسول ا ، قال: " أفلا جعلته فوق الطعام كي يراه الناس، من غش فليس مني"[5]

تبين من هذا الحديث أن النبي ρ كان يقوم بأمر الحسبة بنفسه، ويتفقد أحوال الباعة والتجارة؛ فيصلح ما يراه من خلل. ولذا فعلى المحتسب أن ينكر على الباعة ما يقع من الغش، ويوضح أن الغش بجميع صوره، وأنواعه محرم.[6]، وأن ما خفي الغش فيه فهو أغلظ في التحريم، ولوالي الحسبة التأديب عليه.[7]

٢- بلغ عمر أن فلانًا باع خمرا، فقال: قاتل ا فلانًا، ألم يعلم أن رسول ا ρ قال: " قاتل ا اليهود، حرمت عليهم الشحوم، فجملوها فباعوها"[8].

(٣) التفسير الكبير فخر الرازي- (١٠ / ٧٢)
(٤) تفسير ابن كثير (١ /٤٥٥)
(٥) أخرجه البخاري، كتاب البيوع ، باب: السهولة والسماحة في الشراء والبيع ص ٣٣٣ – رقم ٢٠٧٦
(٦) المغني (٤ / ٧٤) وما بعدها – والروض المربع – الشيخ منصور الباهوتي ص ٢١٩
(٧) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب: قول النبيρ من غشنا فليس مني – ص ٥٧ – رقم ٢٨٤
(١) أحاديث الحسبة، العبيد، ص ٢٢٠- ٢٢١
(٢) الأحكام السلطانية - ص ٢٩٨
(٣) أخرجه البخاري- كتاب البيوع باب : لا يذاب شحم الميتة ولا يباع، ص ٣٥٤ – رقم ٢٢٢٣

ويتبين من الأثر أن عمر بن الخطاب τ احتسب على من باع الخمر بالذم والتوبيخ، وتلك درجة من درجات الاحتساب؛ ويمكن أن يقال: أنه اقتصر على ذمه ولم يعاقبه لأن البائع علم بتحريم الخمر ولم يعلم بتحريم بيعها.[١]

٣- عن عثمان بن عفان τ أنه خطب على المنبر فقال: كنت أبتاع التمر من بطن من اليهود يقال لهم: بنو قينقاع، فأبيعه بربح، فبلغ ذلك رسول ا ρ فقال: " يا عثمان، إذا اشتريت فاكتل، وإذا بعت فكِلْ " [٢]

ويتبين أن عثمان τ يحتسب على الناس بتعليمهم ما علمه إياه رسول ا ρ وإرشادهم إلى البديل الشرعي، ويجب على المحتسب أن يسعى لمثل ذلك خاصة في مثل هذه الأزمنة التي استجدت فيها صور شتى من أنواع المعاملات في المصارف والبنوك وغيرها، ويبين حكم ا ورسوله ρ فيها.

إن المجتمع الذي ينتشر فيه الغش بصورة ظاهرة لا يمكن أن ينجح اقتصاديا، إذ أنه سيعد مجتمعا غير موثوق فيه؛ ولذلك فإن الواجب النصح في البيع والشراء وسائر المعاملات، وإذا لم يتم الاستجابة للنصح فيتحول إلى تشديد الوطأة على الغش التجاري وقمعه وهذا يؤدي إلى إصلاح المنشآت الفاسدة، أو القضاء عليها إن لم يكن إصلاحها.

وكل ذلك لا يتم إلا بالاحتساب على من يمارس مثل تلك المعاملات عن طريق الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ببيان الأضرار المترتبة على القيام بذلك، ومن ثم تطبيق شرع ا والأنظمة المستمدة منه على جميع المخالفين، وبذلك ينمو الاقتصاد ويقوى عندما ترتفع جودة السلع بعد تحقق الرقابة الجيدة على الغش التجاري والاحتساب عليه، والقضاء عليه، والتضييق على من يرتكبه، وتشديد العقوبة عليه.[٣]

كما أن من آثار الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في جانب المعاملات؛ **توفير السلامة العامة وتحقيق الأمن؛** فمن المعلوم أن للسلع المغشوشة آثار سيئة على السلامة العامة؛ فقد تكون السلع المغشوشة سببا في اشتعال الحرائق، أو سببا في الحوادث

(٤) فتح الباري، (٤ / ٤٨٤)
(٥) أخرجه الإمام أحمد في مسنده، (١ / ٤٩٧)- رقم ٤٤٤
(١) الاحتساب على الغش التجاري، الرزين (ص ٤٤٦- ٤٧٧)

المرورية، أو سببا في انهيار الأبنية، أو غير ذلك من الأخطار التي تهدد السلامة العامة، حيث إن الغاش يعتدي على صحة الإنسان ببيعه مواد فاسدة قد تـؤدي إلـى المـوت أو المرض، أو سلعا غير آمنة قد تؤدي إلى حوادث مميتة أو مسببة للإعاقـة أو المـرض، والغاش يعتدي أيضا على أموال الناس ويأخذها بالباطل إذ أنه يبيعهم سلعا لا تساوي مـا دفعوه من مال فيستولي على أموالهم بغير حق(١). وكم حدث بسبب ذلك ارتكاب الجـرائم بين الناس، لأن النفس بطبيعتها لا تقبل الذل والإهانة، وهذا التلاعب نوع مـن الإهانـة والاستخفاف بعقول الآخرين يثير في أنفسهم الحقد والدافع للعدوان، مما يجب التنبـه لـه والحذر منه، ومعالجته وتطهيره من المجتمعات قبل استفحاله بها.(٢)

وأما الربا- وقد ذكرنا شيئًا منه آنفًا- فلا يخفى ضرره وهو من أكل أموال الناس بالباطل، وقد ورد النهي الصريح عنه، قال-تعـالى-: [يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَذَرُواْ مَا بَقِيَ مِنَ ٱلرِّبَوٰٓاْ إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ] **(٣)** ثم بين الوعيد الشديد لمن يعمل به، قـال-تعالى-:[فَإِن لَّمۡ تَفۡعَلُواْ فَأۡذَنُواْ بِحَرۡبٖ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ] (٤).

هذه الحرب معلنة في صورتها الشاملة الداهمـة الغـامرة، وهـي حـرب علـى الأعصاب والقلوب، وحرب على البركة والرخاء، وحرب على السعادة والطمأنينة، حرب يسلط ا فيها بعض العصاة لنظامه ومنهجه على بعض، حرب المطـاردة والمشاكـسة، حرب الغَبن والظلم، حرب القلق والخوف، وأخيرا حرب السلاح بين الأمـم والجيـوش والدول، فالمرابون -أصحاب رؤوس الأموال العالمية- يلقون شباكهم فتقع فيها الشركات والصناعات، ثم تقع فيها الشعوب والحكومات. ويثقل عبء الضرائب والتكـاليف لـسداد فوائد ديونهم؛ فيعم الفقر والسخط بين الكادحين والمنتجين؛ فيفتحـون قلـوبهم للـدعوات الهدامة فتقوم الحرب، وأيسر ما يقع -إن لم يقع هذا كله- هو خراب النفـوس، وانهيـار الأخلاق، وانطلاق سعار الشهوات، وتحطم الكيان البشري من أساسه، وتـدميره بمـا لا تبلغه أفظع الحروب الذرية الرعيبة!. (٥)

(٢) المرجع السابق (ص ٢٤٣- ٢٤٦)
(٣) الاحتساب وأثره في الوقاية من الجريمة ص ١٨٩
(٤) سورة البقرة آية ٢٧٨
(٥) سورة البقرة آية ٢٧٩
(١) ظلال القرآن – (١ /٣٢٥)

وبذلك يجب على المحتسبين السعي بكل ما يستطيعون من جهود لعدم وقوع هـذه الجرائم الخطيرة، التي فيها خراب البلاد والعباد بسبب الربا، وذلك بالتحذير من أضراره والحث على التوبة لمن وقع في شباكه انطلاقًا من قوله- تعـالى- : [وَإِن تُبۡتُمۡ فَلَكُمۡ رُءُوسُ أَمۡوَٰلِكُمۡ لَا تَظۡلِمُونَ وَلَا تُظۡلَمُونَ] [١] وبذلك يتحقـق الأمـن والرخـاء، وتزول الجرائم وسائر أنواع البلاء.

ويجب الحذر من كنز الأموال واحتكارها لدى فئة خاصة من فئات المجتمع لأنـه يؤدي إلى الطغيان المالي، وهذا يحدث شعورا لدى بعض الأفراد بالظلم والحرمان الـذي قد يدفعهم إلى ارتكاب الجرائم للحصول على حقوقهم المشروعة.[٢]

والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر يسعى إلى الحث على التوزيع العادل للثروة وإخراج حقوق ا فيها عن طريق السبل المشروعة ليحول دون تكدسـها أو احتكارهـا، فيتحقق العدل والمساواة بين الناس، ويترتب على ذلك السلامة العامة والأمن الدائم.

وفي ضوء ما سبق ندرك جانب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في المعاملات وكيف يحقق سلامة المجتمع، وأن التعاون في هذا الباب من أكبر وسائل تحقيق الأمـن؛ حتى لا يأكل الغني الفقير ولا يتجرأ ضعيف النفس على الجريمة، أو خداع الآخرين ومتى ما أحسن الناس في معاملاتهم كان هذا سببا في أمنهم وسعادتهم في الدنيا والآخرة.

المبحث الثاني:-

الجهات الرسمية التي تتولى مهام تحقيق الأمن ودورها في ذلك من خلال القيام بواجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

ويشتمل على أربعة مطالب

(٢) سورة البقرة آية ٢٧٩
(٣) منهج القرآن في حماية المجتمع من الجريمة – روضة ياسين – (٢ / ١٦٥)

المطلب الأول: القضاء الشرعي

المطلب الثاني: وزارة الداخلية

المطلب الثالث: الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

المطلب الرابع: وزارة الإعلام

تمهيد :

تعتبر الشريعة الإسلامية المصدر الأساسي لجميع الأنظمة واللوائح، وهي التي تحدد الإطار العام لبناء الدولة والمجتمع في المملكة العربية السعودية، وهي الحاكم والمهيمن على كافة الأنظمة واللوائح والأجهزة، ومما يبين هذه الحقيقة بجلاء الكلمة الضافية التي ألقاها خادم الحرمين الشريفين الملك فهد بن عبد العزيز آل سعود- رحمه ا -بمناسبة صدور أنظمة الحكم الأساسي؛ ونظام مجلس الوزراء، ونظام المناطق ، ونظام مجلس الشورى، والتي تعتبر نقلة نوعية مهمة في بناء الدولة الحديثة، حيث أوضحت تلك الكلمة الشاملة المباني والركائز التي قامت عليها الدولة السعودية حيث قال –رحمه ا - :" قامت هذه الدولة على منهاج واضح في السياسة والحكم والدعوة والاجتماع. هذا المنهاج هو الإسلام... عقيدة وشريعة.

ولئن كانت العقيدة والشريعة هي الأصول الكلية التي نهضت عليها هذه الدولة فإن تطبيق هذه الأصول تمثل في التزام المنهج الصحيح في العقيدة، والفقه، والدعوة، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وفي القضاء، وفي العلاقة بين الحاكم والمحكوم.

وبذلك كانت الدولة السعودية نموذجا متميزا في السياسة والحكم في التاريخ السياسي الحديث.

إن دستورنا في المملكة العربية السعودية هو كتاب ا الكريم الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، وسنة رسوله ρ الذي لا ينطق عن الهوى، وما اختلفنا فيه من شيءٍ رددناه إليهما، وهما الحاكمان على كل ما تصدره الدول من أنظمة"(١)

وجاءت أنظمة المملكة العربية السعودية مرتسمة لنفسها هذا الطريق، فنص النظام الأساسي للحكم في الباب الأول – المبادئ العامة- على أنه " يستمد الحكم في المملكة العربية السعودية سلطته من كتاب ا وسنة رسوله ρ .. وهما الحاكمان على هذا النظام وجميع أنظمة الدولة" (٢)

وقد أحببت أن أورد هذه المقدمة بين يدي الحديث عن دور الأجهزة الرسمية في الدولة التي تتولى مهام تحقيق الأمن من مبدأ القيام بواجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لإيضاح أن هذه الأجهزة تضطلع بمهامها ومسؤولياتها وفقًا لهذا المنهج الذي رسمته الدولة وأخذت به، لذا فإن دور تلك الأجهزة لا ينفك عن هذا الدور والقيام به، بل لابد من أن يكون متوافقًا ومنسجما معه ومتمما له.

ومن هنا يتضح لنا أن اتجاه المملكة العربية السعودية نحو مكافحة الجريمة والقضاء على المنكرات ومن ثم تحقيق الأمن بمفهومه الشامل نابع من الشريعة الإسلامية ودور الأجهزة المعنية بمكافحة الجريمة والمنكرات وتحقيق الأمن هو دور تكاملي متناسق.

لذا نجد أن المملكة العربية السعودية قامت برسم منهجها من الشريعة الإسلامية، مع أخذها بأحدث النظم المعاصرة، والتي تتفق مع مبادئ الشريعة، وقامت بتوزيع اختصاصات ورسم وتنفيذ هذا المنهج على عدد من أجهزة الدولة: كل حسب اختصاصاته، مع وضع الاستراتيجيات والخطط الكفيلة بالتنسيق بينها علاوة على توظيف كافة الإمكانات المادية والفنية والمالية والبشرية لإنجاح هذا المنهج وتنفيذ الاستراتيجيات والخطط والتي تهدف بمجموعها إلى تحقيق الأمن والمحافظة عليه وضمان الاستقرار والطمأنينة للفرد والمجتمع والدولة.

(١) كلمة خادم الحرمين الشريفين، ونظام الحكم، ونظام مجلس الوزراء، ونظام المناطق، ونظام الشورى، ضمن ملحق مطبوع هدية ضمن المجلة العربي بمناسبة صدور هذه الأنظمة ، عام ١٤١٤هـ
(٢) المادة " ٧" من النظام الأساسي للحكم الصادر بالأمر الملكي الكريم رقم (أ / ٩٠) وتاريخ ٢٧ / ٨ / ١٤١٢

" ومن هنا كانت سياسة المملكة العربية السعودية مبنية على مكافحة الجريمة فـي ثلاث مراحل، وهي..

- مرحلة ما قبل حدوث الجريمة، والمتمثلة بالجهود الوقائية وتقوم بها معظم أجهزة الدولة على اختلاف مستوياتها وتخصصاتها.

- المرحلة الثانية: مرحلة حدوث الجريمة وتقع مسؤولية مكافحتها على أجهـزة الـضبط الجنائي والأجهزة القضائية بشكل رئيسي.

- المرحلة الثالثة، وهي: ما بعد حدوث الجريمة، وتشارك في هذه المرحلـة المؤسـسات العقابية والاجتماعية والثقافية.

وتتداخل أعمال بعض المؤسسات مع بعض في مراحل معينـة، وتنفـرد بعـض المؤسسات في مراحل أخرى"[(١)]

ومن خلال ما سبق بيانه يمكننا أن نوضح دور بعض الأجهزة المعنيـة بتحقيـق الأمن من مبدأ القيام بواجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فهناك عدد من الأجهزة التي لها دور مهم، ولكننا آثرنا الحديث عن بعض الأجهزة التي تنهض بدور مباشر ومهم في تحقيق الأمن، ولا يعني ذلك مطلقًا إغفال دور بقية الأجهزة أو التقليـل مـن دورهـا ومهامها، ولكن حسبنا أننا ركزنا الحديث عن دور أجهزة لها اتصال مباشر ومحوري في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ومؤثر أيضا في تحقيق الأمن، وهذا ما سوف نحاول بيانه وإيضاحه من خلال المطالب التالية:

المطلب الأول:-

(١) مكافحة الجريمة في المملكة العربية السعودية – خالد بن سعود البشر – ص ٤١٨ بتصرف

القضاء الشرعي:

يعتبر القضاء من أهم وأخص وظائف الدولة الرئيسية للقيام بحل الخلافات التي تنشأ بين الأفراد والجماعات وحماية حقوقهم عندما تكون تلك الحقوق عرضة للتنازع والمشاحة.

فالقضاء القائم على العدل أحد الدعائم الأساسية للدولة، وأحد سلطاتها الرئيسة الذي بواسطته يشعر كل فرد من الأفراد بالطمأنينة على نفسه، وماله وعرضه، وأن الناس سواسية في الحق والعدالة، وأن القوي فيهم ضعيف حتى يؤخذ الحق منه، والضعيف هو القوي حتى يؤخذ الحق له، وهذا هو مبدأ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

وقد أولت المملكة العربية السعودية جانب القضاء الكثير من الاهتمام والرعاية. فأنشأت المحاكم على اختلاف أنواعها ودرجاتها. وأصدرت الأنظمة التي ترتب هذه المحاكم، وتبين وظائفها، وتحدد اختصاصها وسلطتها. وتنظم سير العمل بها. وأصبح للقضاء أنظمته المستقلة التي تبين سير عمله من خلال تقسيم القضاء إلى:

- مجلس القضاء الأعلى.
- محاكم التمييز.
- المحاكم العامة.
- المحاكم الجزئية.

وأصبح لكل منها مهامه ومسؤولياته واختصاصاته التي يستقل بها، مع ما تشكله مجتمعةً من تكامل وتناسق واضح تحقيقًا للعدل وصيانة للحقوق.(١)

(١) للاطلاع والفائدة، انظر الكتب التالية: التنظيم القضائي في المملكة العربية السعودية في ضوء الشريعة الإسلامية ونظام السلطة القضائية، سعود الدريب، الرياض، مطابع حنيفة، ١٤٠٣هـ ، التنظيم القضائي في الفقه الإسلامي وتطبيقاته في المملكة العربية السعودية ، محمد مصطفى الزحيلي، دمشق، دار الفكر، ط: ١٤٠٢هـ، والتنظيم القضائي في المملكة العربية السعودية، حسن بن عبد الله آل الشيخ، الرياض ، مكتبة تهامة – (ط: ٢، ١٩٨٣م) القضاء في المملكة العربية السعودية –تاريخه- مؤسساته- مبادؤه، كتاب صادر من وزارة العدل في المملكة بمناسبة المئوية، ط ١٤١٩هـ

ويتمثل دور أجهزة القضاء في مكافحة الجريمة من خلال المـسؤولية عـن تطبيـق الأحكام الشرعية في المجرمين والخارجين عن القواعد النظامية الموضوعية لتنظـيم سلامة الأفراد والجماعات.كما تسهم أجهزة القضاء في تحقيق الردع العـام والـردع الخاص لمن يتعدى على مصالح الأفراد ومصالح المجتمع، وتحفظ أموالهم وأعراضهم مما يساهم في مكافحة الجريمة بصورها المختلفة[١]

وللقضاء دوره المهم في تحقيق الأمن بمفهومـه الـشامل، والتـصدي للجريمـة ومكافحتها، ولعلنا أن نوضح ذلك من خلال النقاط التالية:

- فصل سلطة القضاء عن غيرها من السلطات، واستقلالية القضاء، وكفالة حق التقاضي لكل أحد، وهذا ما نص عليه النظام الأساسي للحكم في المملكة العربية السعودية[٢]

- دور القضاء في التحقق من سلامة الإجراءات الشكلية والموضوعية لمـن نـسب لـه ارتكاب جريمة، فيكون دور القضاء دورا رقابيا، وضرورة التأكد من وجود النص الـذي يجرم الفعل المنسوب لصاحبه، إذ لا جريمة ولا عقوبة إلا بنص، وهذا ما نـص عليـه النظام الأساسي للحكم.[٣]

- مسؤولية في تطبيق الأحكام والتحقق من تنفيذها على الوجه المطلوب، وهذا ما نـص عليه نظام الإجراءات الجزائية.[٤]

- إيجاد التوازن والمواءمة بين الجريمة وطبيعتها، والعقوبة ومناسبتها بما يحقق الـردع العام والخاص الذي هو هدف من أهداف العقوبة.فيقع على القضاء الـشرعي مـسؤولية ذلك،وضرورة التصدي لما يستجد من صور الإجرام بحزم. كما قال مالك –رحمه ا -: (يحدث للناس من الأقضية على قدر ما أحدثوا من فساد)؛ فلا بد من مراعـاة اسـتمراء الناس للجرائم حتى تحقق النكاية الشرعية الزاجرة.

(١) التنظيم القضائي في المملكة العربية السعودية في ضوء الشريعة الإسلامية ونظام السلطة القضائية، سعود الدريب، الرياض – ص١٤٢
(٢) المواد (٤٤،٤٧، ٤٦) من النظام الأساسي للحكم.
(٣) المادة ٣٨ – المرجع السابق
(٤) المادة (٢٢٠) من نظام الإجراءات الجزائية

مما تقدم يتضح أن للقضاء دورا مهما ومؤثرا في التصدي للجريمة وتحقيـق الأمن وخاصةً ما يتعلق بجرائم الأعراض، فلهذا النوع مـن الجـرائم آثـاره الوخيمـة والمتعدية، خاصة مع ما يشاهد بكل أسفٍ من استخفاف بجانب المحـارم والأعـراض والتجرؤ عليها من قبل بعض أرباب الجرائم، وما يلحظ من ارتفاع معـدلات الجـرائم الأخلاقية وكثرتها وبروز صورٍ شنيعة منها :الوقوع على ذوات المحارم، وظهور شبكات تتاجر بالأعراض، وتمتهن البغاء والدعارة، وتمارس القوادة، وتمارس صورا من الابتزاز والمساومة، كل هذه الحوادث التي جدت تستدعي أن يتصدى لها القضاء ويكافحهـا مـن خلال دوره المهم، وقيامه بواجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ومتى تحقق ذلـك فإن القضاء سوف يكون له دوره المهم والمحوري في تحقيق الأمن بصورة أكثر فاعليـة وأبلغ أثرا ليحقق واجب القيام بشعيرة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

المطلب الثاني :-

وزارة الداخلية :

"تعتبر وزارة الداخلية من أهم الوزارات في المملكة، وهي مـن وزارات الـسيادة التي تمثل السياسة الداخلية للدولة، ولها مسؤولياتها المتعددة والكثيرة، ويمكننا – حقيقـة- أن نقول: إن وزارة الداخلية بمهامها ومسؤولياتها هـي مجموعـة وزارات فـي وزارة واحدة، ويتبعها أجهزة مدنية وعسكرية كثيرة، لكل منها مهامها المنوطة بها والمـسؤولة عنها، مع ما يوجد بينهما من تكامل وتنظيم محكم يصب في تحقيق هدف واحـد وغايـة مشتركة".[1]

"وتقوم وزارة الداخلية بالإشراف على الأجهزة التنفيذية التابعة لها، والتأكـد مـن سلامة التنفيذ، كما تقوم بأعمال التنسيق مع الأجهزة والوزارات الحكومية الأخرى لتطبيق مفهوم الأمن الاجتماعي والاقتصادي الشامل، بحيث تسهم جميع الأجهزة في تنفيذ الخطط الأمنية على مستوى الدولة، وتقوم أيضا بالإشراف على تطبيق وتنفيذ العقوبات الـصادرة من القضاء، كما تقوم وزارة الداخلية بالتنسيق مع الأجهزة التنظيمية والاستـشارية فـي المملكة ورفع التوصيات اللازمة لإقرارها.كما تقوم وزارة الداخلية بدور فعال في مكافحة الجريمة من خلال أعمالها وأنشطتها المتمثلة في خدمات متنوعة ودور كبير عبـر كافـة القطاعات المدنية والعسكرية التابعة لها".[2] وهي في الحقيقة الركن الأكبر لشعيرة الأمـر بالمعروف والنهي عن المنكر.

ومن خلال أداء وزارة الداخلية لمهامها وأعمالها المتعددة تسعى إلى تحقيق أهداف تنبثق من الأهداف العامة للدولة، والتي تنبع من المحافظة على مقاصد وكليات الـشريعة الإسلامية الخمسة المتمثلة في:

حفظ الدين، حفظ النفس، حفظ العقل، حفظ العرض، حفظ المال، وفي سبيل تحقيق هـذه الأهداف الكبرى تقوم وزارة الداخلية بمختلف قطاعاتها بدور محوري وفعـال، وتتحمـل الوزارة في سبيل النهوض بذلك مسؤوليات كبيرة وواسعة ومتعددة، وتتمثل فيما يلي:

(١) دور السياسة الجنائية في تحقيق الأمن – خالد الشافي – ص ٢٩٣
(٢) مكافحة الجريمة في المملكة العربية السعودية، خالد بن سعود البشر – ص ١٨٥

١- المحافظة على الأمن الداخلي والعمل على استتبابه.
٢- توفير وسائل الراحة والطمأنينة والاستقرار لكافة المقيمين في البلد الأمين من مواطنين ووافدين.
٣- السهر على حماية العقيدة الإسلامية، والأرواح والأموال والأعراض والعقول، وتحقيقًا لذلك يصدر وزير الداخلية التعليمات اللازمة لتحقيق هذا الهدف للقطاعات التابعة له، والتي تلتزم بتنفيذها.
٤- تختص وزارة الداخلية بالبحث عن المتهمين بارتكاب أية جناية والمجرمين الفارين، أو طلب استردادهم من خارج المملكة بالطرق والإجراءات الرسمية المتبعة[(١)]
٥- التصدي للفئات الممنوعة من السفر والفئات الممنوعة من دخول المملكة واتخاذ الإجراءات اللازمة بحقهم.
٦- متابعة أوضاع المتخلفين في البلاد حتى ترحيلهم منها.
٧- استقبال طلبات الحصول على تأشيرات الخروج النهائي أو الخروج والعودة بالنسبة للأجانب.
٨- إعداد وطبع النشرات الإحصائية السنوية للقادمين إلى المملكة بقصد الحج والعمرة والزيارة.

وهذه الأهداف بمجموعها تحقق الأمن والطمأنينة في ربوع البلاد وتقضي على الجرائم والمخالفات وكل ما يكدر صفو الأمن ويخدش صورته.

وتحقيق الأمن من خلال الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر هو جزء من منظومة الأمن الشامل، والذي تنهض بجانب مهم منه وزارة الداخلية من خلال تحقيقها لأهدافها وغاياتها.

ويمكننا إيراد بعضا من صور اهتمام وزارة الداخلية بتحقيق الأمن من خلال القيام بواجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وذلك من خلال ما يلي:-
١- ضرورة الاهتمام والعناية عند الإبلاغ عن غياب الأشخاص خاصة الغلمان والنساء.[(٢)]

(١) قرار مجلس الوزراء الموقر رقم (٨٣ / هـ) وتاريخ ١/ ٢ / ١٣٩٥هـ، والمبلغ بكتاب ديوان رئاسة مجلس الوزراء رقم(٤٠٩٩) وتاريخ ٥/ ٢/ ١٣٩٥هـ، المتضمن بيان اختصاص وزارة الداخلية.
(٢) المادة (١٢١) من نظام الأمن العام، الصادر بالأمر السامي الكريم رقم (٣٥٩٤) وتاريخ ٣/٢٩/ ١٣٦٩هـ

٢- الرفع لوزير الداخلية عن القضايا الكبيرة، ومنها قضايا الاعتداء على الأعراض والاغتصاب والخطف، ونحو ذلك.[١]

٣- اعتبار جرائم الزنى والقوادة وإعداد أماكن الدعارة، من الجرائم الكبيرة الموجبة للإيقاف.[٢]

٤- التصدي لجرائم الدعارة والبغاء والفساد الأخلاقي وما يندرج تحت ذلك من مخالفات من المعاكسات والتبرج والسفور والاختلاط بين الرجال والنساء في الأماكن العامة والمنتديات والأجهزة والدوائر وغيرها.

٥- إبعاد الأجانب المقبوض عليهم في جرائم أخلاقية ومنعهم من دخول البلاد مرة أخرى.

٦- التنسيق والتعاون مع الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بشكل فعال ومستمر في التصدي لكل ما يخل بالأمن ، ومواجهة كل انحراف.

٧- تشكيل الكثير من اللجان لدراسة الظواهر الخطرة على القيم والأخلاق، وتشكيل لجان دائمة لدراسة ما يشتبه في إساءته للدين الإسلامي والعادات والتقاليد، للنظر في كل ما يخدش القيم والأخلاق، وأن يصدر عن هذه اللجنة المكونة من عدد من القطاعات الحكومية عدد من القرارات المهمة التي عالجت عددا من القضايا المرفوعة لها.[٣]

والدور الذي تنهض به وزارة الداخلية من خلال أجهزتها المتعددة هو دور كبير ومتشعب، زيادة على ما تبذله من جهد مشكور في هذا المضمار من خلال التعاون والتنسيق والتكامل مع بقية أجهزة الدولة الأخرى كما هو الحال مع الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والجمارك، ووزارة البلدية والشئون القروية، ووزارة العدل، ووزارة الشئون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد وغيرها من قطاعات الدولة في سبيل تحقيق أمن وصلاح المجتمعات، والتصدي للجرائم ومكافحتها بجميع صورها ومظاهرها.

(١) قرار وزير الداخلية رقم (١٢٨٨)، وتاريخ ٤/٢٣/ ١٣٩٥هـ المبني على الأمر السامي رقم (١١١٠٥) وتاريخ ١٣٩٥/٤/١٨هـ الخاص بلائحة تفويض أمراء المناطق

(٢) قرار وزير الداخلية رقم (١٢٤٥) وتاريخ ٧/٢٣/ ١٤٢٣هـ بناءً على المادة (١١٢) من نظام الإجراءات الجزائية، المتضمنة أن يحدد وزير الداخلية ما يعد من الجرائم الكبيرة الموجبة للإيقاف بناءً على توصية رئيس هيئة التحقيق والادعاء العام.

(٣) هذه اللجنة مشكلة بأمر وزير الداخلية برقم (٢٣٢٨١/١٢) في ١٤١٨/٤/٣هـ من عدد من الجهات وهي وزارة الداخلية – وزارة الشئون الإسلامية والرئاسة العامة للهيئات ووزارة التجارة ومصلحة الجمارك والمباحث العامة

المطلب الثالث:-

دور الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر:

يعتبر الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، سفينة النجاة للأمة، وبسببه تنال الأمة الخيرية والفلاح والتمكين في الأرض، والنصر على الأعداء، وقد تضافرت الأدلة على ذلك من الكتاب الكريم والسنة الغراء على " أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر هو القطب الأعظم في الدين، وهو المهم الذي ابتعث ا له النبيين أجمعين، ولو طوى بساطه وأهمل علمه وعمله لتعطلت النبوة واضمحلت الديانة ، وعمت الفترة وفشت الضلالة وشاعت الجهالة، واستشرى الفساد، واتسع الخرق، وخربت البلاد وهلك العباد، ولم يشعروا بالهلاك إلا يوم التناد"[1] . وسبق لنا الحديث عن ضرورة ذلك وأهميته، من خلال الفصل الأول لهذا البحث.

والحسبة ما هي إلا الوجه العلمي والتطبيق الميداني للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وهي ضرورة ملحة لقيام الأمة ونهوضها واستقامتها على شرع ا وهديه، بل هي أساس لإقامة أركان الدين وقواعد الملة وإظهار شعائره.

والحسبة تعد صمام الأمان داخل المجتمع، فهي التي تحفظ كيانه وتقيم بناءه، ولا غنى عنها لأمة من الأمم أو مجتمع يريد أن يقيم منهج ا –عزوجل- في الأرض من خلال نشر الفضيلة ومحاربة الرذيلة، وهي السياج الواقي من الشرور والأخطار التي تهدد بناء المجتمع، بل هي جهاز الصيانة الدائمة المستمرة التي تعمل على منع حدوث العطل وإصلاح المعطوب.

والحسبة نوع من أنواع التكافل الاجتماعي داخل المجتمع الإسلامي، فإذا كانت الزكاة والصدقة تمثل الجانب المادي في هذا التكافل الاجتماعي، فإن الحسبة هي الجانب المعنوي التي تحفظ للمجتمع كيانه وتماسكه وقيمه وأخلاقه ودينه[2]

(١) إحياء علوم الدين – الغزالي ، بيروت – ٢/ ٢٦٣

(٢) الحسبة بين الماضي والحضر بين ثبات الأهداف وتطور الأسلوب – علي القرني – الرياض – ص ١٣٢ بتصرف يسير

ومما شرف الله به هذه البلاد المباركة - المملكة العربية السعودية- بأن جعلها حاضنة وراعية الحرمين الشريفين، ومن أرضها انبثق نور الإسلام وسطعت رسالته، وكان من منة الله وفضله على هذه البلاد حكاما ومحكومين تحكيم شريعة الإسلام في كافة مناحي الحياة ومجالاتها، ومن ذلك القيام بفريضة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وأقامت لذلك جهازا مستقلاً له نظامه وكيانه وصلاحياته حتى ينهض ويقوم بدوره المهم، على هدى من كتاب الله وسنة رسوله.

لذلك جاء وجود هذا الجهاز- الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر- ليكون درة مضيئة في جبين هذه الدولة المباركة، ودليلاً على صدق التوجه، والوفاء لهذا الدين.

وقد أوكل لجهاز الهيئة مهمة القيام بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، سعيا للمحافظة على بيئة المجتمع، نقية صافية بعيدة عن التلوث بالمنكرات والمخالفات والجرائم، ويعتبر هذا من أهم الركائز الكبرى التي قامت عليها المملكة وهذا ما يصرح به قادة هذه البلاد في كل محفل ومناسبة، ومن تلك الكلمات المضيئة التي تبين حقيقة ذلك، ما جاء في كلمة خادم الحرمين الشريفين- الملك فهد بن عبد العزيز رحمه الله - : " إن من الركائز التي قامت عليها المملكة العربية السعودية؛ إيجاد بيئة عامة صحية صالحة مجردة من المنكرات والانحرافات، تعين الناس على الاستقامة والصلاح وهذه المهمة منوطة بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر"(١)

ونص النظام الأساسي للحكم على أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من أهم واجبات الدولة"(٢)

ولعل من المناسب أن نورد لمحة سريعة عن جهاز الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، إذ يعد هذا الجهاز من الأجهزة المهمة في الدولة؛ لتحقيق الأمن، ويرتبط مباشرة برئيس مجلس الوزراء؛ فقد نصت المادة الأولى من نظام الهيئة(٣)على ما نصه: (الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر جهاز

---

(١) كلمة خادم الحرمين الشريفين، ونظام الحكم، ونظام مجلس الوزراء، ونظام المناطق، ونظام الشورى، ضمن ملحق مطبوع هدية ضمن المجلة العربي بمناسبة صدور هذه الأنظمة ، عام ١٤١٤هـ

(٢) المادة (٢٣) من النظام الأساسي للحكم، الباب الخامس (الحقوق والواجبات)

(١) صدر نظام الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بقرار مجلس الوزراء الموقر رقم (١٦١) وتاريخ ١٤٠٠/٩/١٦هـ،

مستقل يرتبط مباشرة برئيس مجلس الوزراء، وتتبعه جميع هيئـات الأمـر بـالمعروف والنهي عن المنكر القائمة وقت صدور هذا النظام، أو التي ستنشأ فيما بعد).

ويعين الرئيس العام للهيئة بمرتبة وزير، وتنهى خدماته بأمر ملكي، ويـرتبط بـه وكيلان يعينان بالمرتبة الخامسة عشرة، وتنهى خدماتهما بقرار من مجلس الوزراء.[1]

وتضم الرئاسة العامة عددا من الإدارات العامة والأقسام، وترتبط بها كافة الفروع والهيئات والمراكز في جميع مناطق ومدن وقرى المملكة.

وبناء على ما جاء في المادة (١٩) من نظام الهيئات صدرت اللائحة التنفيذية لنظام الهيئات بقرار الرئيس العام لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بالاتفاق مع وزيـر الداخلية[2]

وتتضمن اللائحة التنفيذية أربعة أبواب يتضمن كل باب عددا من الفصول، والتـي تتضمن عددا من المواد التي بلغت (٥٦) مادة.

الباب الأول : يتضمن واجبات الهيئة.

الباب الثاني: يتضمن كيفية إجراءات الضبط والقبض والتفتيش والتحقيق.

الباب الثالث: يتضمن كيفية الإجراءات المتعلقة بالمضبوطات والتصرف بها.

الباب الرابع: يتضمن كيفية عمل الشرطة العاملة مع الهيئات.

ويبين نظام الهيئات ولائحته التنفيذية كل ما يتعلق بطبيعة عمل الهيئـات وكيفيـة ممارساتها لمهامها على الوجه المؤمل منها بصورة منضبطة ومنتظمة.

وتقوم الهيئات بمهامها ومسؤولياتها جنبا إلى جنب مع أجهـزة الدولـة الأخـرى، خاصة وزارة الداخلية، ودور الهيئات في تحقيق الأمن بمفهومه الشامل المتكامل وتحديدا ما يتصل بالأمن العقدي والأمن الأخلاقي، مشاهد من خلال الأعمال والمهام التي تمارسها الهيئات وفقًا لنظامها ولائحته التنفيذية، فدورها مهم ومحـوري فـي مكافحـة الـسلوك

والمتوج بالمرسوم الملكي رقم (م/ ٣٧) وتاريخ ٢٦/ ١٠/ ١٤٠٠هـ

(٢) المادة (٢) من نظام الهيئة – مرجع سابق

(٣) صدرت اللائحة التنفيذية لنظام الهيئات بقرار الرئيس العام بالاتفاق مع وزير الداخلية برقم (٢٧٤٠) وتاريخ ٢٤/ ١٢/ ١٤٠٧هـ

الإجرامي والتصدي للجريمة، وهذا ما سوف نتناوله من خلال الحديث عن دور الهيئـات في إرساء ذلك من خلال دورها المتمثل بجانبين مهمين هما:-

أولاً: الضبط الوقائي.

يقصد بالضبط الوقائي: الجهود التي يتم بذلها للوقاية من الجريمة والتصدي لهـا قبل وقوعها، ويدخل في ذلك التدابير التي يتم عملها للحيلولة دون ارتكاب الجريمة ومنع حصولها، ويقوم بهذا العمل الفروع والهيئات والمراكز، وتعتبر الإدارة العامـة للتوعيـة والتوجيه مشرفة على جانب كبير من هذه المهام والتي ترتبط مباشـرة بوكيـل الـرئيس العام، ويوجد في كل فرع من فروع الرئاسة العامة بالمملكة إدارة للتوعيـة والتوجيـه، وتمارس الدور نفسه الهيئات والمراكز.

" وللرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر دورها الوقائي فـي تجنيب الأفراد والمجتمع الوقوع في كثير من المنكرات والمخالفات، والتـصدي للجـرائم ومكافحة دواعيها والعمل على نشر الفضيلة ومحاربة الرذيلة، والـسعي فـي أن يتمثـل المجتمع الإسلام كمنهج حياة له، فما كان محرما وجب الكف عنه، وما كان مـأمورا بـه وجب العمل به" (١) ، ويمكننا بيان اختصاص ذلك على النحو التالي:

١- مسؤولية منع الجرائم قبل وقوعها والتقليل من فرص اكتمال ارتكابها.
٢- إرشاد الناس للأخذ بالأسباب التي تقيهم من أضرار الجرائم، والابتعاد عن الإهمـال والتفريط والغفلة في المحافظة على أنفسهم وأعراضهم وأموالهم وذلك من خلال عدد من الوسائل بالتعاون مع الجهات ذات العلاقة.
٣- المشاركة في توعية المجتمع من خلال وسائل الإعلام المقروءة والمسموعة والمرئية.
٤- طباعة ونشر الكتب والنشرات والمطويات ونسخ الشرطة السمعية لعدد من العلمـاء والمشايخ للتحذير من المخالفات العقدية والتعبدية والأخلاقية والسلوكية وغيرهـا، وتـدل الإحصائيات على طبع كميات كبيرة جدا وتوزيعها.

(١) دور السياسة الجنائية في تحقيق الأمن – الشافي ص ٢٤٦

٥- القيام بإلقاء المحاضرات والندوات في كافة مناطق المملكة لمعالجة ما قد يقـع مـن بعض أفراد المجتمع من منكرات وجرائم ومخالفات، والتحذير منها ومن مغبـة الوقـوع فيها.

٦-إقامة الدورات والملتقيات العلمية لمنسوبي الهيئة بالتعـاون مـع بعـض الجامعـات والمعاهد لتزويدهم بالمعلومات والخبرات اللازمة التي تعينهم على أداء عملهـم وسـيره على الوجه المطلوب، وكيفية القيام بجانب التوعية والتوجيه من خلال عملهـم الميـداني اليومي.

٧- متابعة ما يعرض في وسائل الإعلام المختلفة، ورصد مـا يحـصل مـن مخالفـات وتجاوزات وإعداد التقارير والدراسات اللازمة عنها، وعرضها على صاحب الـصلاحية بغية معالجتها ومنع تكرارها، كالرفع عن نحو ذلك لمقام خادم الحرمين الشريفين، وسمو وزير الداخلية، ومعالي وزير الإعلام لمنعها.

٨- مراقبة المطبوعات، سواء عرض أو بيع الصور والكتب والتـسجيلات المرئيـة أو الصوتية المنافية للآداب العامة أو مخالفة للعقيدة الإسلامية بالاشتراك مع الجهات المعنية، ومتابعة منع الكتب المخالفة ومصادرتها من الأسواق.[١]

٩- المشاركة في إقامة المعارض التي يعرض من خلالها بعض المناشط، والجهود التـي تبذلها الهيئة في مجال حراسة العقيدة، وصيانة الأعراض والمحارم، ومكافحة المخـدرات والمسكرات.

١٠- استقبال الوفود الجامعية والطلابية والرسمية من بعض الجهات، وإعطائهم صـورة عن جهود الهيئة والأعمال التي تنهض بها.

١١- إعداد معرض دائم في رحاب الرئاسة العامة وفي بعض الفروع وتزويده بكل مـا يحتاج إليه من وسائل الإيضاح والرسومات البيانية والكتب والمطبوعات وكل مـا يبـين أعمال الهيئة ومناشطها المتعددة في خدمة المجتمع.

١٢- المشاركة في موسم الحج بإقامة عدد من المراكز التوجيهية وانتداب مجموعة مـن رؤساء وأعضاء الهيئات من مناطق المملكة للقيام بجانب التوعية والتوجيه وتوزيع الكتب والمطويات المتعلقة بمناسك الحج وأحكامه، وما يتعلق بالعقيدة والعبادة والأخلاق، وكـذا

---

(١) المادة (١٢) من نظام الهيئة– والمادة (١) الفقرة (٣) النقطة (٧) من اللائحة التنفيذية لنظام الهيئة

القيام بأعمال الهيئة من منع البدع والمحدثات، والتنبيه للصلوات ومنع المخالفات وضبط المنكرات.

١٣- إعداد الدراسات والبحوث والتقارير اللازمة عن الظواهر والمشكلات المتفشية في المجتمع، ورصدها، والكتابة عنها لجهات الاختصاص لمعالجتها والتصدي لها قبل استفحالها.

١٤- التنسيق والتعاون مع وزارة الشئون البلدية والقروية في منع المخالفات الخاصة بالمحلات النسائية للحيلولة دون استخدامها من البعض للأغراض السيئة وغيرها من المخالفات.

١٥- التنسيق والتعاون مع وزارة التجارة – الغش التجاري- والغرف التجارية في منع المخالفات والبضائع المخالفة التي تحمل الصور المنحلة والخليعة، أو شعارات الملل غير الإسلامية كالصليب أو نجمة داود، أو صورة بوذا أو ما ماثل ذلك.

١٦- التنسيق والتعاون مع وزارة الشئون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد في جوانب التنبيه والتوعية عن المخالفات والمنكرات وتعاون الأئمة مع رجال الهيئات فيما يحقق الصالح العام.

١٧- التنسيق والتعاون مع وزارة المالية – الجمارك- في منع دخول البضائع والمواد المخالفة ومحاسبة المتجاوز.

١٨- التنسيق مع الإدراة والسجون للقيام بإلقاء المحاضرات والكلمات وتوجيه نزلاء السجون للطريق المستقيم وربطهم با –تعالى- وفتح أبواب الأمل والتوبة لهم للعودة إلى ا وأن يرجعوا أعضاء صالحين في مجتمعهم.

١٩- المشاركة في تنظيم المناسبات الموسمية والقيام بجهد كبير لمنع أي مخالفة أو تعرض للمحارم والأعراض، ومن ذلك المشاركة في المهرجان الوطني للتراث والثقافة " الجنادرية " ، والمعارض الموسمية التي تنظم بين حين وآخر.

٢٠- المشاركة في اللجان المشكلة في الجهات العليا لدراسة الظواهر والمشكلات وإبداء ما لديها من ملاحظات، وما تراه من مقترحات، وكذا اللجان المشكلة للنظر فيما يسيء للدين الإسلامي والتقاليد والعادات الدخيلة.

ولا شك في أن الوقاية خير من العلاج؛ لذا فإن الوقايـة مـن الجريمـة بـشتى مظاهرها والتصدي لها قبل ظهورها، وفشوها يعد من أهم الأمور التي تـضع الرئاسـة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر جل اهتماماتها لها، لما فـي ذلـك مـن تبصير الناس بخطر الجرائم والحيلولة دون ارتكابها، خاصة عند وجود رجـال الهيئـات المستمر وبذلهم الجهد في منع الجرائم، فدرء المنكر قبل وقوعه مطلب شرعي، لذا فإننـا نجد أن لدوريات الهيئات أثرها الوقائي وتغطيتهم للأسواق والمجمعات التجارية والحدائق والأماكن العامة يقي المجتمع الكثير من المنكرات والجرائم، وهو جانب وقـائي مهـم لا ينبغي التقليل منهم أبدا، ونلحظ أهمية ذلك في الأسواق والميادين العامـة؛ فـإن وجـود دوريات الهيئة مطلب ملِح لكثير من الناس خاصة العائلات في أماكن وجودهم وتـنقلهم، كما أن تكثيف دوريات الهيئة لعملها يبعث على الطمأنينة ويقلل من تجمعات المـراهقين والشباب، ومنع ما يحصل منهم من معاكسات ومخالفات وتعرض للنساء أو تحرش بهن، وكل هذا يدخل في الضبط الوقائي الذي له دوره المهم والفعال في تحقيق الأمـن وبـسط الطمأنينة ومنع الجرائم والمخالفات قبل وقوعها.

ثانيا: الضبط الجنائي.

تعتبر الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، من الأجهزة الأمنية ونص نظامها ولائحته التنفيذية على أنها جهة مخولة بالتحري وجمع المعلومات وتلقي البلاغات والإخباريات والقبض والتفتيش والإحالة وغيرها من الإجراءات الجنائية وفقًا لمـا حـدده نظامها ولائحته من اختصاص يرتكز جانب مهم منه على محاربة ما يخل بالأمن العقدي من أعمال السحر والشعوذة والدجل وأكل أموال الناس بالباطل[1] ، والأمن الأخلاقي مـن منع دواعي ارتكاب الفواحش "مثل الزنى واللواط والقمار" أو إدارة البيـوت أو الأمـاكن لارتكاب المنكرات والفواحش[2]، ومكافحة المسكرات والخمور والمخدرات [3] ، ونـص نظام الهيئة ولائحته التنفيذية على تقيد الهيئة في جميع الأحوال بأن يكون الضبط والقبض

(١) انظر: المادة (١) الفقرة (٣) النقطة (١٢) من اللائحة التنفيذية لنظام الهيئة.
(٢) انظر: المادة (١) الفقرة (٣) النقطة (١٠) من اللائحة التنفيذية لنظام الهيئة.
(٣) انظر: المادة (١) الفقرة (٣) النقطة (٩) من اللائحة التنفيذية لنظام الهيئة.

طبقًا للأنظمة والأوامر والقرارات والتعليمات المتعلقة بالإجراءات الجنائية وعلى وجه الخصوص الفصل الثامن عشر من نظام الأمن العام [1]

ونص نظام الإجراءات الجزائية على أن الهيئة من جهات الضبط الجنائي في حدود اختصاصهما، ويتعين عليها العمل بما جاء في هذا النظام والتقيد به [2]

ويقصد بالضبط الجنائي: تلك التي يتم بذلها في ضبط الجريمة ومكافحتها، ويقوم بهذا العمل الفروع والهيئات والمراكز عموما. وتتولى الإدارة العامة للقضايا والتحقيق والتي ترتبط مباشرة بوكيل الرئيس العام، ويوجد في كل فرع من فروع الرئاسة العامة بالمملكة إدارة للقضايا والتحقيق والإشراف على جانب كبير من هذه المهام، ويمكننا أن نبين ما تقوم به الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من جهود في مجال الضبط الجنائي على النحو التالي:-

١- القبض على المرتكبين للجرائم والمنكرات وفقًا لما جاء في الباب الأول من لائحته التنفيذية، ولهم في سبيل ذلك تلقي البلاغات والإخباريات والمعلومات والتحري عنها وجمع المعلومات اللازمة عنها[3]

٢- منع كل ما يخالف الشرع من التبرج والسفور، والاختلاط بين الرجال والنساء وتشبه أحد الجنسين بالآخر، أو الجهر بالألفاظ المخلة بالحياء والمنافية للآداب.[4]

٣- مكافحة الدعارة والبغاء وارتكاب الفواحش كالزنى واللواط والقمار أو إدارة البيوت للفساد والرذيلة[5]

٤- القبض على مروجي الأفلام والصور الخليعة والكروت الفضائية لفك تشفير القنوات الخليعة ومصادرة ذلك كله.

٥- مراقبة المجلات والمشاغل والأسواق النسائية لمنع المخالفات والتجاوزات[6]

٦- الاشتراك مع الجهات ذات العلاقة في القبض والتفتيش والتحقيق في الجرائم الجنائية.

(١) انظر: المادة (٩) من اللائحة التنفيذية لنظام الهيئة.
(٢) انظر: المادة (٢٦) من نظام الإجراءات الجزائية.
(٣) انظر: المادة (٢) من اللائحة التنفيذية لنظام الهيئة.
(٤) انظر: المادة (١) الفقرة (٣) النقطة (١-٢-٣-٤) من اللائحة التنفيذية لنظام الهيئة.

(٥) انظر: المادة (١) الفقرة (٣) النقطة (١٠) من اللائحة التنفيذية لنظام الهيئة.
(٦) انظر: المادة (١) الفقرة (٣) النقطة (١٥) من اللائحة التنفيذية لنظام الهيئة.

٧- المشاركة في اللجان المشكلة في جهات عليا وفي وزارة الداخلية وإمارات المناطق وغيرها من الجهات في دراسة وبحث وتقصي بعض الظواهر الدخيلة والمشكلات التي تظهر والمخلة بالأمن وتهدد المجتمع في دينه وعقيدته وأخلاقه.
٨- الإشراف على كافة إجراءات القبض والتفتيش والإحالة وكافة الإجراءات المتعلقة بذلك والتأكد من سلامتها وكيفيتها ومطابقتها للأنظمة والتعليمات المنظمة لسير العمل.
٩- تدقيق ما يرد من تقارير عن الظواهر، والوقوف على حقيقة ذلك، ومن ثم فرز المهم منها وإعادة عرضه بصورة أكثر عمقًا وأوسع أفقًا، وأبعد مجالاً، ورفعه للجهات العليا.
١٠- إعداد الدراسات والبحوث المستفيضة عن نوعية وحجم وصور القضايا التي يتم ضبطها، وإعداد تصور شامل لها مع بيان الأسباب وسبل العلاج.
١١- إجراء الإحصائيات التي تبين نوعية القضايا ومعرفة مقدار التغير ونسبته ونوعية القضايا التي هي في ارتفاع، سعيا إلى النهوض بالعمل نحو الأفضل.
١٢- تحديد مسببات الظاهر الإجرامية، ونوعية الجرائم المتفشية، والسلوك الإجرامي المنتشر.
١٣- قيام الهيئات والمراكز بمتابعة بعض القضايا ومنعها والتصدي لها، وكذا الظواهر السيئة كقضايا الخلوة المحرمة وقضايا المعاكسات والتحرش بالفتيات عند مدارس البنات، وما يسمى بعيد الحب، وتشبه الرجال بالنساء، وغيرها من الظواهر المنحلة.

وكل هذه الأعمال والمهام التي تقوم بها الهيئة من جانب الضبط الجنائي هو مكمل لجانب الضبط الوقائي، فهما مكملان لبعضهما ولا يمكن التقليل أو إغفال جانب منهما.أ.هـ [1]

وكما نلحظ أن دور الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في غاية الأهمية، ولا يمكن بحال إغفال دورها المحوري والمهم في تحقيق الأمن وهذا ما بينا جزءا منه في الفصول الماضية، وما سنبينه –بإذن ا - في أثر الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في تحقيق الأمن في الفصل القادم.

(١) مكافحة الجريمة- البشر ص ١٩٠، ودور السياسة الجنائية في تحقيق الأمن – الشافي ص ٢٥٠

المطلب الرابع:-

وزارة الإعلام:

دور وزارة الإعلام في القيام بواجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وفـي مجال تحقيق الأمن هو كبقية دور الجهات الأخرى، ويعتبر دورها مهما في هذا المجـال، ويلعب الإعلام دورا بعيد الأثر على الفرد والأسرة والمجتمع، ولا يمكننا أن نغفل ما دلت عليه الكثير من الدراسات والبحوث، التي تؤكد حقيقة ذلك، لكونه مـن أبـرز العوامـل والدوافع المؤثر في الإخلال بالأمن حينما ينحرف عن دوره الحقيقي والأصيل في خدمـة المجتمع دينًا وعقيدة وخلقًا وسلوكًا.

وسوف نحاول هنا أن نبرز دور وزارة الإعلام في تحقيق الأمن من مبـدأ القيـام بواجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من خلال الحديث عن ذلـك فـي الـسطور التالية.

"تعتبر وسائل الإعلام سلاحا ذو حدين يمكن أن يستخدم في الخير، ونشر الفضائل، ورفعة الأمة والمساهمة في رقيها في مدارج العلم والمعرفة، والثقافة والفكـر المـستنير، وفي المقابل يمكن استخدامه في الشر والضلال، من نشر الرذيلـة، وبعـث الـشهوات، وتعليق الناس بسفاسف الأمور، وإشاعة الفكر المنحرف والدعوات الباطلة حتـى يـصبح مِعول هدم لا بناء فيكون وبالاً على المجتمع بأسره؛ فيختل أمنه وينعدم استقراره".[1]

والواقع المؤسف أن الإعلام في العالم العربي والإسلامي خرج عـن المـضامين الخيرة المرادة منه، بل أصبح على النقيض من ذلك، وقد نبه لذلك العديد من الدراسـات والبحوث والمؤتمرات، ومن ذلك ما جاء في المؤتمر الإسلامي العالمي المنعقد في المدينة المنورة في عام(١٣٩٧هـ) حيث جاء ضمن توصيات المؤتمر ما نصه " إن المـؤتمر يندد بالهوة السحيقة التي تردى إليها إعلامنا ولا يزال يتردى، فبدلاً من أن يكون الإعلام في بلادنا منبر دعوة إلى الخير، ومنار إشعاع للحق، صار صوت إفساد، وسوط عـذاب عن علم من القائمين به أو عليه، أو عن جهل منهم، وسكت القادة فـأقروا بـسكوتهم أو أجازوا ذلك فشجعوا وحموا، وخفت صوت الدعوة وسط ضجيج الإعلام الفاسد وزلـزل

(١) الاحتساب وأثره في الوقاية من الجريمة، الفريح، ص ٢١٩- و دور السياسة الجنائية في تحقيق الأمن – خالد الشافي – ص٢٥١

الناس في إيمانهم وأخلاقهم وقيمهم ومثلهم، ولم يعد الأمر يحتمل السكوت ولذا: كان على أولي الأمر الواجب الأكبر ولهم الكلمة الأخيرة وحسبنا ا "[١]

وفي العالم العربي والإسلامي تناقض صارخ بين ما يمثل هوية الأمـة ومبادئهـا وقيمها وبين مضامين الإعلام، وما يطرح عبر وسائله المختلفة، " فما نشاهده في الوسائل المرئية العربية من أفلام تنطق وتحرض على السلوك المنحرف وتدفع إليه، بل إن هـذه الأفلام تفوق في كثير من الأحيان الأفلام الغربية في دعوتها وإيحائها الجنسي الواضـح والصريح لمزاولة الجنس. فكيف بشاب في سن المراهقة ويعيش فـي قيـود اجتماعيـة وأخلاقية صارمة ومحافظة أن يبقى مكتوف الأيدي دون أن يتحرر ويلهث طلبا للإشـباع الجنسي بطريق مشروع وغير مشروع.

إن الثقافة الحالية التي تبثها وسائل الإعلام المرئية العربية تخلق أعمق مـشاعر وعناصر التناقض في شخصية الشباب العربي . فدينه وعقيدته وتقاليده تدعوه للتـسامي والتعالي عن هذه السلوكيات المشبعة جنسيا، بينما ما يشاهده ويراه على الشاشة المرئيـة يدعوه للتنازل عن هذا التسامي والانغماس في ثقافة الجنس وإشـباع غرائـزه الحـسية الجنسية، بل ويقدم له التعليل والتبرير لهذا السلوك الجنـسي والفـساد الأخلاقـي باسـم الحضارة والمدنية والحداثة، وهكذا يعيش الشاب لحظتين متناقضتين من الزمن في وقـت واحد."[٢] ناهيك عن الأمر الأعظم وهو الإفساد في العقائد والتوحيد.

وحتى يكون دور وزارة الإعلام فاعلاً في تحقيق الأمن، والوقوف أمام المنكرات، والتصدي للجريمة والحيلولة دونها، كان من المؤمل منهـا أن تعـي دورهـا الحقيقـي والمنشود منها ويمكن تحقيق ذلك من خلال محورين هما:[٣]

المحور الأول:

الدفاع والذب عن حياض الشريعة الإسلامية، من التيارات الفاسـدة، والـدعوات الباطلة التي تحاك ضدها وتلصق بها ظلما وعدوانًا، وضرورة نقل الـصورة المـشرقة الحية للإسلام للعالم بأسره وشرح معانيه الكبيرة ودعوته النيرة، وربط الناس بتوحيـد ا

(١) التبرج والاحتساب عليه، عبيد بن عبد العزيز السهمي ، الرياض – ص ٩٣
(٢) الجرائم الجنسية، على الحوادث، ص ١٠٣
(٣) دور السياسة الجنائية في تحقيق الأمن – خالد الشافي – ص ٢٥٣

أولاً و آخرا، وهذا من أعظم ما أنيط بالإعلام من مهام ومسؤوليات، وهذا ما نصت عليه السياسة الإعلامية في المملكة " يلتزم الأعلام السعودي بالإسلام في كل ما يصدر عنـه، ويحافظ على عقيدة سلف هذه الأمة، ويستبعد من وسائله جميعا كل ما يناقض شـريعة ا التي شرعها للناس"[1]، " ويعمل الإعلام السعودي علـى مناهـضة التيـارات الهدامـة، والاتجاهات الإلحادية، والفلسفات المعادية، ومحاولات صرف المـسلمين عـن عقيـدتهم ويكشف زيفها ويبرز خطرها على الأفراد والمجتمعات والتصدي للتحـديات الإعلاميـة المعادية بما يتفق للسياسة العامة للدولة"[2]

وضرورة أن تسعى وزارة الإعلام إلى تحقيق ما نصت عليه السياسة الإعلاميـة للمملكة، ونظام المطبوعات السعودي والتي جاءت مـضامينها متمـشية مـع الإسـلام وأحكامه، ولا ينبغي أن تبقى تلك الأنظمة مجردة ومعزولة عن التنفيذ والعمل بها حتى لا يكون وجودها دون عمل نوعا من العبث، أو بابا للتمادي في انتشار المنكرات بعدم التنفيذ لتلك الأنظمة، ولعل من أهم ما يترجم تلك النظم والتعليمات العمل على تحقيق ما يلي:

١- المحافظة على الشريعة الإسلامية عقيدة وشريعة ودفع كل شوائب الـشرك وضـلال البدع وإبطال الشبهة التي تحاك ضد العقيدة والعمل على التصدي لها، والكف عن نـشر كل ما يناقض ويناهض الإسلام عقيدة وشريعة وخلقًا وهذا من أكبر أسباب تحقيق الأمـن من خلال الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

٢- الحفاظ على الشريعة الإسلامية تطبيقًا وسلوكًا، والكف عن نشر مـا يـضادها مـن سلوكيات وأخلاقيات.

٣- الكف عن نشر المخالفات الشرعية عبر الصوت والصورة، والامتناع عن بث البرامج والمسلسلات الهابطة التي تصدم عقيدة الأمة وأخلاقها، والتي تغرس الرذيلة وحب الفساد لما في ذلك من أثر في الجنوح للجريمة، وارتكاب للمحذور وجرأة على ا وشرعه.

٤- الحث على التمسك بأحكام الإسلام وعلى التحلي بالأخلاق الفاضلة التي دعـا إليهـا الإسلام والبعد عما خالف الشرع الحنيف وعارض أحكامه.

(١) انظر المادة (١) من مشروع السياسة الإعلامية في المملكة بقرار مجلس الوزراء (١٦٩) وتاريخ ١٤٠٢/١٠/٢٠هـ

(٢) انظر المادة (٢) من مشروع السياسة الإعلامية في المملكة بقرار مجلس الوزراء (١٦٩) وتاريخ ١٤٠٢/١٠/٢٠هـ

٥- نشر ما ينفع المجتمع وأفراده من برامج تعليمية هادفة وحلقات مفيدة وإبـراز نبـوغ أبنائه في العلوم التجريبية التي تلحقهم بركب الحضارة المعاصرة حتـي يتمكنـوا مـن الإسهام فيما حث عليه دينهم من التسلح بالعلم والمعرفة وكل ما هو مفيد.

٦- تنمية روح المحبة والأخوة الإيمانية بين أفراد الأمـة، وإشـاعة الخيـر والمحبـة للآخرين، وإحياء الشعور بالجسد الواحد، والعيش مع المسلمين في أفـراحهم وأتـراحهم ونصرتهم ومد يد العون لهم.

٧- العناية بالطفل والناشئة، وضرورة أن تكون البرامج الموجهة لهم منتقاة بعناية، وهذا ما نصت عليه أهداف السياسة الإعلامية للملكة " أن الطفل فطرة نقيـة صـافية وتربـة خصبة، وأن صورة مجتمع الغد إنما تلمح من خلال طفل اليوم، ولذا فلابد أن تُولى برامج الأطفال التوجيهية والترفيهية والتثقيفية ما تستحقه من جهد واهتمام، وتقوم هذه البـرامج على أسس تربوية علميا مدروسة ويعهد بها إلى ذوي الاختـصاص الـدقيق فـي هـذا المجال"[١].

٨- ضرورة أن تكون البرامج الموجهة للمرأة مراعية الخصائص التي خصها ا بهـا، وأن تكون تلك البرامج حافلة بما يفيدها في تحقيق رسالتها الأولى ومهمتها الكبرى، وهذا ما نصت عليه أهداف السياسة الإعلامية للمملكة " أنه مع التسليم بـأن النـساء شـقائق الرجال فإن وسائل الإعلام تلحظ عمق الفطرة الخاصة بالمرأة والوظيفة التي أناط ا بها وتعمل بها، بعد أن تخصها ببرامج تعينها على أداء وظائفهـا الملائمـة لفطرتهـا فـي المجتمع"[٢]

٩- الحرص على أن تكون البرامج الموجهة للشباب مفيدة وبناءة، وأن تراعى المرحلـة الحرجة التي تمر بالشباب وهي مرحلة " المراهقة " والتي تحمل في طياتها نوازع مختلفة تنتاب الشباب وتحتاج إلى من يأخذ بيده نحو ما هو مفيد ونافع له، وهذا ما نصت عليـه السياسة الإعلامية للمملكة: " يرعى الإعلام السعودي الشباب رعاية خاصة، تنبثـق مـن الإدراك والوعي للمرحلة الخطيرة التي يمر بها ابتداء من سن المراهقة إلى بلـوغ سـن الرشد"[٣].

(١) انظر المادة (٩) من مشروع السياسة الإعلامية في المملكة بقرار مجلس الوزراء (١٦٩) وتاريخ ١٤٠٢/١٠/٢٠هـ
(٢) انظر المادة (١٠) من مشروع السياسة الإعلامية في المملكة بقرار مجلس الوزراء (١٦٩) وتاريخ ١٤٠٢/١٠/٢٠هـ
(٣) انظر المادة (١١) من مشروع السياسة الإعلامية في المملكة بقرار مجلس الوزراء (١٦٩) وتاريخ ١٤٠٢/١٠/٢٠هـ

المحور الثاني:

الامتناع عن كل ما يخالف الشرع المطهر، من خلال تفعيل ما قضت به الأنظمة واللوائح والتعليمات التي تمنع ما يخالف الشرع سواء عبر وسائل الإعلام المقروءة أو المسموعة أو المرئية، أو من خلال عدم السماح بدخول المطبوعات الممنوعة من دخول البلاد وعدم فسحها، ويشمل ذلك الأفلام والأقراص المدمجة، والأشرطة السمعية والمرئية، والكتب والروايات والمجلات والصحف والدوريات والإعلانات، وكل ما هو محل مخالفة.

وقد نصت تلك الأنظمة واللوائح والأوامر السامية على منع كل ما يخالف الإسلام وعقيدته وقيمه وأخلاقه، والتأكيد على جعل تلك التعليمات موضع التنفيذ والعمل بها، ومن تلك التعليمات التي تمثل دورا وقائيا رقابيا للتصدي لتلك المخالفات الأخلاقية وعدم إفساح المجال لها بغزو البلاد والنفاذ إليها، ما يلي:

١- التأكيد على عدم السماح بتوريد الأفلام إلا لوزارة الإعلام أو الجهات الرسمية التي تستورد أفلاما للتعليم أو الصحة أو لمصلحة عامة، حتى لا يتسرب منها ما يخل بالدين أو الآداب الإسلامية، إضافة إلى أنه لا يمكن السماح بعرض الأفلام للأفراد أو الجهات غير المسؤولة[(١)].

٢- منع الأفلام الخليعة واستيرادها، ومصادرة الموجود منها، ومن وجدت عنده يؤدب بما يردعه، وقد تم تعميد وزارة الإعلام وهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر باعتماد ذلك[(٢)]، وتم التأكيد على ذلك، وضرورة التعاون مع هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في محاربة هذا المنكر من قبل الإعلام وإمارات المناطق[(٣)]

٣- ضرورة أن تخضع كل الأفلام المرئية والأشرطة للمراقبة، قبل السماح بعرضها، واختصاص وزارة الإعلام بالرقابة على عرضها، ومنح التراخيص اللازمة لمن تتوافر فيه الشروط النظامية[(٤)].

(١) الأمر السامي رقم (٣٢٣٠) في ١٣٩٢/٢/٢٥هـ ، وعمم من وزارة الداخلية برقم (١٣س / ٤٦٠٣) في ١٣٩٢/٦/٢٣هـ كما صدر الأمر السامي بتأكيد على ذلك برقم (٣١٨٣) في ١٣٩٦/١/٢٧هـ
(٢) الأمر السامي رقم (٢١٧/ ٨) في ١٤٠٠/٢/١٣هـ
(٣) تعميم وزارة الداخلية رقم (١٦/س/٩٥٤) في ١٣٩٩/٣/١١هـ
(٤) الأمر السامي رقم (٨/٢١٧) في ١٤٠٠/٢/١٣هـ

٤- معاقبة كل من يروج أفلاما أو أشرطة خليعة منافية للدين أو للآداب والأخلاق بعقوبة تعزيرية بالسجن والغرامة، وكيفية الرقابة على المحلات التي تبيعها ومتابعتها وضبطها ومحاكمة المتلبسين بتلك المخالفات[1]

٥- نص نظام المطبوعات والنشر على جملة من المواد التي يتعين التقيد بها، ومن ذلك أن " يكون من أهداف المطبوعات والنشر الدعوة إلى الدين الحنيف، ومكارم الأخلاق والإرشاد إلى ما فيه الخير والصلاح، ونشر الثقافة والمعرفة"[2]، وأن حرية التعبير عن الرأي بمختلف وسائل النشر في نطاق الأحكام الشرعية والنظامية"[3]، وأن يراعى عند إجازة المطبوعات ألا تخالف أحكام الشريعة الإسلامية[4]، وفيما يتعلق بالمطبوعات الخارجية فقد نص النظام على أنها تجاز إذا خلت مما يسيء إلى الإسلام أو نظام الحكم أو يضر بالمصلحة العليا للدولة، أو يخدش الآداب العامة وينافي الأخلاق[5]، وهذه المواد تنص صراحة على أن تلتزم كافة المطبوعات ووسائل النشر بأحكام الشريعة الإسلامية وعدم مخالفتها سواء كانت تصدر داخل المملكة أو خارجها ومنع ما يخالف ذلك.

ونظرا لدور وزارة الإعلام في توجيه المجتمع ومخاطبة كافة فئاته وما له من أثر كبير في أفراد المجتمع فمن المتعين " مراعاة حق المجتمع في الحفاظ على قيمه ودينه وأعراضه وأخلاقه العامة من خلال مواثيق الشرف الصحفية"[6].

مما تقدم يتضح لنا الدور المهم الذي تضطلع به وزارة الإعلام، وما يؤمل من نشر الطهر والفضيلة ومعاني العفاف، ومنع ما يخالف الإسلام وعقيدته وقيمه وأخلاقه، فمن خلال ذلك يكمن دورها الحقيقي في تحقيق الأمن من خلال أخذها بمبدأ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فيأمن الناس على أعراضهم وأخلاقهم وقيمهم.

---

(١) صدرت هذه اللائحة بقرار وزير الإعلام برقم (م/و/٥٦٨) في ١٤٠٠/٤/١هـ
(٢) انظر المادة (٣) من نظام المطبوعات والنشر ، الصادر بقرار مجلس الوزراء رقم (٢١١) في ١٤٢١/٩/١ هـ والمتوج بالمرسوم الملكي رقم (م/٣٢) في ٣/٩/ ١٤٢١هـ
(٣) انظر المادة (٨) من نظام المطبوعات والنشر - المرجع السابق
(٤) انظر المادة (٩) من نظام المطبوعات والنشر- المرجع السابق
(٥) انظر: المادة (١٨) من نظام المطبوعات والنشر، المرجع السابق
(٦) دور الإعلام في مكافحة الجريمة والحد منها، إبراهيم ناجي،ص ١٤٣- بحث مقدم للندوة العلمية الخامسة والأربعين التي أقامتها أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية مع جامعة الأزهر ، القاهرة، ١٤١٨هـ ص ١٠، وانظر لمزيد من الفائدة: دور الإعلام الأمني في الوقاية من الجريمة- عبد الله بن سعد المهيدب، ص ٢١٧- رسالة ماجستير ، غير منشورة ، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية ، الرياض ١٤١٩هـ

وبعد هذا العرض المفصل لدور أهم الأجهزة - في نظري- التـي تتـولى مهـام تحقيق الأمن من خلال الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر يتضح لنا أنها جهات تجمـع بين جانب الوقاية، وجانب العقاب، وجانب الضبط الجنائي والقضائي، وهي – من خـلال قيامها بدورها مجتمعة – يكون لها دور كبير وأثر أبعد في تحقيق الأمـن حتـى يبقـى للمجتمع نقاؤه وصفاؤه وعلو الفضائل فيه، ويكون بعيدا عن الفساد وبراثن المنكرات، وما يخلفه من آثار على الفرد والمجتمع.

الفصل الخامس

آثار الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في تحقيق الأمن

ويشتمل على ستة مباحث

المبحث الأول: سلامة المجتمع ونجاته من الجريمة

المبحث الثاني: تقوية الإيمان الحامل على تحقيق الأمن

المبحث الثالث: منع الفساد والمفسدين من تدمير أخلاق المجتمع

المبحث الرابع: التمكين في الأرض واستقرار وثبات الملك

المبحث الخامس: تكوين رأي عام يحب الفضيلة ويكره الرذيلة

المبحث السادس: الأمن من العقوبة الإلهية

المبحث الأول:-

سلامة المجتمع ونجاته من الجريمة:

إن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر سبب لنجاة المجتمع واستقامته، وسـلامته من الفواحش والمنكرات الظاهرة، فإذا أهملت هذه الشعيرة، ترتـب علـى ذلـك فـشو المنكرات والمجاهرة بها، وظهور الخبث وكثرته، وكان ذلك دليلاً على تمكن أهل المنكر وقوتهم، وذريعة لاقتداء الناس بهم، وتقليدهم إياهم، وحصول الفوضى وزعزعة الأمن.

وإذا أهمل هذا الجانب العظيم من شريعة ا ، حصل التنافر والتـدابر، والتقـاطع والتهاجر ، وتحول المجتمع إلى شيع وأحزاب تتنازعها الأهواء والشهوات، وتتحكم فيهـا الأنانيات وحب الذوات فيقع الظلم والعدوان، والاختلاف والتنافرأ.هـ[1].

وكما هو معلوم فإن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر همـا صـمام الأمـان، والضمانة الحقيقية لتزكية المجتمع، وحفظ مصالحه وحرماته، وتحقيق أمنه واسـتقراره، ولا أدل على ذلك من هذا المثل العظيم الذي ضربه النبي ρ لأثر القيـام بهـذا الواجـب الشرعي في حفظ المجتمع وسلامته ونجاته؛ فعن النعمان بن بشيرτعن النبـي ρ قـال: " مثل القائم على حدود ا والواقع فيها، كمثل قوم استهموا على سفينة، فأصـاب بعـضهم أعلاها، و بعضهم أسفلها؛ فكان الذين في أسفلها إذا استقوا من الماء مروا على من فوقهم؛ فقالوا: لو أنا خرقنا في نصيبنا خرقا ولم نؤذ من فوقنا، فإن يتركوهم وما أرادوا هلكـوا جميعا، وإن أخذوا على أيديهم نَجوا و نَجوا جميعا"

وفي رواية أخرى:

"مثل المدهن في حدود ا والواقع فيها، مثل قوم استهموا سفينة، فـصار بعـضهم فـي أسفلها، وصار بعضهم في أعلاها، فكان الذي في أسفلها يمر بالمـاء علـى الـذين فـي أعلاها، فتأذوا به، فأخذ فأسا فجعل ينقر أسفل السفينة، فأتوه فقالوا: مالك ؟ قال: تأذيتم بي ولا بد لي من الماء. فإن أخذوا على يديه أنجوه ونجوا أنفـسهم ، وإن تركـوه أهلكـوه وأهلكوا أنفسهم" [2]

(١) وسائل تحقيق الأمن في الفقه الإسلامي – الفوزان - ص ٣١١
(١) أخرجه البخاري في كتاب الشركة ، باب: هل يقرع في القسمة والاستهام فيه- ص ٤٠٣- رقم ٢٤٩٣

فقد شبه النبي ρ المجتمع الذي فيه أخيار وأشرار، وصالحون وفاسقون، بالـسفينة بين الركاب، بعضهم أعلاها، وبعضهم أسفلها، وشبه الفاسقين وهم الواقعون في المنكرات بالقوم الذين في أسفل السفينة – إشارة إلى نزول رتبتهم وانخفـاض منـزلتهم- ، وشـبه المنكر الذي يرتكبونه بالفأس الذي يحاولون به خرق السفينة، وشبه الصالحين بالقوم الذين في أعلى السفينة- إشارة إلى علو مكانتهم، وارتفاع قدرهم – فإن هم أخذوا علـى أيـدي هؤلاء السفهاء ومنعوهم من حرق سفينة المجتمع؛ نجا الآخذون والمأخوذ عليهم، وإن هم تركوهم وما أرادوا هلكوا جميعا[١]

إن تطبيق الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لهو من أكبر أسباب سلامة المجتمع ونجاته من الجريمة؛ فمتى طبق هذا المبدأ كان في ذلك مصلحة للبلاد والعباد. ومتى ترك ذلك كان في ذلك فساد للبلاد والعباد.

وحتى تعلم حقيقة هذه السلامة والنجاة تأمل حال الناس قبل الإسلام، كيف كانوا في جهل وضلال وجور وقتال، وخوف ورعب، وسلب ونهب، الخيانـة فاشـية، والفاحـشة شائعة فلا أمن على أرواح ولا حرمات، ولا حفاظ لأموال ولا عتاد ولا سلامة لأنـساب وأعراض. إنما الغلبة للقوي؛ فبعث ا محمدا ρ بدين الحق فآمن بـه النـاس وامتثلـوا لأحكامه وعملوا بها يقينًا وصدقًا وهم قلة مستضعفون يخافون أن يتخطفهم الناس، وفـي سنوات قليلة عم جزيرة العرب الإسلام فتآلفت القلـوب المتنـاحرة وتـصافت النفـوس المتخاصمة، وأصبح سكانها أمة واحدة متحابين متآلفين متعاضدين متعاونين؛ فارتقى بذلك المجتمع إلى أرقى مستوى اجتماعي في الأمن والطمأنينة لا تـرى الجريمـة إلا نـادرا. واعتبر مثاليا في جميع نواحي حياته.أ.هـ[٢]

تنادوا إلى الأخذ بقول الرسول ρ :" من رأى منكم منكرا فليغيره بيده، فـإن لـم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه؛ وذلك أضعف الإيمان "[٣] ؛ فأصبح العدل منتشر في ربوعه والسلامة والنجاة متخلخلة بين جنباته، لا إثم ولا عدوان، ولا بغي ولا قتال، حتى أصبحوا سادة العالم وقادة البشر، واستمروا على ذلك قرونًا طويلة لم يشهد لهـا العـالم

---

(٢) من وسائل دفع الغربة ، سلمان العودة - ص ٩٢ - وقبسات من الرسول لمحمد قطب ص ١٦٧
(٣) آثار تطبيق الشريعة الإسلامية في منع الجريمة - د/ محمد الزاحم - ص ١٩٥
(١) أخرجه مسلم في كتاب :الإيمان، باب: كون النهي عن المنكر من الإيمان – ص ٤٢- رقم ١٧٧

مثيلاً، حيث استقر النظام وانتشر الأمن، واختفى الظلم والفساد، وقطع دابر الجور والعدوان، فلا مكان للجريمة ولا طريق للعدوان، ومن أغواه الشيطان ووقع في الخطيئة وفعل الجريمة والمنكر، سرعان ما يستيقظ ضميره، ويقوى إيمانه؛ فيذهب إلى الإمام طالبا التطهير وإقامة العقوبة عليه ليتطهر من ذنبه وينسلخ من جرمه فيلقى ربه سالما من الذنوب والآثام بعد أن فضل التطهير بعقاب الدنيا على عقاب الآخرة الأليم. وما قصة الغامدية وماعز بن مالك –رضي ا عنهما- في هذا بخافية.

قال الشيخ عبد العزيز بن باز-رحمه ا -: " جميع العباد مأمورون بالخضوع لأحكام الشريعة وتشريعاتها في العبادات وغيرها، ويجب على الدولة أن تكون منفذة لحكم الشريعة، سائرة تحت سلطانها في جميع تصرفاتها، وعلى هذا سار النبي الكريم -عليه الصلاة والسلام- وسار أصحابه الكرام -رضي ا عنهم وأرضاهم-، وسار عليه أئمة الإسلام بعد ذلك في كل شيء، وقد جعل ا هذه الشريعة روحا ونورا وحياة للناس، وبهذا تعرف أنك في أشد الضرورة إلى هذه الشريعة، وأن البشر كلهم في ضرورة إليها؛ لأنها الحياة، ولأنها النور، ولأنها الصراط المستقيم المفضي إلى النجاة، وما عداها فظلمة وموت وشقاء، قال ا -جل وعلا- في كتابه العظيم : [أَوَمَن كَانَ مَيْتًا فَأَحْيَيْنَـٰهُ وَجَعَلْنَا لَهُۥ نُورًا يَمْشِى بِهِۦ فِى ٱلنَّاسِ كَمَن مَّثَلُهُۥ فِى ٱلظُّلُمَـٰتِ لَيْسَ بِخَارِجٍ مِّنْهَا] (1) فجعل من خرج عن الشريعة ميتًا، وجعل من هدي إليها حيا، وجعل من أبى الشريعة في ظلمة، وجعل من وفق لها في فوز وهدى، وقال -جل وعلا- : [يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱسْتَجِيبُوا۟ لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ ۖ] (2) فجعل الاستجابة ولرسوله حياة، وجعل عدم الاستجابة موتًا، فعلم أن هذه الشريعة حياة للأمة، وهي سعادة للأمة، ولا حياة لهم ولا سعادة بدون ذلك، وقال -عز وجل- :[وَكَذَٰلِكَ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَا ۚ مَا كُنتَ تَدْرِى مَا ٱلْكِتَـٰبُ وَلَا ٱلْإِيمَـٰنُ وَلَـٰكِن جَعَلْنَـٰهُ نُورًا نَّهْدِى بِهِۦ مَن نَّشَآءُ مِنْ عِبَادِنَا ۚ وَإِنَّكَ

(٢) سورة الأنعام آية ١٢٢
(٣) سورة الأنفال آية ٤٢

لَتَهۡدِيٓ إِلَىٰ صِرَٰطٖ مُّسۡتَقِيمٖ] [1] فجعل –سبحانه- ما جاء به محمد -عليه الصلاة والسلام- روحا للعباد تحصل به حياتهم، ونورا تحصل به بصيرتهم، ونجاتهم وسيرهم على الصراط المستقيم؛ فهذه الشريعة روح الأمة بها حياتها وقيامها ونصرها وهي أيضا نور لها تدرك به أسباب نجاتها وتهتدي به إلى الصراط المستقيم..." [2]

وهكذا يعرف كل عاقل أن سلامة المجتمع ونجاته من الجريمة إنما تكون في إقامة الإسلام وتنفيذ تعاليمه، والقيام بواجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وما حدث في العهد النبوي أكبر شاهد على ما نذكر، كيف لا؟! وقد أخرجهم من ظلمات الجريمة إلى نور الهداية والصلاح.

قال الشيخ صالح الفوزان- حفظه ا -:

" فالأمن مطلب ضروري لكل البشر؛ لكن ما هي وسائل توفير الأمن... إن أسباب توفر الأمن في شيء واحد: هو دين الإسلام الذي اختاره ا للبشرية جميعا إلى يوم القيامة [وَمَنۡ أَحۡسَنُ مِنَ ٱللَّهِ حُكۡمٗا لِّقَوۡمٖ يُوقِنُونَ] [3] وقال –جل وعلا- :[ٱلۡيَوۡمَ أَكۡمَلۡتُ لَكُمۡ دِينَكُمۡ وَأَتۡمَمۡتُ عَلَيۡكُمۡ نِعۡمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلۡإِسۡلَٰمَ دِينٗا] [4] وقال عن نبيه ρ: [وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا رَحۡمَةٗ لِّلۡعَٰلَمِينَ] [5]. وخير شاهد على ذلك حالة العرب خاصة، والعالم عامة قبل مجيء هذا الدين، فقد كانوا في جاهلية جهلاء، وضلالة عمياء، وكانت جزيرة العرب بالذات مسرحا للفتن والاضطرابات والنهب والسلب والحروب؛ فلما جاء هذا الدين ودخلوا فيه تحولوا إلى مجتمع مثالي يسوده الأمن ويحكمه الوحي، وتوجهه العقيدة السليمة، تحولت فيه العداوة إلى محبة، والقطيعة إلى أخوة، والشح والأثرة إلى إيثار ومواساة؛ كما قال –تعالى- مذكرا عباده هذه النعمة [وَٱذۡكُرُواْ نِعۡمَتَ ٱللَّهِ عَلَيۡكُمۡ إِذۡ كُنتُمۡ أَعۡدَآءٗ فَأَلَّفَ بَيۡنَ قُلُوبِكُمۡ فَأَصۡبَحۡتُم بِنِعۡمَتِهِۦٓ إِخۡوَٰنٗا] [6] وقال -تعالى-: [وَٱذۡكُرُوٓاْ إِذۡ

(١) سورة الشورى آية ٥٢
(٢) نص محاضرة بعنوان (الشريعة الإسلامية ومحاسنها وضرورة البشر إليها) ضمن مجموع فتاوى ومقالات متنوعة لسماحة الشيخ ابن باز ٢/ ٢٤٧-٢٤٨
(٣) سورة المائدة آية ٥٠
(٤) سورة المائدة آية ٣
(٥) سورة الأنبياء آية ١٠٧
(١) سورة آل عمران آية ١٠٣

أَنتُمۡ قَلِيلٞ مُّسۡتَضۡعَفُونَ فِي ٱلۡأَرۡضِ تَخَافُونَ أَن يَتَخَطَّفَكُمُ ٱلنَّاسُ فَـَٔاوَىٰكُمۡ وَأَيَّدَكُم بِنَصۡرِهِۦ وَرَزَقَكُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ لَعَلَّكُمۡ تَشۡكُرُونَ] (1) (2)

ولذلك سعدت البشرية في عصورها الأولى، ومرت بهم مرحلة لم يشهدها التاريخ إلى يومنا هذا.

وما ذاك إلا بسبب تطبيق مبدأ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والذي ينـتج عنه سلامة المجتمع ونجاته من الجريمة؛ فحيث وجد وقام الأمر والنهي؛ فإن ذلك يعنـي أن تُطبق العقوبات الشرعية على كل من ارتكب منكرا فإن استحق حدا أقيم عليه- كائنًـا ما كان- وإن ارتكب معصية أقل من الحد طبق عليه عقوبة التعزير.

فإذا كان الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر قائما فإن سلامة المجتمع ونجاته من الجريمة حاصلة، فعلى المسلمين أن يسعوا جادين في تطبيق الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فإن في ذلك صلاح المجتمع وسعادته وفلاحه وقمعا للمعصية وتقليلا لها(3)

يقول يوسف سباتين: "ولا بد من المحافظة على ذلك المجتمع المسلم ليبقى سـلوك الناس راقيا يرضي ا ورسوله، ولابد لصد كل منحرف عن الطريق المستقيم أو زائـغ عن الحق أو خارج عن الخلق الحسن، وحتى لا يتسع هذا الانحراف ويزداد ذلك الزيـغ أوجب ا –تعالى- على المسلمين أن يتعاونوا أفرادا وجماعات على منع الفساد مـن أن ينتشر؛ فجاءت النصوص الشرعية تحض المسلمين على الأمر بالمعروف والنهـي عـن المنكر، وتجعل ذلك وظيفة للأمة وواجبا عليها جميعا، وذلك أن المجتمع الواحد أشبه مـا يكون بالجسم الواحد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى".(4)

ويقول أيضا: "... وإذا كان في إقامة الحد الواحد من حدود ا –تعالى- من الخير ما يعادل مطر أربعين صباحا فإنه في تركه خسارة لكل هذا الخير، فكيف في ترك حدود ا جميعها؟ .بل فكيف في هجر القرآن، وإسقاط نظام الإسلام..؟ وإذا كان فـي الأخـذ

(2) سورة الأنفال آية ٢٦
(3) محاضرات في العقيدة والدعوة، صالح الفوزان ج٢- ص ١٢٣
(4) الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر – المسعود - ص ٢٥٤
(5) طريق العزة، يوسف سباتين . ص ٨٢

بالمعروف والنهي عن المنكر صون للمجتمع من انتشار الرذيلة وصيانة له مـن ضـياع أمواله وثرواته وتوحيد أفكاره وآرائه، فإنه في تعطيل هذا المبدأ، ونبذ أحكامـه ظهـور للفواحش وانتشار للمفاسد التي حرمها ا ..." [1] فقيام الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر تنفيذ لأحكام الإسلام وشرائعه ومحافظة على أوامر الإسلام ونواهيه.

ويقول شيخ الإسلام **ابن تيمية**-رحمه ا -" ... وتحريم الخبائث في معنى النهـي عن المنكر كما أن إحلال الطيبات يندرج في الأمر بالمعروف، لأن تحريم الطيبات هـو مما نهى ا عنه، وكذلك الأمر بجميع المعروف والنهي عن المنكر مما لم يتم إلا لرسول ا ρ الذي تتم مكارم الأخلاق المندرجة في المعروف"[2]

فالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر جماع لكل خير فإذا ما قام تحقق كـل خيـر واندفع كل شر، وتحقق الأمن، وسلم المجتمع ونجا من كل جريمة، وبهذا يتبين لنـا أثـر الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في تحقيق الأمن، وحصول كل خير.

المبحث الثاني:-

تقوية الإيمان الحامل على تحقيق الأمن:

إن من أهم آثار الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر تقوية الإيمان با ؛ وهو مـن أهم العوامل التي تقي المسلم الوقوع في الانحراف والجريمة، وذلك بما يكون في قلبه من

(١) المرجع السابق - ص ٨٤
(٢) الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر - ابن تيمية ص ١٨

العقيدة الصحيحة والإيمان الصادق، الذي يحول دون أن يكون منحرفًا مجرما، وبقدر ما يكون في القلب من الإيمان والصدق يكون المسلم أبعد عن الجريمة وأكثر تحصنًا من الوقوع فيها، وقد بين النبي ρ هذه الجوانب الرفيعة والمعاني السامية، بقوله ρ :" لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشرب الخمر وهو مؤمن، ولا يسرق حين يسرق وهو مؤمن، ولا ينتهب نُهبة يرفع الناس إليه أبصارهم وهو مؤمن"(١)

فدل على أن تحقيق الإيمان يعتبر مانعا من التلبيس بمثل هذه الجرائم وغيرها من الشرور. ولا شك أن من أساسيات الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر البناء العقدي الذي يقوم النفس والسلوك.

فالعقيدة الصحيحة والإيمان الصادق، هو الذي لا يرد عليه شك أو ارتياب؛ بل هو تصديق مطمئن ثابت لا يعرف التزعزع أو الاضطراب، وهو الذي يؤثر في سلوك الإنسان وطباعه وحياته كلها، وهو في الوقت نفسه يطبع حياة الإنسان كلها بالشعور برقابة ا وإحاطة علمه –تعالى- بكل شيء، ومن هنا تكون سعادته واستقامته وانضباطه، فيهذب سلوكه وينقيه من الشوائب ويجعله فاضلاً محبا للخير والفضيلة والمعروف لنفسه ومجتمعه نابذًا لأعمال الفسق والرذيلة والفساد.

" فأثر الإيمان في مقاومة الجريمة قبل حدوثها بالغ الأهمية فهو يوقظ الضمير ويشعله ويجعله دائما مراقبا للسلوك، محذرا الفرد بما سيلقاه من عقاب وينهاه عن مقارفة الجريمة وهو بذلك يحاول القضاء على النية الخفية التي تحاك داخل الصدر قبل ظهور السلوك والنتيجة، بل ويحرمه ويعتبره أمرا مكروها قال ρ :" والإثم ما حاك في نفسك وكرهت أن يطلع عليه الناس"(٢). فالإيمان يقضي على الجريمة في مهدها ويهذب سلوك الإنسان، لذا فإن قوة الإيمان تقف حاجزا للإنسان عن ارتكاب الجريمة وتعتبر السياج الأول فإذا تخطاه كان أقرب إلى ارتكاب الجريمة"(٣)

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: بيان نقصان الإيمان بالمعاصي ، ص ٤٥ – رقم ٢٠٢
(١) أخرجه الترمذي – كتاب الزهد: باب: ما جاء في البر والإثم رقم ٢٣٨٩
(٢) مكافحة الجريمة في المملكة العربية السعودية – خالد سعود البشر - ص ٨٢ بتصرف يسير

"فالمؤمن بإيمانه وخوفه من ا بعيد عن الفساد والجرائم، وإذا ضعف وحصل منه قصور وتلبس بالذنب فإنه يبادر إلى التوبة والاستغفار وطلب الرحمة والصفح من الكريم المتعالي.

ويتجلى ذلك في قصة الغامدية وقصة ماعز كيف جادا بنفسيهما –تعالى- فتابـا وندما وضاقت عليهما الأرض بما رحبت حتى جاء سيد الخلق ρ حتى يقيم عليهما حكـم ا ورسوله، أليس الباعث على ذلك الإيمان والصدق والخوف من ا ."(1)

" فالإيمان قوة عاصمة عن الدنايا، وطاقة يحرك بها الإنسان فيطرد بها الجريمـة من نفسه ومجتمعه وليس الإيمان مفهوما معينًا ساكنًا في ضمير راقد أو في قلب حاقـد، ولكن هو طاقة يتحرك بها الإنسان ويؤثر في مجتمعه"(2)

فللأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الأثر الواضح في تقوية الإيمان الحامل على تحقيق الأمن وذلك من خلال ما يلي:-

١- أن الإيمان الصادق، والعقيدة الصحيحة النقية، تورث في قلـب المـؤمن الطمأنينـة والراحة النفسية، وتمنحه الهدوء والسكينة، فيخلص من حـالات الاضـطراب والتـشتت والقلق والنزعات المنحرفة التي هي من أبرز عوامل الجريمة، فالإيمـان بـا تعـالى وذكره، والاطمئنان إليه يذهب الهم والحزن والوحشة؛ فيحل مكانهـا الـسعادة والـسكينة والطمأنينة، كما قال ا -تعالى-:[ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَتَطۡمَئِنُّ قُلُوبُهُم بِذِكۡرِ ٱللَّهِۗ أَلَا بِذِكۡرِ ٱللَّهِ تَطۡمَئِنُّ ٱلۡقُلُوبُ] **(3)**

٢- أن الإيمان يروض النفس الإنسانية، ويكسبها قوة وعزما يعينها على مجابهة الشهوات ويساعدها على الاستقامة والسلوك المنضبط، وأن يسلك طريق الرشاد، فالإنسان إذا لـم يكن مؤمنًا جمحت به نفسه وأهلكه هواه وشهواته؛ فتردى في حمأة الرذيلة، وصار همـه شهواته ونزواته، وإشباع غرائزه، فلا يكاد ينتهي من جريمة حتى يبدأ بأخرى، فالإيمـان

(٣) دور السياسة الجنائية في تحقيق الأمن – خالد الشافي ص ١٨٧
(٤) أثر الإيمان في مكافحة الجريمة – بحث ضمن أبحاث الندوة العلمية لدراسة تطبيق التشريع الجنائي الإسلامي ، محمد الغزالي، القاهرة ، مطابع الهيئة المصرية للكتاب
(٥) سورة الرعد آية ٢٨

يزكي النفس الإنسانية ويمسك بزمامها، ويلجمها بلجام التقوى ويقودها إلى الخير والفضيلة حتى لا تتردى في مستنقع الرذائل والمعاصي فتخيب وتهلك.[١]

٣- أن الإيمان يولد وينمي لدى صاحبه الرغبة والإقبال على العمل الصالح، فالمؤمن كلما ازداد معرفة با –تعالى-، ازداد قربا من ا ودنوا من جانبه –تعالى-، فيكون قريبا من ا –تعالى-، دائم الصلة بربه وخالقه، يستمد منه العون والتسديد، فيسعى فيما يقربه ويدنيه من ولي نعمته وملاذه، وهو ا -تعالى-، ومن هنا يتزود بالأعمال الصالحة؛ فالمؤمن كلما زادت معرفته وقربه من ا زادت أعماله الصالحة مصداقا لقوله ρ :" الإيمان يزيد وينقص"[٢] ، ومحبة ا تستلزم الأعمال الصالحة؛ ولذلك قال ا –عزوجل-: [وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَشَدُّ حُبًّا لِّلَّهِ] [٣]. ومحبة ا تستلزم الأعمال الصالحة وهي كل ما يحبه ا ويرضى به من الأقوال والأعمال الصالحة والاعتقادات من صلاة وصيام وزكاة وحج وصدقة وذكر وبر للوالدين وصلة للأرحام، وغيرها من سائر ذلك مما جاء في الكتاب والسنة.[٤]

٤- الإيمان يبعث على الحياء، ويوقظ الضمير، وهما الأصل في الابتعاد عن كل انحراف واقتراف لأي جريمة أو سلوك منحرف، فالحياء لا يأتي إلا بخير، ويمنع صاحبه من ارتكاب المعاصي والجرائم والفساد، وكما في الحديث:" والحياء شعبة من شعب الإيمان"[٥]

فالحياء جزء من الإيمان ومنبعث منه ونابع عنه.[٦]؛ لذا نجد أن الأوامر الإلهية قد تواردت بين النهي عن الإشراك با ، وضرورة تحقيق الإيمان، وسلوك الصراط المستقيم، وأن ثمرته هي الابتعاد عن الفحشاء والمنكر، وأن هذا من صفات المؤمنين

(١) دور السياسة الجنائية في تحقيق الأمن الأخلاقي- خالد الشافي ص ١٨٩
(٢) سنن ابن ماجة، كتاب: المقدمة ، باب: في الإيمان، ص ٢٦ - رقم ٧٤ - قال الألباني : ضعيف جدًا
(٣) سورة البقرة آية ١٦٥
(٤) فقه إنكار المنكر - بدرية البشر ص ٢٧
(٥) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان ، باب: بيان عدد شعب الإيمان وفضيلة الحياء – ص ٣٨ – رقم ١٥٢
(١) للمزيد من الإيضاح حول ذلك؛ انظر: مكافحة الجريمة في المملكة العربية السعودية، خالد سعود البشر، ص ١٨٥- وانظر كذلك: منهج الإسلام في مكافحة الجريمة – عبد الرحمن الجربوي ، ص ١٩٢ دكتوراه جامعة الإمام .عام- ١٤١٧هـ ، وأثر الإيمان في تحقيق الأمن – نادية الهلالي. ص ٢٦٠

الصادقين في إيمانهم.[1] وما كان هذا الإيمان ليوجد والأمن ليتحقق لـولا ا ثـم القيـام بواجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

المبحث الثالث:-

منع الفساد والمفسدين من تدمير أخلاق المجتمع:

لقد اهتم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بغرس الأخلاق الفاضلة، والرفع مـن شأنها ومكانتها في نفوس المسلمين؛ لأن تشرب المجتمع لهذه الأخلاق الفاضـلة يـشكل

(٢) الشريعة الإسلامية ودورها في مقاومة الانحراف ومنع الجريمة، محمد أحمد الصالح، ص ٩٢- بتصرف.

حاجزًا منيعا متبعا ضد الفساد والرذيلة. ويقضي على الجريمة ومقـدماتها، كمـا يمنـع المفسدين من تدمير أخلاق المجتمع.

لذا نجد الوعيد الإلهي الشديد لمن روج للفاحشة أو رضي بإشاعتها بين المسلمين، قال سبحانه: [إِنَّ ٱلَّذِينَ يُحِبُّونَ أَن تَشِيعَ ٱلْفَٰحِشَةُ فِى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ] (١) ؛ لذا فإن من ثمار الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر نشر الأخلاق الحميدة في المجتمع، ودعوة الناس إلى التحلي بها، وإبعاد الناس عن الأخـلاق الذميمـة والتحذير منها، وحماية المجتمع من الوقوع فيها، وإزالة جميع السبل والوسائل المؤدية لها وسد منافذها؛ حرصا على تحقيق الأمن والاستقرار. أ.هـ(٢)

وإذا كان الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر قائما وعزيزا، ولـه صـولة وجولـة وأنصار؛ فإن المنكر يقل ويخبو ويندحر أهله والداعين له، وبالتالي يكون الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مانعا للمفسدين من تدمير أخلاق المجتمع وعقائده، والعكس بـالعكس تماما، فإننا إذا تأملنا شيئًا من واقع بعض الشباب اليوم نشاهد المنكرات علنًا دون خـوف أو خجل، ولعلي هنا أذكر شيئًا مما قاله وكتبه الأستاذ محمد قطب في كتابه " قبسات مـن الرسول" عندما علق على حديث أصحاب السفينة المعروف، يقول متحدثًا عـن الـشباب: "ويقوم شاب مفتون ينجرف في تيار الشهوات، يقول: من يحرج علي فيما أصنع ؟ أفعـل ما بدا لي، وليس لأحد علي سلطان . ويتركه الناس ! يتركونه يفسق ويفجـر، وينـشر الفاحشة في المجتمع .

يتركونه خوفًا وطمعا إن كان من زمرة السادة الأثرياء، أو يتركونه استصغارا لشأنه واستهتارا بعواقب الأمور.

بل قد يتبجح الفتى زيادة؛ فيحدث نفسه، أو يحدث الناس: وهل أنـا وحـدي الـذي سأصلح المجتمع الفاسد؟ لقد فسد وانتهى الأمر.

(١) سورة النور آية ١٩
(٢) منهج الإسلام في مكافحة الجريمة – الجريوي ص ٣٣٨

فهب أنني امتنعت وحدي عن الجريمة، واحتملت وحدي اضطراب الـنفس، واحتـراق الأعصاب؛ فأي جدوى من ذلك، وأي نتيجة ؟!

أحترق في النهاية وحدي ويستمتع الآخرون! وقد يكون ذلك حقاً !

ولكنه لم يكن كذلك حين فجر أول فاجر وتركه الناس! حين خرق أول مفتون مكانه في السفينة فلم يأخذوا على يديه. حين ظن أول خارج على المجتمع والأخلاق والتقاليد أنه لن يضر الناس شيئًا، وأنه يخرق مكانه وهو حر فيه.

وحين يصبح حقًا ما يقوله الفتى، حين يكون المجتمع فاسدا إلـى المـدى الـذي لا يصلحه امتناع فرد، ولا تؤثر فيه نظافة ضمير، حين ذلك تصدق سنة ا وتصدق كلمـة الرسول ρ وينهار المجتمع كله، وتغرق السفينة الطافحة بالمياه.أ.هـ[1]

وهذه الأمثلة كلها وما أشبهها تدور حول محور واحد مستمد مـن معنـى حـديث الرسول ρ - حديث أصحاب السفينة- فهؤلاء قوم لهم مصالح قريبة يستنفعون منها على حساب الآخرين. ولو تركهم المجتمع حقبة من الزمن فسوف يستفيدون حتمـا مـن هـذا السكوت. يستفيدون توفير الجهد، وتوفير مغالبة الشهوات، ويأتيهم رزقهم قريبـا سـهلاً ميسرا لا يتعبون فيه.

ولكن حقبة من الزمن تمضي-طويلة أو قصيرة- ثم يأخذ الفساد في الانتشار، وتبدأ السفينة في الاضطراب، وتغرق في نهاية المطـاف، تغـرق وتأخـذ معهـا الظـالمين والمظلومين على السواء! ومن ثم فالمصالح النهائية واحدة، والأخطار النهائيـة واحـدة، ليست هناك مصلحة لفرد هي مصلحته وحده، وشأنه بمفرده، كل مصلحة هي مـصلحتهم جميعا، وكل لضرر هو ضرر يصيبهم جميعا، ولا يستطيع أحد أن يتخلى عن مـسؤوليته في هذا السبيل.

(١) قبسات من الرسول - محمد قطب - ص ١٦٨ بتصرف يسير

وكذلك تكون الحال حين " تقوم فتاة مستهترة، تتقصع في مـشيتها، وتتكـسر فـي حديثها، وتعري ما يحلو لها من جسدها، وتتعرض للشباب تثير فتنـة الجـنس ونـوازع الحيوان .. تقول: من يحرج علي فيما أصنع؟ أفعل ما بدا لي، وليس لأحد علي سـلطان. ويتركها الناس!

ويقوم كاتب يزين الفاحشة، ويحسنها للناس، يقول: أنا حر فيما أكتب. أيـن حريـة الرأي؟! أكتب ما بدا لي . وليس لأحد علي سلطان .

ويتركه الناس!

يتركونه يعيث في الأرض فسادا، وينشر السموم فـي النفـوس. يـستهترون بـأمره، أو يشغلون عنه في زحمة الحياة، ويهزون أكتافهم يقولون: هل نحن به مكلفون؟!

ويستفيد ذلك الكاتب.. يستفيد شهرة وثراء، ونفوذًا في بعض الأوساط. ولا عجب في ذلك؛ فتجار المخدرات وتجار الأعراض يصلون إلى الشهرة وإلى الثراء.

ويغري النجاح غيره من الكتاب؛ فينغمسون في تيار الجريمـة، ويقولـون: إنهـم تقدميون، يقومون برسالة مقدسة، رسالة القضاء على التقاليد " البالية " والتحضير لمجتمع جديد...[1]

لذا نجد أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من أكبر أسباب تحقيق الأمن، وذلك بالإنكار على أصحاب الأهواء والشهوات؛ ومن المعلوم أن الأمن لا يمكن أن يتحقـق إلا بإصلاح هؤلاء الفئة من المجتمع الذي هم شركاء فيه كشراكة أصحاب السفينة فيما بينهم، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر يسعى لهذا الإصلاح؛ لأن الضعف في هذا الجانـب يجرئ أهل الإفساد والمفسدين على أنفسهم وعلى غيرها، ببث سمومهم التي تخل بـالأمن وتزعزع أركانه وذلك أن كثيرا "من الفساق والفاسدين لا يكتفون بفسقهم وفـسادهم فـي أنفسهم، بل يسعون جاهدين لنشر الفساد في الأرض، وإشاعة الفاحشة في الـذين آمنـوا،

(١) المصدر السابق - ص ١٦١-١٦٢

ويحاولون خرق سفينة المجتمع بمعاول الهدم والتدمير، سواء كانت هذه المعـاول لهـدم أخلاقيات المجتمع، وتدمير قيمه ومثله العليا، وتحريضه على الشر والفساد، وذلك بإثـارة الغرائز، وتهييج العواطف، وتأجيج الشهوات، ونشر الرذيلة والفاحشة، أو كانت معـاول لتخريب مبادئه، وهدم عقائده، وذلك بنشر الشبهات، والتشكيك في المسلمات، وبث بـذور الفتنة والشقاق، والإلحاد والنفاق "[1]

وهذا بلا شك هو عكس ما يسعى إليه الآمر بالمعروف والنهي عن المنكر؛ لأن في هذه التصرفات والدعوات المنكرة ما لا تحمد عقباه، ولما تورط هؤلاء المفسدين فيما هـم فيه، أرادوا أن يكون المجتمع بأسره مثلهم حتى لا يوجد من يعيبهم أو ينكر عليهم فيسقط المجتمع في أوحال المعاصي والآثام، دون آمر بخير أو ناهٍ عن شـر، ولمـا رأوا أنهـم شاذون في المجتمع، منبوذون بين أهله، سعوا في أن يوقعـوا النـاس فـي المعاصـي والإجرام، لشعورهم بالوحشة والوحدة من أفعالهم الشنيعة، وهذا أمر يشهد به الواقع؛ فإنك لا تكاد تجد من يقترف منكرا من معصية أو بدعة، إلا وهو يحب من النـاس-وخاصـة مجالسيه ومخالطيه- أن يشاركوه فيما هو فيه من بدعة أو معصية، بل وقد يـسلك كافـة السبل لإيقاعهم فيما هو واقع فيه.

ولعل من أقرب الأمثلة على ذلك ما نعرفه من أحوال المدمنين على شرب الـدخان وحرصهم الشديد على إيقاع زملائهم ومجالسيهم فيه، فإنهم يبـذلون وسـعهم لإقنـاعهم بشربه، وتزيينه في نفوسهم، وتهوين أمره عليهم.أ.هـ [2]

قال **شيخ الإسلام ابن تيمية** –رحمه ا - : " وذلك أن كثيرا من أهل المنكر يحبون من يوافقهم على ما هم فيه، ويبغضون من لا يوافقهم. وهذا ظاهر في الديانات الفاسـدة: من موالاة كل قوم لموافقيهم، ومعاداتهم لمخالفيهم. وكذلك في أمور الـدنيا والـشهوات، كثيرا ما يختار أهلها ويؤثرون من يشاركهم في أمورهم وشهواتهم، إما للمعاونـة علـى ذلك؛ كما في المتغلبين من أهل الرياسات، وقطاع الطريق، ونحو ذلـك، وإمـا لتلـذذهم

(١) وسائل تحقيق الأمن في الفقه الإسلامي - الفوزان ص ٣١٦
(١) وسائل تحقيق الأمن في الفقه الإسلامي - الفوزان ص ٣١٨

بالموافقة؛ كما في المجتمعين على شرب الخمر –مثلاً- فإنهم يحبون أن يشرب كل من حضر عندهم، وإما لكراهتهم امتيازه عنهم بالخير: إما حسدا له على ذلك، وما لئلا يعلو عليهم بذلك، ويحمد دونهم، وإما لئلا يكون له عليهم حجة، وإما لخوفهم من معاقبته لهم بنفسه أو بمن يرفع ذلك إليهم، ولئلا يكونوا تحت منته وحظره، ونحو ذلك من الأسباب.

والمشاركة قد يختارونها في نفس الفجور، كالاشتراك في شرب الخمر، والكذب والاعتقاد الفاسد، وقد يختارونها في النوع الثاني: كالزاني الذي يود أن غيره يزني، أو السارق الذي يود أن غيره يسرق؛ لكن في غير العين التي زنى بها أو سرقها...

ثم إن هؤلاء الذين يختارون مشاركة الغير لهم في قبيح فعلهم، أو يأمرونه بذلك، ويستعينون به على ما يريدونه، متى شاركهم وعاونهم وأطاعهم انتقصوه واستخفوا به، وجعلوا ذلك حجة عليه في أمور أخرى، وان لم يشاركهم عادوه وآذوه، وهذه حال غالب الظالمين القادرين."[1]

إن على المسلمين أن يعرفوا أن المنكرات كالأمراض الفتاكة المعدية تماما؛ لأن المرض المعدي إذا لم يحاصر ويلاحق بالعلاج والمضادات فإنه سرعان ما ينتشر ويقتل آلاف الناس، أو ملايين منهم؛ لكنه إذا حوصر ذلك المرض وحجر على المصابين به، ومنعوا من الزيارة والاختلاط بالناس... فسرعان ما يتلاشى هذا المرض وينتهي.

فكذلك الحال بالنسبة للمنكرات؛ فإذا حصنا أولادنا وطعمناهم بالإيمان القوي والأخلاق الفاضلة وطاعة ا ، وطاعة رسوله فإنه لا تضرهم تلك المنكرات ولا حتى تؤثر عليهم؛ هذا من جانب، ومن جانب آخر إذا حوربت المنكرات وكثفت الجهود فإنها تتلاشى وتختفي وتقل[2] ، ويحصل الأمن والاستقرار بإذن ا .

وبهذا تعرف أن القيام بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر هو أمر في غاية الأهمية، لما فيه من المحافظة على عقائد الناس وأنفسهم وأعراضهم وأموالهم من الفساد والشرور، به قوام الأمر كله، حتى لا تغرق سفينة الأمة ولا يكثر الخبث، ولا تهوي الأمة في مستنقعات الرذيلة الآسنة، ولا الفساد الذي يسري في جسد الأمة سريان المرض

(٢) الاستقامة - لابن تيمية (٢/ ٢٥٦- ٢٥٧)
(١) الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر – المسعود ص ٢٧٦

الخبيث في الجسد، وبه يتحقق الأمن والطمأنينة والاستقرار، ويأمن الناس علـى حيـاتهم وأعراضهم وكل ما يملكون، وبقدر التفريط فيه، وتضييق دائرته، وطي بساطه، وتهميش دوره، يكون البلاء بالأمة، ويستجاب بذلك عذاب ا ، وحلول لعنته وتحول عافيته.

" فمبدأ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من المبادئ التي تكفل حماية الأخـلاق للفرد والمجتمع، حيث يستنكر كل ما هو مستقبح، وبذلك لا تتـاح الفرصـة لأي سـلوك غريب ومخالف للإسلام أن ينتشر في المجتمع المسلم؛ لأن العديد من العـادات الفرديـة الضالة والمنحرفة إذا تفشت في المجتمع تحولت إلى عادات اجتماعية راسخة تنذر بسقوط المجتمع وانهياره" .[١]

وبهذا يتبين لنا أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر له أثر عظيم فـي تحقيـق الأمن، ولا أدل على هذا مما يقوم به قطاع هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فـي هذه البلاد من جهود عظيمة في سد السبل المؤدية إلى الجريمـة، وكـشف المحـاولات الإجرامية، والقبض على المجرمين.

وكلما اهتمت الأمة بهذا الجانب قلت الجريمة فيها، وكلمـا تهاونـت فـي الأمـر بالمعروف والنهي عن المنكر وتنفيذ شرع ا كثرت فيها الجرائم جزاء وفاقًا

قال –تعالى- : [إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوۡمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُواْ مَا بِأَنفُسِهِمۡۗ] [٢]

المبحث الرابع:-

التمكين في الأرض واستقرار وثبات الملك:

قـال تعـالى: [ٱلَّذِينَ إِن مَّكَّنَّٰهُمۡ فِي ٱلۡأَرۡضِ أَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَمَرُواْ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَنَهَوۡاْ عَنِ ٱلۡمُنكَرِۗ وَلِلَّهِ عَٰقِبَةُ ٱلۡأُمُورِ] [٣]

(٢) منهج القرآن في حماية المجتمع من الجريمة – روضة محمد ياسين ص ٩٢
(٣) سورة الرعد آية ١١
(١) سورة الحج آية ٤١

وقال أيـضا: [أَلَمۡ يَرَوۡاْ كَمۡ أَهۡلَكۡنَا مِن قَبۡلِهِم مِّن قَرۡنٖ مَّكَّنَّٰهُمۡ فِي ٱلۡأَرۡضِ مَا لَمۡ نُمَكِّن لَّكُمۡ وَأَرۡسَلۡنَا ٱلسَّمَآءَ عَلَيۡهِم مِّدۡرَارٗا وَجَعَلۡنَا ٱلۡأَنۡهَٰرَ تَجۡرِي مِن تَحۡتِهِمۡ فَأَهۡلَكۡنَٰهُم بِذُنُوبِهِمۡ وَأَنشَأۡنَا مِنۢ بَعۡدِهِمۡ قَرۡنًا ءَاخَرِينَ] [1]

قال الشيخ **عبد الرحمن بن سعدي**:" [ٱلَّذِينَ إِن مَّكَّنَّٰهُمۡ فِي ٱلۡأَرۡضِ] أي: ملكناهم إياها، وجعلناهم المتسلطين عليها، من غير منـازع ينـازعهم، ولا معـارض، [أَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ] في أوقاتها، وحدودها، وأركانها، وشروطها، في الجمعة والجماعـات.[وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ] التي عليهم خصوصا، وعلى رعيتهم عموما، آتوها أهلها، الذين هم أهلهـا،[وَأَمَرُواْ بِٱلۡمَعۡرُوفِ] وهذا يشمل كل معروف حسنه شرعا وعقلاً، من حقوق ا ، وحقوق الآدميين، [وَنَهَوۡاْ عَنِ ٱلۡمُنكَرِ] كل منكر شرعا وعقلاً، معروف قبحه، والأمر بالـشيء والنهي عنه يدخل فيه ما لا يتم إلا به، فإذا كان المعروف والمنكر يتوقـف علـى تعلـم وتعليم، أجبروا الناس على التعلم والتعليم، وإذا كان يتوقف على تأديب مقدر شـرعا، أو غير مقدر، كأنواع التعزير، قاموا بذلك، وإذا كان يتوقف على جعل أناس متصدين لـه، لزم ذلك، ونحو ذلك مما لا يتم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إلا بـه.[وَلِلَّهِ عَٰقِبَةُ ٱلۡأُمُورِ] أي: جميع الأمور، ترجع إلى ا ، وقد أخبر أن العاقبة للتقوى، فمن سـلطه ا على العباد من الملوك، وقام بأمر ا ، كانت له العاقبة الحميدة، والحالة الرشـيدة، ومـن تسلط عليهم بالجبروت، وأقام فيهم هوى نفسه، فإنه وإن حصل له ملـك مؤقـت، فـإن عاقبته- غير حميدة، فولايته مشئومة، وعاقبته مذمومة".[2]

وقال **الملك عبد العزيز بن عبد الرحمن**-رحمه ا وجعل الجنة مثواه-: " وبما أننا رأينا بعض الأمور التي توجب سخط ا وتمنع رضاه يجب القيام بالنهي عنها من جميع

(٢) سورة الأنعام آية ٦
(١) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان ٥/ ٣٠٤

المسلمين وأمرائهم وعلمائهم خاصهم وعـامهم، عزمنـا متـوكلين علـى ا أن نقـوم بالواجب... ونحن نبين لكم الأمور التي حصل الاتفاق منا ومن علماء المسلمين عليها:

فقد قررنا أن نعين هيئات في جميع بلدان المسلمين تأمر بالمعروف وتنهى عـن المنكر، ومن أهم ذلك إلزام الناس بالمحافظة على الصلوات الخمس في جماعـة وحـض الناس على تعلم دينهم والقيام على أهل **المنكرات،** ثم بعد ذلك النظر فـي أمـر الزكـاة، والنظر في معاملات الناس وتفقدها عن الربا والغش والظلم، والنظر في أمـر الأوقـاف على الوجه المشروع" (١)

وقال أيضا: " فإذا لم نحرم ما حرم ا كانت نقمة ا علينا عظيمة، ثم كان هنالك كذب على ا ، لذلك يجب أن ننظر في مسألة **الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، تنفيذًا لأمر ا وحفظًا له،** ويجب النظر في الأمور التي تمادى البعض فيها، وما هي إلا لهـو ودنو إلى الشر وبعد عن الخير"(٢)

فما أعظم اتفاق كلام مؤسس هذه الدولة –طيب ا ثراه- الملك عبد العزيـز بـن عبد الرحمن مع بيان الشيخ للآية وتفسيرها، إذن فلا غرو أن يتحقق الأمن والاستقرار ما دام الشرط نافذًا ومحققًا، فغرسها وأساسها ثابت ومتين، فهذا الأمن من ثمار هذا الغرس، وهذا الرغد من نتاج هذا الزرع الذي سقي بماء العقيدة والتوحيـد، والأمـر بـالمعروف والنهي عن المنكر، فموعود ا -نرجو أن يكون- قد تحقق في هذه الدولـة التـي هـي كالشامة بين الدول برفعها راية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، بدءا بأمرها بالتوحيد وفضائل الأعمال دعوة وعملاً، ونهيها عن الشرك والبدع والفسوق زجرا ورهبا، قـال- تعـــالى-: [وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمۡ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَيَسۡتَخۡلِفَنَّهُمۡ فِي ٱلۡأَرۡضِ كَمَا ٱسۡتَخۡلَفَ ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِهِمۡ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمۡ دِينَهُمُ ٱلَّذِي ٱرۡتَضَىٰ لَهُمۡ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّنۢ

---

(٢) من وثائق الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر المسجلة بدارة الملك عبد العزيز بالرياض. نقلاً عن (هيئات الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في المملكة العربية السعودية) للطالب / سعود بن شلوة العمري، ص ١٧٥ - رسالة ماجستير – جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية – مطبوع بالآلة الكاتبة ١٤٠٦-١٤٠٧هـ

(٣) المصحف والسيف ، محيي الدين القابسي ص ٦٦- ٦٧

بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا ۚ يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْـًٔا ۚ وَمَن كَفَرَ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَـٰسِقُونَ] [١]

فالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر هو حارس الدين وصمام أمانه، بـه يـتمكن الدين ويعلو، وتسود الأمة وترقى.

أما قوله -تعـالى-: [أَلَمْ يَرَوْا۟ كَمْ أَهْلَكْنَا مِن قَبْلِهِم مِّن قَرْنٍ مَّكَّنَّـٰهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ مَا لَمْ نُمَكِّن لَّكُمْ وَأَرْسَلْنَا ٱلسَّمَآءَ عَلَيْهِم مِّدْرَارًا وَجَعَلْنَا ٱلْأَنْهَـٰرَ تَجْرِى مِن تَحْتِهِمْ فَأَهْلَكْنَـٰهُم بِذُنُوبِهِمْ وَأَنشَأْنَا مِنۢ بَعْدِهِمْ قَرْنًا ءَاخَرِينَ] [٢] ففيه دلالة على أن التمكـين فـي الأرض والملك مرتبط بهذا الدين والاستقامة عليه، وأن انتشار المنكرات والذنوب مضاد لحقيقـة التمكين ومصادم له، لذا أهلك الله القوم الذين عصوا، وكذبوا وفـسقوا بعـد أن مكـنهم ورزقهم من النعم والخيرات، وجعلهم في طمأنينة وأمن ورخاء ورغد، فعـن معاويـة τ قال: " سمعت رسول الله ρ يقول: إن هذا الأمر-يعني الملك والإمامـة- فـي قـريش لا يعاديهم أحد إلا كبه الله في النار على وجهه ما أقاموا الدين" [٣]

والشاهد من الحديث (ما أقاموا الدين) فجعل الارتباط بين الملك والدين ارتباطـًا وثيقًا لا ينفك عراه، ولا ينثني قناه.

ومن أسلحة الملك في حراسة الدين (الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر) بعمومه وشموله فيما يخص العقائد والأحكام والأخلاق وغير ذلك.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله تعالى-:" وولي الأمر إنما نـصب ليـأمر بالمعروف، وينهى عن المنكر، وهذا هو مقصود الولاية"[٤]

" فكلما ضيع الناس أمر دينهم ولاسيما الحكام، سلبهم الله نعمة الملك، وما يـرتبط به من نعمة الأمن ورغد العيش، واجتماع الكلمة، وكذلك لما تهاونوا بإقامة دينهم، والأخذ

(١) سورة النور : آية ٥٥
(٢) سورة الأنعام: آية ٦
(٣) أخرجه البخاري في كتاب الأحكام- باب: الأمراء من قريش ، ص ١٥٦ رقم ٢١٢١
(١) مجموع الفتاوى ٢٨/ ٣٠٦

على أيدي سفهائهم، سلبوا النعمة، وبدلوا بالعز ذلاً وبالأمن خوفًـا [ذَٰلِكَ بِأَنَّ ٱللَّهَ لَمۡ يَكُ مُغَيِّرٗا نِّعۡمَةً أَنۡعَمَهَا عَلَىٰ قَوۡمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُواْ مَا بِأَنفُسِهِمۡ وَأَنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٞ] (١) (٢)

فأمر الدين و الحمد ههنا- أعني في الدولة السعودية- قائم، ونعمة الملـك ومـا يرتبط به من نعمة الأمن ورغد العيش واجتماع الكلمة متوفر وظاهر، والـضرب علـى أيدي السفهاء من أهل الأهواء والعصاة حاصل، فالأمر قد تبدل من شتات وفرقـة إلـى اجتماع وألفة، ومن تشرد وقهر وذل إلى عز ومنعة وسلطان وقوة، ومن اضطراب وهلع وخوف إلى اطمئنان ورخاء وسكينة وأمن، وكل هذا من آثار الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

قال الملك عبد العزيز بن عبد الرحمن آل سعود-طيب ا ثـراه وجعـل الجنـة مثواه- في خطاب وجهه إلى علماء مكة وأعيانها وتجارها: " تفهمون أن جـل مقاصـدنا إظهار دين ا ، واتباع طريق السلف الصالح على ما كان في كتاب ا وسـنة رسـوله محمد ρ، وتطهير بيت ا الحرام من المظالم، وتنفيذ أمر الشريعة في جميع الأحوال، كما قال –تعالى- :[وَمَن يُرِدۡ فِيهِ بِإِلۡحَادِۭ بِظُلۡمٖ نُّذِقۡهُ مِنۡ عَذَابٍ أَلِيمٖ] (٣)

وتعلمون أن ا -سبحانه- أمرنا بأمر من عمله وقام به على الوجه المشروع فهـو مسلم وبحوزة المسلمين، ومن تركه أو ترك شيئًا منه أو جاء بناقض من نواقضه خـرج من ذلك على قدر فعله كما هو مذكور في كتاب ا –عزوجل- وسنة رسوله ρ .... **وبما أن الأمر واجب من قبل ا ونحن وأنتم ملزمون به ولا حجة لأحد يدعي الإسلام وهـو تارك للصلاة... فالرجاء أن تنظروا في هذا الأمر وتعينوا رجالاً من إخوانكم المنتـسبين للخير يمشون في كل سوق ومجمع يأمرونهم بالصلاة كلما أذن المؤذن،** حيث يعزل أهل الدكاكين ويصلون وإن كان في التعزيل عليهم مشقة فيرتب لكل سوق حـرس يحـافظون عليه وقت الصلاة حتى يرجع إليه أهله، **ويلزم ألا تقوموا من مقامكم هذا-إن شاء ا -**

---

(٢) سورة الأنفال: آية ٥٣
(٣) (تنبيه أولي الغير بشعيرة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، القصير ص٨٢ بتصرف ..
(٤) سورة الحج: آية ٢٥

إلا وأنتم ناظرون في هذه المسألة؛ لأن فيها قوام الدين والدنيا، واتفاق الكلمة ولا حجة لأحد بعد ذلك... "[1]

وقال أيضا –رحمه ا -: " **نحن وضعنا جماعة تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر فبلاغاتها ومقرراتها تشمل الجميع على السواء، وأنتم يا جماعة الموظفين أحق الناس باتباع أوامرها، واجتناب نواهيها؛ فإنكم أنتم المكلفون بتنفيذها، فإذا كنتم لا تبدؤون بأنفسكم وتكونون قدوة صالحة للناس يصعب تطبيقها وتنفيذها "[2]** ا.هـ

قال القرطبي-رحمه ا تعالى-: [إِن مَّكَّنَّٰهُمۡ فِي ٱلۡأَرۡضِ] [3] هم الولاة –أي الحكام عامة- ونقل عن الضحاك: هو شرط شرطه ا –عزوجل- على ما آتاه ا الملك. قال: وهذا حسن. وقال سهل بن عبد ا : الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجب على السلطان وعلى العلماء الذين يأتونه"[4] ا.هـ

قال الشنقيطي: " وفي قوله-تعالى- [ٱلَّذِينَ إِن مَّكَّنَّٰهُمۡ فِي ٱلۡأَرۡضِ] الآية دليل على أنه لا وعد من ا بالنصر، إلا مع إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر.

فالذين يمكن ا لهم في الأرض ويجعل الكلمة فيها والسلطان لهم، ومع ذلك لا يقيمون الصلاة ولا يؤتون الزكاة، ولا يأمرون بالمعروف، ولا ينهون عن المنكر؛ فليس لهم وعد من ا بالنصر، لأنهم ليسوا من حزبه، ولا من أوليائه الذين وعدهم بالنصر، بل هم حزب الشيطان وأولياؤه، فلو طلبوا النصر من ا بناء على أنه وعدهم إياه، فمثلهم كمثل الأجير الذي يمتنع من عمل ما أجر عليه، ثم يطلب الأجرة، ومن هذا شأنه فلا عقل له"[5] ا.هـ

(١) أصدق البنود في تاريخ عبد العزيز آل سعود ص ١٧٣- ١٧٤
(٢) جريدة أم القرى عدد (١٤٢) الصادر في يوم الجمعة –ربيع الأول ١٣٤٦هـ، نقلاً عن (الدعوة في عهد الملك عبد العزيز –رحمه الله-) تأليف د/ محمد بن ناصر الشثري .(٣٣٢/١)
(٣) سورة الحج : آية ٤١
(٤) الجامع لأحكام القرآن (١٢ / ٧٣)
(١) أضواء البيان، الشنقيطي (٥/ ٧٠٣- ٧٠٤)

قال شيخ الإسلام **ابن تيمية** –رحمه الله تعالى-: " **وصلاح أمر السلطان** بتجريد المتابعة لكتاب الله وسنة رسوله ونبيه ρ، وحمل الناس على ذلك فإنه –سبحانه- جعل صلاح أهل التمكين في أربعة أشياء:

إقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، والأمر بالمعروف، والنهى عن المنكر.

فإذا أقام الصلاة في مواقيتها جماعة -هو وحاشيته وأهل طاعته- وأمر بذلك جميع الرعية، وعاقب من تهاون في ذلك العقوبة التي شرعها الله؛ فقد تم هذا الأصل، ثم إنه مضطر إلى الله –تعالى-، فإذا ناجى ربه في السحر واستغاث به، وقال: يا حي، يا قيوم، لا إله إلا أنت، برحمتك أستغيث. أعطاه الله من التمكين مالا يعلمه إلا الله، قال الله –تعالى-: [وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُواْ مَا يُوعَظُونَ بِهِۦ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ وَأَشَدَّ تَثْبِيتًا ﴿٦٦﴾ وَإِذًا لَّأٓتَيْنَٰهُم مِّن لَّدُنَّآ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٦٧﴾ وَلَهَدَيْنَٰهُمْ صِرَٰطًا مُّسْتَقِيمًا] [1] ثم كل نفع وخير يوصله إلى الخلق، هو من جنس الزكاة فمن أعظم العبادات سد الفاقات، وقضاء الحاجات، ونصر المظلوم، وإغاثة الملهوف، **والأمر بالمعروف**، وهو الأمر بما أمر الله به ورسوله ρ من العدل والإحسان، وأمر نوائب البلاد، وولاة الأمور باتباع حكم الكتاب والسنة، واجتنابهم محرمات الله، **والنهى عن المنكر**، وهو النهي عما نهى الله عنه ورسوله.

وإذا تقدم السلطان –أيده الله- بذلك في عامة بلاد الإسلام، كان فيه من صلاح الدنيا والآخرة له وللمسلمين ما لا يعلمه إلا الله، والله يوفقه لما يحبه ويرضاه "[2] اهـ.

ومن خلال ما سبق يتبين لنا أثر الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في تحقيق الأمن، وذلك بالتمكين في الأرض، واستقرار الملك وثبات الحكم؛ فلله الحمد والمنة على نعمه الظاهرة والباطنة، ونسأله المزيد من فضله وآلائه.

المبحث الخامس:-
تكوين رأي عام يحب الفضيلة ويكره الرذيلة:

(٢) سورة النساء: آية ٦٦
(٣) مجموع الفتاوى، لابن تيمية (٢٨/ ٢٤٢-٢٤٣)

إن المعصية والمنكر قد يوجدان في كل مجتمع وأمة.. لكن طبيعة المجتمع المسلم حقًا لا تسمح أن يكون المنكر وأهله هم الذين يمثلون عرف المجتمع واتجاهه.

فمن المؤشرات المرضية الخطيرة، أن يكون المنكر سهل التناول، سهل الظهـور في المجتمع، فهو مبذول لمن أراده، متعرض لمن أعرض عنه..!

أما إن كان المنكر محاربا مع وقوعه.. ولا يتمكن من الظهور والبروز علنيا فـي أسواق الناس ومجامعهم، ولو وقع شيء من ذلك أُدب صاحبه. فإن هذا دليل على قوة ذلك المجتمع وتحقيق الخيرية فيه، ووجود الرأي العام المانع من حصول المنكـر.. وبالتـالي ترى أهل الفساد فيه ضعفاء لا يتجرأ أحد منهم على إظهـار منكـره، فيـستترون بـه، فينحصر فيهم، مع كونهم منبوذين محاربين من قبل عامة أفراد المجتمع، عندئذ لا تـشيع الفاحشة في الذين آمنوا ولا تصبح هي الطابع العام.أ.هـ[1]

لذا حرص الأمر بالمعروف والنهي عن المنكـر علـى ترسـيخ قـبح الجريمـة وكراهيتها، وإنكارها والسخط على فاعلها وعدم موالاته أو الرضا بفعله أو تكريمه وحبه حتى يشعر بالهوان ونقصان الكرامة؛ فيردعه ذلك عن فسقه أو معصيته.

ولهذا كان واجبا على أهل الخير في كل أمة أن يقوموا بمهمة الإصلاح والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فإذا فعلوا ذلك قوي الخير، وكثر المعروف، وعم الصلاح، وارتفـع الجهل، وانحسرت المنكرات شيئًا فشيئًا، حتى تختفي وتندثر، ويقل مرتكبوها، ولم يجرؤوا على إعلانها والمجاهرة بها؛ لأن الناس أصبح عندهم حصانة ضدها، وإدراك لخطرهـا، وكره واستبشاع لها، فلا يسمحون بظهورها واستعلانها، ويرفضون فعلها وارتكابها، بـل ويحاربون القائمين بها. وفي ذلك إرغام لأهل الفساد والنفاق، وقصم لظهورهم، وتضييق للخناق عليهم، وقطع لدابر شرورهم وجرائمهم، وتجفيف لمنابع فتنتهم وإفسادهم.أ.هـ[2]

ولا أقل من الإنكار والكراهية بالقلب، ولهذا لم يعذر النبي ρ أحد في إنكار المنكر بقلبه؛ لأن هذا النوع من الإنكار يقدر عليه الجميع، ولا يشق على أحد وهو أقل ما يجـب على المسلم، وأدنى موجبات الإيمان وأضعفها.

(١) الأمر بالمعروف والنهي المنكر – السبت - ص ١٣
(٢) وسائل تحقيق الأمن في الفقه الإسلامي – الفوزان ص٣٢٥

وهذا الإنكار القلبي يدل على عدم الرضا بالمنكر وكراهيته والنفور منه، وقد جاء عن عرس بن عميرة الكندي τ أن النبي ρ قال: " إذا عملت الخطيئة في الأرض كان من شهدها وكرهها-وفي رواية- فأنكرها- كمن غاب عنها، ومن غاب عنها فرضـيها كـان كمن شهدها"[1] . وجاء في حديث أم سلمة τ مرفوعا: " ستكون أمراء فتعرفون وتنكرون فمن عرف بريء، ومن أنكر سلم؛ ولكن من رضي وتابع.."[2]

وعليه فمن لم ينكر الإجرام بقلبه فإنما يحمله على ذلك نقص إيمانه وفساد فطرتـه قال رسول ا ρ: " إن أول ما دخل النقص في بني إسرائيل أنه كان الرجل يلقى الرجـل فيقول: يا هذا اتق ا ودع ما تصنع فإنه لا يحل لك، ثم يلقاه من الغد وهو على حالـه ، فلا يمنعه ذلك من أن يكون أكيله وشريبه وقعيده ، فلما فعلوا ذلـك ضـرب ا قلـوب بعضهم ببعض[3] " ثم قـال:[لُعِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنۢ بَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ عَلَىٰ لِسَانِ دَاوُۥدَ وَعِيسَى ٱبۡنِ مَرۡيَمَۚ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَواْ وَّكَانُواْ يَعۡتَدُونَ ﴿٧٨﴾ كَانُواْ لَا يَتَنَاهَوۡنَ عَن مُّنكَرٖ فَعَلُوهُۚ لَبِئۡسَ مَا كَانُواْ يَفۡعَلُونَ ﴿٧٩﴾ تَرَىٰ كَثِيرٗا مِّنۡهُمۡ يَتَوَلَّوۡنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْۚ لَبِئۡسَ مَا قَدَّمَتۡ لَهُمۡ أَنفُسُهُمۡ][4]

قال صاحب الظلال: " إن سمة المجتمع الخير الفاضل الحي القوي المتماسـك أن يسود فيه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، أن يوجد فيه من يأمر بالمعروف وينهـى عن المنكر؛ وأن يوجد فيه من يستمع إلى الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؛ وأن يكون عرف المجتمع من القوة بحيث لا يجرؤ المنحرفون فيه على التنكر لهذا الأمر والنهـي، ولا على إيذاء الآمرين بالمعروف الناهين عن المنكر"[5]

وكل هذا الترغيب والترهيب يهدف إلى تكوين رأي عام يجمـع علـى كراهيـة الجريمة وبغضها والحكم على فاعلها بالسقوط في نظر المجتمع؛ فالرأي العام بهذا المفهوم

(١) أخرجه أبو داود في كتاب: الملاحم، باب: الأمر والنهي. ص ٧٧٥- رقم ٤٣٤٥
(٢) أخرجه أبو داود، كتاب: السنة، باب: في الخوارج – ص ٧٨٣ رقم ٤٧٦٠
(٣) أخرجه أبو داود، كتاب: الملاحم، باب: الأمر والنهي ، ص ٧٧٢ رقم ٤٣٣٦
(٤) سورة المائدة آية ٧٨- ٧٩
(٥) في ظلال القرآن (٦/ ٢٢٢)

يأتي في المرتبة الثالثة من مراتب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر التي جـاءت فـي قوله ρ: " من رأى منكم منكرا فليغيره بيده فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلبـه، وذلك أضعف الإيمان" [١]

إن هذا الإنكار القلبي يعني الرفض للمنكر والتربص به، فـصاحبه-أي الإنكـار بالقلب- عازم على تغييره بمجرد استطاعته. قال سيد-رحمه ا -: "وليس هـذا موقفًـا سلبيا من المنكر -كما يلوح في بادئ الأمر- وتعبير الرسول ρ بأنه تغيير دليل على أنـه عمل إيجابي في طبيعته؛ فإنكار المنكر بالقلب معناه احتفاظ هذا القلـب بإيجابيتـه تجـاه المنكر، إنه ينكره ويكرهه، ولا يستسلم له، ولا يعتبره الوضع الشرعي الذي يخضع لـه، ويعترف به، وإنكار القلوب لوضع من الأوضاع قوة إيجابية لهدم هذا الوضـع المنكـر، ولإقامة الوضع **المعروف** في أول فرصة تسنح، وللتربص بالمنكر حتـى تـواتي هـذه الفرصة، وهذا كله عمل إيجابي في التغيير، وهو على كل حال أضعف الإيمان فلا أقـل من أن يحتفظ المسلم بأضعف الإيمان"[٢]

كما لا شك في قوة الرأي العام في منع الجريمة والوقاية منها؛ فهو يـشكل سـدا مانعا وحاجزا واقيا؛ لأن أغلب الناس يحرصون على موافقة قـومهم والخـوف مـن أن يسقطوا في أعينهم فيفقدون كرامة أنفسهم وتضيع مـصالحهم، ويلحقهـم العـار والـذل والهوان. وهذا من أقوى البواعث التي تجعل الإنسان يحرص على تحصين نفـسه مـن الجريمة ليحفظ كرامته ويعيش حسن السيرة بين الناس إذ لا كرامة لقاتـل أو سـارق أو نصاب أو خائن أو مغتصب، أو شاذ جنسيا، أو مختلس أو مزور فإن المجتمع لا يـرحم من أزرى بنفسه وأهانها، وأذلها حتى أصبح كما مهملاً لا يلقى له بال، ولا يحـسب لـه حساب. أ.هـ[٣]

"وعندما يضعف الرأي العام أو يثلم جداره يجد الإجرام مأوى ومرتعا، ومن هنـا وجدنا غلبة الإجرام على بعض البلدان والشعوب؛ لأنهم لا يعرفون معروفًا ولا ينكـرون منكرا حتى غدا عندهم الحسن قبحا، والقبح حسنًا، ولقي المجرمون بينهم المدح والثنـاء،

(١) أخرجه مسلم، كتاب: الإيمان، باب: بيان كون النهي عن المنكر من الإيمان – ج١ ص ٤٢ – رقم ١٧٧
(٢) في ظلال القرآن- ج٢ – ص ٩٥٦
(٣) بحوث إسلامية في الأسرة والجريمة والمجتمع – حسن الساعاتي - ص ٨٢

والتقدير والتبجيل حتى أصبحوا في بعض الجهات، قادة وحكاما ووجهاء وأعيانًـا، فعـم الطغيان والجور، وشاع الفساد والفجور".[1]

وبذلك يتبين لنا أثر الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في تحقيق الأمـن مـن خلال تعمقه وتأصيله في جنبات الرأي العام، فيجعل منه ذا رقابة صارمة ومـؤثرة فـي المجتمع، وضابطًا هاما ورادعا ذاتيا عن الجريمة والوقوع في المنكرات.

المبحث السادس:-

الأمن من العقوبة الإلـهية:

(١) اتجاهات السياسة الجنائية المعاصرة – بوساق ص ١٥٤

عرفنا مما سبق أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، سبب لتزكيـة المجتمـع وتطهيره، وتهذيب أخلاقه وسلوكه، وهو الضمانة الحقيقية لحفظ النظام، وتحقيـق الأمـن ومحاربة الإجرام، ومنع الاعتداء على مصالح الناس وخصوصياتهم، وحماية أخلاقهم من الفساد والانحلال، ووحدتهم من التفكك والانفصام، فهو أيضا أمَنَةٌ من العقوبات الإلهيـة، التي تحل بالمجتمعات الضالة المنحرفة، قال ا -تعـالى-: [وَمَا كَانَ رَبُّكَ لِيُهْلِكَ ٱلْقُرَىٰ بِظُلْمٍ وَأَهْلُهَا مُصْلِحُونَ] [1]. فجعل قيامهم بواجب الإصلاح سببا لدفع عـذاب ا عنهم، وإنجائه لهم.

" وهذه الإشارة تكشف عن سنة من سنن ا في الأمم، فالأمة التي يقع فيها الفساد في صورة من صوره فيجد من ينهض لدفعه هي أمـم ناجيـة لا يأخـذها ا بالعـذاب والتدمير، فأما الأمم التي يظلم فيها الظالمون، ويفسد فيها المفسدون؛ فلا ينهض من يـدفع الظلم والفساد، أو يكون فيها من يستنكر؛ ولكنه لا يبلغ أن يؤثر في الواقع الفاسد فإن سنة ا تحق عليها؛ إما بهلاك الاستئصال وإما بهلاك الانحلال والاختلال، فأصحاب الـدعوة إلى تطهير الأرض من الفساد الذي يصيبها هم صمام الأمان للأمم والشعوب، وهذا يبرز قيمة كفاح المكافحين؛ الواقفين للظلم والفساد بكل صوره، إنهم لا يؤدون واجـبهم لـربهم ولدينهم فحسب؛ إنما هم يحولون بهـذا دون أممهـم، وغـضب ا واسـتحقاق النكـال والضياع"[2]

من خلال هذه العبارات النفيسة يتبين أن المـصلحين القـائمين بواجـب الأمـر بالمعروف والنهي عن المنكر؛ الضاربين على أيدي المفسدين؛ هم سـبب نجـاة الأمـم وسلامتها في الدنيا والآخرة، وبهم يدفع ا عنها العذاب والفتن، ويرد عنها غوائل الأعداء والمتربصين.

ولو تأملنا النصوص القرآنية وجدنا أن ا –سبحانه وتعالى- لم ينزل بأسه وعذابه على قوم إلا بسبب ذنوبهم ومعاصيهم وبعدهم عن منهجه ومخالفتهم لرسله.

(١) سورة هود : آية ١١٧
(٢) تفسير الظلال (٧٩/١٢) بتصرف

فسنة الله -تعالى- في خلقه أن نعمه وأمنه ورخاءه ورحمته، كل ذلك يحصل بسبب طاعته واتباع منهجه. وأن سخطه وعذابه ونقمته، كل ذلك يحصل بسبب معصيته.

قال -تعالى-: [وَإِذْ قَالَتْ أُمَّةٌ مِّنْهُمْ لِمَ تَعِظُونَ قَوْمًا ۙ اللَّهُ مُهْلِكُهُمْ أَوْ مُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا ۖ قَالُوا مَعْذِرَةً إِلَىٰ رَبِّكُمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ] [1] قال ابن كثير-رحمه الله-: " أي فيما أخذ علينا من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر"[2] ثم قال -تعالى-: [فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ أَنجَيْنَا الَّذِينَ يَنْهَوْنَ عَنِ السُّوءِ وَأَخَذْنَا الَّذِينَ ظَلَمُوا بِعَذَابٍ بَئِيسٍ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ] [3]

قال **شيخ الإسلام ابن تيمية**-رحمه الله-:" فأخبر -تعالى- أن العذاب لما نزل نجى الذين ينهون عن السوء، وأخذ الظالمين بالعذاب الشديد"[4]

وقال ابن كثير:" فنص على نجاة الناهين وهلاك الظالمين، وسكت عن الساكتين لأن الجزاء من جنس العمل، فهم لا يستحقون مدحاً فيمدحوا، ولا ارتكبوا عظيماً فيذموا"[5] ثم ذكر اختلاف أهل العلم في الساكتين، هل كانوا من الهالكين، أم من الناجين.

وقال -تعالى-: [فَلَوْلَا كَانَ مِنَ الْقُرُونِ مِن قَبْلِكُمْ أُولُو بَقِيَّةٍ يَنْهَوْنَ عَنِ الْفَسَادِ فِي الْأَرْضِ إِلَّا قَلِيلًا مِّمَّنْ أَنجَيْنَا مِنْهُمْ ۗ وَاتَّبَعَ الَّذِينَ ظَلَمُوا مَا أُتْرِفُوا فِيهِ وَكَانُوا مُجْرِمِينَ ﴿١١٦﴾ وَمَا كَانَ رَبُّكَ لِيُهْلِكَ الْقُرَىٰ بِظُلْمٍ وَأَهْلُهَا مُصْلِحُونَ] [6]

والنهي عن الفساد ههنا هو: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الذي نجى الله به تلك البقية وأهلك ما عداها، قال ابن كثير عند هذه الآية: " ولهذا أمر الله -تعالى- هذه الأمة الشريفة أن يكون فيها من يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر، كما قال -تعالى-:[

(١) سورة الأعراف آية ١٦٤
(٢) تفسير ابن كثير (٢/٢٦٨)
(٣) سورة الأعراف آية : ١٦٥
(٤) مجموع الفتاوى (٢٨/٣٠٧)
(٥) تفسير ابن كثير (٢/٢٦٨)
(٦) سورة هود آية : ١١٦-١١٧

وَلۡتَكُن مِّنكُمۡ أُمَّةٌ يَدۡعُونَ إِلَى ٱلۡخَيۡرِ وَيَأۡمُرُونَ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَيَنۡهَوۡنَ عَنِ ٱلۡمُنكَرِ] [1] وفـ ـ ـ ـي الحديث " لتأمرن بالمعروف، ولتنهون عن المنكر أو ليوشكن ا أن يبعث عليكم عقابـا منه "[2] [3]

" وقوله-تعالى-: [وَٱتَّبَعَ ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مَآ أُتۡرِفُواْ فِيهِ] أي: استمروا على ما هم عليه من المعاصي والمنكرات، ولم يلتفتوا إلى إنكار أولئك حتى فجأهم العذاب، ثم أخبـر –تعالى- أنه لم يهلك قرية إلا وهي ظالمة لنفسها، ولم يأت قرية مصلحة بأسه وعذابه قط حتى يكونوا هم الظالمين.."[4]

إن المهم الذي ينبغي أن يعرفه أفراد كل مجتمع أن الرخاء والأمن والنعمة والخير بشتى أنواعه، كل ذلك لا يحصل إلا عند القيام بواجب الأمر بـالمعروف والنهـي عـن المنكر؛ عندما يكون هناك أمة تحارب الرذيلة والجريمة والفساد بشتى أنواعـه وأسـاليبه وطرقه.

عندما تكون هناك أمة تحكم شرع ا –تعالى- وتحتكم إليه فـي جميـع شـؤون حياتها. عندما يعلو صوت الحق، والحاملون له، وعند ذلك يحصل للأمة كل خير ويندفع عنها كل شر.

فإن سنة ا في خلقه أن نعمه وأمنه ورحمته تحصل بسبب طاعته، وأن سـخطه وعذابه ونقمته تكون بسبب معصيته، فإذا كان الاحتساب على المنكرات قائمـا لمحاربـة الفساد، وإقامة شعائر ا -تعالى- فإن الأمن يحل والجرائم تقل. قال-تعالى-:[وَضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلاً قَرۡيَةً كَانَتۡ ءَامِنَةً مُّطۡمَئِنَّةً يَأۡتِيهَا رِزۡقُهَا رَغَدًا مِّن كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتۡ بِأَنۡعُمِ ٱللَّهِ فَأَذَٰقَهَا ٱللَّهُ لِبَاسَ ٱلۡجُوعِ وَٱلۡخَوۡفِ بِمَا كَانُواْ يَصۡنَعُونَ][5]. بسبب عدم الاسـتجابة لأمره والانتهاء عن نهيه؛ بدل ا -تعالى- هذا الرزق الذي أعطاهم بالفقر الملازم لهـم، والملاصق لهم والأمن بالخوف.

(١) سورة آل عمران آية: ١٠٤
(٢) أخرجه الترمذي، أبواب الفتن، باب: ما جاء في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر- ص ٤٩٨- رقم ٢١٦٩
(٣) تفسير ابن كثير (٢ / ٤٨١)
(٤) المرجع السابق
(٥) سورة النحل : آية ١١٢

وماذا يتوقع إذا حل الخوف بدل الأمن؟ ستنتشر الجرائم وتزداد. عن زينب بنـت جحش τ أن النبي ρ دخل عليها فزعا يقول: " لا إله إلا ا ، ويل للعرب مـن شـر قـد اقترب، فتح اليوم من ردم يأجوج ومأجوج مثل هذه، وحلق بين أصبعيه الإبهـام والتـي تليها؛ فقلت: يا رسول ا ، أنهلك وفينا الصالحون؟! قال نعم إذا كثر الخبث"[1]. فلا يكفي وجود الصالحين؛ بل لابد من وجود المصلحين وكذلك الاقتداء بأفضل القرون التـي قـل فيها المجرمون. فالأمر هنا عظيم لا يتوقف على اخـتلال الأمـن، وعبـث المجـرمين والمفسدين، وإنما حلول غضب رب العالمين- نسأل ا لطفه ورحمته-.

وحين يسكت المجتمع بأكمله.. فإن العقوبة تعم في هذه الحال..قال ا -تعـالى-:[وَٱتَّقُواْ فِتۡنَةً لَّا تُصِيبَنَّ ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنكُمۡ خَآصَّةً] [2] . وقال البخاري-رحمه ا -:" باب ما جاء في قوله-تعالى-:[وَٱتَّقُواْ فِتۡنَةً لَّا تُصِيبَنَّ ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنكُمۡ خَآصَّةً] ، ثم ذكـر بعض الأحاديث تحت هذا الباب.. قال الحافظ-رحمه ا -: " وعند الطبري مـن طريـق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس τ قال: أمر ا المؤمنين أن لا يقـروا المنكـر بـين أظهرهم؛ فيعمهم العذاب" ولهذا الأثر شاهد من حديث عدي بن عميرة τ قـال: سـمعت رسول ا ρ يقول:" إن ا - عز وجل- لا يعذب العامة بعمل الخاصة حتى يروا المنكر بين ظهرانيهم وهم قادرون على أن ينكروه؛ فإذا فعلوا ذلك عذب ا الخاصة والعامة"[3]

وقد ورد في هذا المعنى أحاديث وآثار متنوعة، منها حديث أبي بكـر الـصديق τ عند بيانه لما أشكل على البعض من قوله-تعالى-:[عليكم أنفسكم] وفيه: وإنا سمعنا النبي ρ يقول: " إن الناس إذا رأوا الظالم؛ فلم يأخذوا على يديه أوشك أن يعمهم ا بعقـاب.. "[4]

وثبت عنه أيضا: " وإني سمعت رسول ا ρ يقول: " ما من قـوم يعمـل فـيهم بالمعاصي، ثم يقدرون على أن يغيروا ثم لا يغيروا إلا يوشك أن يعمهم ا منه بعقاب"[5]

---

(١) أخرجه البخاري، كتاب أحاديث الأنبياء، باب: قصة يأجوج ومأجوج، ص ٢٧١، رقم ٣٣٤٦ صحيح مسلم، كتاب الفتن، باب: اقتراب الفتن، وفتح ردم يأجوج ومأجوج، ص ١١٧٦- ١١٧٧ – حديث رقم ٧٢٣٥

(٢) سورة الأنفال : آية: ٢٥

(٣) قال الحافظ: " أخرجه احمد بسند حسن وهو عند أبي داود من حديث العرس بن عميرة وهو أخو عدي وله شواهد من حديث حذيفة وجرير وغيرهما عند احمد وغيره.

(٤) أخرجه أبو داود، كتاب الفتن، باب: الأمر والنهي ص ٩٤٣ رقم ٤٣٣٨

(٥) راجع التخريج السابق

قال ابن العربي في شرحه: " وهذا الفقه عظيم، وهو أن الذنوب منها ما يعجل ا عقوبته، ومنها ما يمهل بها إلى الآخرة، والسكوت عن المنكر تتعجل عقوبته فـي الـدنيا بنقص الأموال والأنفس والثمرات، وركوب الذل من الظلمة للخلق.."[1] ا.هـ.

وقد جاء من حديث جرير τ مرفوعا: " ما من قوم يعمل فيهم بالمعاصي، هم أعز مـنهم وأمنع لا يغيرونه إلا عمهم ا بعقاب"[2]

وعن حذيفة بن اليمان τ عن النبي ρ مرفوعا: " والـذي نفـسي بيـده لتـأمرن بالمعروف، ولتنهون عن المنكر أو ليوشكن ا أن يبعث عليكم عقابا منه، ثم تدعونه فـلا يستجيب لكم" [3]

ولما قالت أم المؤمنين زينب –رضي ا عنها-: " أنهلك وفينا الصالحون؟" قـال النبي ρ: " نعم إذا كثر الخبث"[4]

وقال بلال بن سعد –رحمه ا -: " كان يقال: إن ا –تعالى- لا يعـذب العامـة بذنب الخاصة، ولكن إذا عمل المنكر جهارا استحقوا كلهم العقوبة"[5]

هذا وإن العقوبات تتنوع وتقع بصورة مختلفة، فمنها ما يكون بالتدمير بالزلازل أو الفيضانات أو نقص الأنفس من جراء الحروب أو الأوبئة أو نقص الثمرات، ومنهـا مـا يكون بالريح، أو بإدالة الأعداء، أو بتولي أهل الشر وتسلطهم على رقاب المـسلمين " ولا تكون القيادة لأهل الشر إلا إذا تخلى عنها أهل الخير، ورضوا من إيمانهم بإيمان صوري، أو إيمان ناقص لا يلحقهم بهذه الخيرية، وإنما يعاقبهم بتسليط أهل الشر عليهم فيحكمونهم بالحكم الدنيوي المرخص لأعراضهم والمهدر لكرامتهم والمصادر لأموالهم.."[6]، وكل هذا خلاف المراد من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر المحقق للأمن.

(١) عارضة الأحوذي (٩ /١٥)
(٢) أخرجه ابن ماجة، كتاب: الفتن، باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر - ص ٦٥٠ رقم ٤٠٠٩
(٣) أخرجه الترمذي، كتاب: الفتن، باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر - ص ٥٤٦ رقم ٢١٦٩
(٤) أخرجه البخاري في كتاب: المناقب، باب: علامات النبوة في الإسلام، ص ٦٤٣ - رقم ٣٥٩٨
(٥) الموطأ رقم (١٨٢٠)
(٦) ما بين القوسين " " منقول من صفوة الآثار (٤/ ٢٨٣)

وبهذا تعلم أن العاصي لا يضر نفسه فحسب، وإنما يضر مجتمعه بأكمله؛ فعلى عقلاء المجتمع، وذوي الغيرة والمسؤولية فيه أن يديموا الرقابة الحازمة على المجتمع، وأن لا يقللوا من أهمية فعل السفهاء في واقع الأمة، وأن عليهم أن يتحملوا الأذى في الأمر والنهي، طمعا في عظيم الثواب وخشية أن يصيبهم من العقوبة ما هو أخطر مما قد ينالهم من الأذى وأعم ضررا.

ففي القيام بالأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، سلامة من العقوبات الدنيوية الخاصة والعامة، ونجاة من الهلاك العام للقائمين به، وللمجتمع الذي يأمرون وينهون فيه.[1]

ولذا نجد أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر يحقق الأمن من العقوبة، وهذا من أعظم آثار هذا المبدأ العظيم في تحقيق الأمن؛ أما حدوث عكس هذا فإن فيه اضطراب للأمن، وإشاعة للفوضى وعدم طمأنينة، وبالتالي شقاء المجتمع، وكل هذا خلاف المقصود، وا أعلم.

(١) تذكرة أولي الغيرة بشعيرة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر- القصير ص ٨٨

الخـــــــاتـمة

الحمد لله الذي أكمل لنا الدين، وأتم علينا النعمة، وما بكم من نعمة فمن الله ،أحمده –سبحانه- وأشكره، فهو أحق من عبد، وأكرم من أعطى، أطعم من جوع، وآمـن مـن خوف، فله الفضل، وبيده الخير، وهو على كل شيء قدير، والصلاة والسلام على أشرف رسله وأنبيائه؛ نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، وسلم تسليما كثيرا.

أما بعد:

ففي خاتمة هذا البحث- الذي تناول فيه الباحث " **أثر الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في تحقيق الأمن**" أحمد الله –عزوجل- أن وفقني لإتمام كتابتـه، كمـا أسـأله -سبحانه- أن يجعل عملي خالصا صوابا، وأن ينفعني وينفع قارئه بما فيـه، إنـه سـميع مجيب.

ولعل من المناسب في نهاية المطاف مع هذه الدراسة أن أشير إلى أهـم النتـائج والتوصيات التي توصل إليها الباحث، لعل الله ينفع بها. وهي كالتالي:

النتـــائـج

١- أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر يعد من أشرف الأعمال، وأن القائمين به هـم خير الأمة وصفوتها.

٢- أن النهي عن المنكر يشمل جميع الطرق المشروعة في إزالته، سواء قبل وقوعـه أو في أثنائه، كما أنه يدخل في جميع ما نهى الله عنه ورسوله ρ.

٣- أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر يعد ضرورة لابد منها لصلاح المجتمعـات واستقامتها، فهو يحفظ الضرورات الخمس من جانب الوجود والعدم.

٤- اتضح أن لمنهج الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر –المتمثـل فـي تربيـة الفـرد والمجتمع وإصلاحهم، وكذلك سد الذرائع المفضية إلى المنكرات، والترغيب والترهيـب وغيرها - الأثر الواضح في حصول الأمن والاسـتقرار، وتـضييق دائـرة المنكـرات

والجرائم، وأنه بقدر التقصير في الأخذ بهذا المنهج يحصل عكس ذلك مما له الأثر السيئ في المجتمع.

والإسلام بعمومه يمتاز بربط الإنسان بالخالق –سبحانه- وإيقاظ الضمير، والرقابة الذاتية، وما يكون في الآخرة من النعيم أو العقاب.

٥- تبين أن للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في مجال الإيمان وتحقيق التوحيد أثـره الواضح في تحقيق الأمن، وهذا ما نهجته الأمة في خير القرون وسارت عليـه المملكـة العربية السعودية، وظهرت آثاره الخيرة عليها؛ فإذا تحقق الإيمان با وملائكته، وكتبـه ورسله، واليوم الآخر، والقدر خيره وشره على الوجه الشرعي، عم الأمن والأمان وزال الظلم والإجرام، وتحقق للناس الأمن والاستقرار.

٦- تبين أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في مجال العبادات من صـلاة وصـوم وزكاة وحج، له آثاره الواقعية في تحقيق الأمن وتطبيق شعائر ا التعبديـة وتعظيمهـا بعلانية، واستقامة أمور الناس بالعدل، وحصول الأمن والطمأنينة، وازدهار أمر الإسلام، وذلة الشرك وأهله، والأمن من العقوبة والكوارث الكونية، وفي هذا دعامة لكيان المجتمع وسلامة لأفراده من الشرور والآثام، وحصول الأمن والاستقرار.

٧- تبين أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في مجال المعاملات يعين في المحافظة على مصالح الأفراد والجماعات، ويؤدي إلى تنظيم العلاقات ومنع الخلافـات، وحمايـة الاقتصاد، من خلال محاربة الربا، والغش والفساد، وتوفير السلامة العامة وتحقيق الأمن.

٨- الأخلاق هي روح الإسلام، والمرأة هي محور تلك الأخلاق، وفي صلاحها صـلاح للأمة بأسرها، أما البحث عن الشهوات فهو نذير الخطر الذي ابتليت به المجتمعات، ومن هنا كان الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في ذلك المجال هو الحـل الأمثـل لعـلاج المشكلات، واستقامة السلوكيات، وتحلي المجتمع بالأخلاق كالحياء والستر، ووجود النساء العفيفات، والسلامة من الشرور والآفات، والذي يؤدي إلى الأمن والاستقرار.

٩- إن من أهم الأجهزة المعنية بتحقيق الأمن من خلال الأمر بالمعروف والنهـي عـن المنكر التي لها دورها الحيوي والمحوري هـي: القـضاء، ووزارة الداخليـة، ووزارة

الإعلام، والرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فهذه الجهات تجمـع المعادلة الصحيحة لتحقيق الأمن، فتجمع بين جانب الوقاية، وجانـب الـضبط الجنـائي والقضائي، وجانب العقاب، وهي تؤثر تأثيرا كبيرا في تحقيق الأمـن، وتـضييق دائـرة الانحراف، وما يخلفه من آثار مدمرة على الفرد والأسرة والمجتمع.

١٠- الارتباط الوثيق بين الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على وجه العموم، وبـين تحقيق الأمن واستتبابه في الدنيا، وتمامه في الآخرة، وتحقيـق الخلافـة والتمكـين فـي الأرض بموعود ا –عزوجل- بذلك.

١١- أن الأمن والاستقرار هو بسبب المحبة والمودة بين المسلمين والتـي لا تتـأتى إلا بالاجتماع على العقيدة الصحيحة، والأخذ بمبدأ المر بالمعروف والنهي عن المنكـر بـين المسلمين والتناصح فيما بينهم.

١٢- أن في القرن الأول- قرن الرسالة المحمدية الخاتمة- خير مثال على أثـر الأمـر بالمعروف والنهي عن المنكر في تحقيق الأمن.

١٣- أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر له الأثر الكبير والواضح في استتباب الأمن في المملكة، فهو صمام الأمان للمجتمع، وسفينة النجاة له في الدنيا والآخرة، وأن المملكة هي البلد الإسلامي الوحيد الذي يوجد فيه جهاز إصلاحي يقوم بواجب الأمر بـالمعروف والنهي عن المنكر في المجتمع.

١٤- تبين لنا أن من أكبر آثار الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لتحقيق الأمـن هـو سلامة المجتمع ونجاته من الجريمة، ومنع حصول الإفساد، وتكوين الرأي العام المحـب للفضيلة، والكاره للرذيلة، بالإضافة إلى أثره في التمكين في الأرض والأمن من العقوبـة الإلهية، مع إيقاظ الضمير والرقابة الذاتية التي تمنع من وقوع المنكرات والجرائم، ممـا يساعد على توفر الأمن والطمأنينة بين أفراد المجتمع.

التوصيـــــات

١- إن ما تعانيه الدول الأخرى الكبيرة منها والصغيرة من الفتن والخوف وكثرة الجرائم وزيادة معدلاتها، وعصابات المجرمين، وانتشار المخدرات والفساد بأنواعه هو بسبب عدم تطبيقها الشريعة الإسلامية الغراء التي فرضها الخالق-سبحانه وتعالى-، وهو أعلم بخلقه من أنفسهم كما قال-تعالى-: [أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ ٱللَّطِيفُ ٱلْخَبِيرُ] (١) . ولهذا أوصي بتطبيق الشريعة الإسلامية؛ لأن فيها الخير والصلاح لكل المجتمعات في كل زمان ومكان.

٢- أوصي أن يحرص كل مسلم على الاهتمام بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والمبادرة لتطبيقه عمليا دون تأخير، وأن يقوم به حسب قدرته واستطاعته، لأن تضافر الجهود مهما كانت قليلة تعين على نشر المعروف والخير بين الناس، وتحجم من نشر المنكر والشر بين الناس.

٣- أوصي بضرورة منع كل ما يصادم ثوابت الأمة ويمس قيمها وأخلاقها، وعدم السماح بنشر ما يعارض أحكام الشريعة الإسلامية، وإيقاف ما يلحظ من تناقض صارخ بين مضامين الإعلام وما ينشره، وبين ما تدين به هذه البلاد من شريعة الإسلام وتعتز به.

٤- أوصي بترسيخ مفهوم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في نفوس الناس؛ وذلك ببثه على الإدارات التي تمارس عمل المحتسب في الوزارات والمؤسسات والهيئات وغيرها، وذلك لإبراز الدور المشرف لهذه الوظيفة، والإيحاء لمن يمارسها بأنه يحتسب الأجر من الله –عزوجل- لقاء ما يقوم به من تحقيق مصالح الأمة ودفع الأضرار عنها. والسعي في تحقيق الأمن له بالأخذ بهذا المبدأ العظيم.

٥- أوصي بالحرص على تربية النشء التربية الصالحة، وإعدادهم الإعداد الجيد لمواجهة السيل الجارف من الشهوات والشبهات، وتعريفهم بالمعروف، وترغيبهم فيه، وتعريفهم بالمنكر وتنفيرهم منه.

---

(١) سورة الملك : آية ١٤

٦- أهمية أن تحظى الأجهزة الحكومية المعنية بإزالـة المنكـرات ومكافحـة الجـرائم، والوقاية منها بالدعم اللازم والمؤازرة، لاسيما بالإمكانات المادية والبشرية لتـتمكن تلـك الأجهزة من تحقيق رسالتها والأهداف المرادة منها، وتحديدا أجهـزة الـضبط الجنـائي كإمارات المناطق والشرط والبحث الجنائي، وهيئات الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وغيرها.

٧- يوصي الباحث جميع الدول الإسلامية أن تحذو حذو المملكة العربية السعودية وتستفيد من خبرتها في مكافحة الجريمة، والقضاء على المنكرات، ويوصي –أيضا- هذه الـدول بتطبيق شرع ا -عزوجل- في جميع شؤونها بالأخذ بمبدأ الأمر بالمعروف والنهي عـن المنكر؛ لتنعم بالأمن والاستقرار.

وبعـد:

فهذه أبرز وأهم نتائج وتوصيات البحث التي يسر ا –عزوجل- لـي الوصـول إليها، وإن كان ثمة كلمة أخيرة؛ فهي التذكير بأمر أبانته أسطر البحث، وأفـصحت عنـه مباحثه، وهو أن هذا الموضوع أرحب أفقًا وأوسع مدى مما تناولته هذه الدراسة، وأنها –أي هذه الدراسة- ليست سوى محاولة لرسم هيكله، ولبنة في بناء دعائمه، فإن كتب ا - تعالى- لها النجاح فهذا من واسع فضله وجزيل إحسانه –سبحانه وتعالى-، وإن كان غير ذلك فحسبي أني لم آلُ جهدا في قصد الحق وتحري الصواب، وعذري أنني من البـشر، والنقص والخطأ من لوازم الكَملَة منهم.

وا َ-تعالى- أسأل أن يتجاوز عن خطئي، وأن يغفر لي ذنبي، وأن يجعل ما كتبته نافعا خالصا صوابا، وأن يجعله ذخرا لي يوم ألقاه، إن ربي لسميع الدعاء.

وآخر دعوانا أن الحمد رب العالمين، وصلى ا وسلم على نبينا محمد، وعلـى آله وصحبه أجمعين، والحمد الذي بنعمته تتم الصالحات.

ملحق الفهارس والمراجع المهمة

فهرس الآيات القرآنية

من سورة البقرة

[وَإِن كُنتُمْ عَلَىٰ سَفَرٍ وَلَمْ تَجِدُواْ كَاتِبًا فَرِهَٰنٌ مَّقْبُوضَةٌ فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُم بَعْضًا فَلْيُؤَدِّ ٱلَّذِى ٱؤْتُمِنَ أَمَٰنَتَهُۥ وَلْيَتَّقِ ٱللَّهَ رَبَّهُۥ]	٢٨٣	١٩٦
[يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا تَدَايَنتُم بِدَيْنٍ إِلَىٰٓ أَجَلٍ مُّسَمًّى فَٱكْتُبُوهُ وَلْيَكْتُب بَّيْنَكُمْ كَاتِبٌۢ بِٱلْعَدْلِ .... وَٱسْتَشْهِدُواْ شَهِيدَيْنِ مِن رِّجَالِكُمْ]	٢٨٢	١٩٦
[فَإِن لَّمْ تَفْعَلُواْ فَأْذَنُواْ بِحَرْبٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ]	٢٧٩	١٩٩
[وَإِن تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَٰلِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ]	٢٧٩	٢٠٠
[وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَشَدُّ حُبًّا لِّلَّهِ]	١٦٥	٢٣٥

من سورة آل عمرن

الآيـــة	رقمها	الصفحة
[يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ]	١٠٢	٣
[كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ]	١١٠	٨-٥١
[كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ]	١١٠	٩-٢٥-٣٣-٣٨-٤٠-١٤٣-١٥٥-١٦٠
[وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى ٱلْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ]	١٠٤	٣٢-٣٣-٣٤-٣٧-٤٠-١٦٠-٢٥٥
[قُلْ هُوَ مِنْ عِندِ أَنْفُسِكُمْ]	١٦٥	٥٣
[وَكَأَيِّن مِّن نَّبِيٍّ قَٰتَلَ مَعَهُۥ رِبِّيُّونَ كَثِيرٌ فَمَا وَهَنُواْ لِمَآ أَصَابَهُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَمَا ضَعُفُواْ وَمَا ٱسْتَكَانُواْ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلصَّٰبِرِينَ]	١٤٦	٥٤
[وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ]	٨٥	٨١
[زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ ٱلشَّهَوَٰتِ مِنَ ٱلنِّسَآءِ وَٱلْبَنِينَ وَٱلْقَنَٰطِيرِ ٱلْمُقَنطَرَةِ مِنَ ٱلذَّهَبِ وَٱلْفِضَّةِ وَٱلْخَيْلِ ٱلْمُسَوَّمَةِ وَٱلْأَنْعَٰمِ وَٱلْحَرْثِ ذَٰلِكَ مَتَٰعُ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَٱللَّهُ عِندَهُۥ حُسْنُ ٱلْمَـَٔابِ]	١٤	١١٥
[وَٱلَّذِينَ إِذَا فَعَلُواْ فَٰحِشَةً أَوْ ظَلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ ذَكَرُواْ ٱللَّهَ فَٱسْتَغْفَرُواْ لِذُنُوبِهِمْ وَمَن يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ إِلَّا ٱللَّهُ]	١٣٥	١٢٧
[لَيْسُواْ سَوَآءً مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ أُمَّةٌ قَآئِمَةٌ يَتْلُونَ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ ءَانَآءَ ٱلَّيْلِ وَهُمْ يَسْجُدُونَ (١١٣) يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَيَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَيُسَٰرِعُونَ فِى ٱلْخَيْرَٰتِ وَأُوْلَٰٓئِكَ مِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ]	١١٣-١١٤	١٤٦

من سورة النساء

الآيــة	رقمها	الصفحة
[يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا]	١	٣-٩٤
[حُرِّمَتۡ عَلَيۡكُمۡ أُمَّهَٰتُكُمۡ]	٢٣	٢٥
[لَّا خَيۡرَ فِى كَثِيرٖ مِّن نَّجۡوَىٰهُمۡ إِلَّا مَنۡ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوۡ مَعۡرُوفٍ أَوۡ إِصۡلَٰحِۭ بَيۡنَ ٱلنَّاسِ]	١١٤	٣١
[رُّسُلٗا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى ٱللَّهِ حُجَّةُۢ بَعۡدَ ٱلرُّسُلِۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمٗا]	١٦٥	٤٩-١٢٢
[وَمَن يَقۡتُلۡ مُؤۡمِنٗا مُّتَعَمِّدٗا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ خَٰلِدٗا فِيهَا وَغَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَلَعَنَهُۥ وَأَعَدَّ لَهُۥ عَذَابًا عَظِيمٗا]	٩٣	٨٢
[إِنَّمَا ٱلتَّوۡبَةُ عَلَى ٱللَّهِ لِلَّذِينَ يَعۡمَلُونَ ٱلسُّوٓءَ بِجَهَٰلَةٖ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِن قَرِيبٖ فَأُوْلَٰٓئِكَ يَتُوبُ ٱللَّهُ عَلَيۡهِمۡۗ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمٗا]	١٧	١٢٨
[وَأَخۡذِهِمُ ٱلرِّبَوٰاْ وَقَدۡ نُهُواْ عَنۡهُ وَأَكۡلِهِمۡ أَمۡوَٰلَ ٱلنَّاسِ بِٱلۡبَٰطِلِ]	١٦١	١٩٥
[يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأۡكُلُوٓاْ أَمۡوَٰلَكُم بَيۡنَكُم بِٱلۡبَٰطِلِ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً عَن تَرَاضٖ مِّنكُمۡ]	٢٩	١٩٧
[وَلَوۡ أَنَّهُمۡ فَعَلُواْ مَا يُوعَظُونَ بِهِۦ لَكَانَ خَيۡرٗا لَّهُمۡ وَأَشَدَّ تَثۡبِيتٗا ﴿٦٦﴾ وَإِذٗا لَّأٓتَيۡنَٰهُم مِّن لَّدُنَّآ أَجۡرًا عَظِيمٗا ﴿٦٧﴾ وَلَهَدَيۡنَٰهُمۡ صِرَٰطٗا مُّسۡتَقِيمٗا]	٦٦	٢٤٨

من سورة المائدة

الآيــة	رقمها	الصفحة
[كَانُواْ لَا يَتَنَاهَوۡنَ عَن مُّنكَرٖ فَعَلُوهُۚ لَبِئۡسَ مَا كَانُواْ يَفۡعَلُونَ]	٧٩	١١-٢٤
[وَلَوۡ أَنَّهُمۡ أَقَامُواْ ٱلتَّوۡرَىٰةَ وَٱلۡإِنجِيلَ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيۡهِم مِّن رَّبِّهِمۡ لَأَكَلُواْ مِن فَوۡقِهِمۡ وَمِن تَحۡتِ أَرۡجُلِهِم]	٦٦	٥٤
[فَمَنِ ٱضۡطُرَّ فِى مَخۡمَصَةٍ غَيۡرَ مُتَجَانِفٖ لِّإِثۡمٖ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٞ]	٣	٧٢
[إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَسۡعَوۡنَ فِى ٱلۡأَرۡضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُوٓاْ أَوۡ يُصَلَّبُوٓاْ أَوۡ تُقَطَّعَ أَيۡدِيهِمۡ وَأَرۡجُلُهُم مِّنۡ خِلَٰفٍ أَوۡ يُنفَوۡاْ مِنَ ٱلۡأَرۡضِۚ ذَٰلِكَ لَهُمۡ خِزۡىٞ فِى ٱلدُّنۡيَاۖ وَلَهُمۡ فِى ٱلۡأٓخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ]	٣٣	٧٣
[وَكَتَبۡنَا عَلَيۡهِمۡ فِيهَآ أَنَّ ٱلنَّفۡسَ بِٱلنَّفۡسِ وَٱلۡعَيۡنَ بِٱلۡعَيۡنِ وَٱلۡأَنفَ بِٱلۡأَنفِ وَٱلۡأُذُنَ بِٱلۡأُذُنِ وَٱلسِّنَّ بِٱلسِّنِّ وَٱلۡجُرُوحَ قِصَاصٞۚ فَمَن تَصَدَّقَ بِهِۦ فَهُوَ كَفَّارَةٞ لَّهُۥ]	٤٥	٨٢
[يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلۡخَمۡرُ وَٱلۡمَيۡسِرُ وَٱلۡأَنصَابُ وَٱلۡأَزۡلَٰمُ رِجۡسٞ مِّنۡ عَمَلِ ٱلشَّيۡطَٰنِ فَٱجۡتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ]	٩٠	٨٣

[وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقْطَعُوٓاْ أَيْدِيَهُمَا جَزَآءَۢ بِمَا كَسَبَا نَكَٰلًا مِّنَ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ]	٣٨	٨٥
[وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ ۖ وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ]	٢	٩٣
[يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ وَٱلْأَنصَابُ وَٱلْأَزْلَٰمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَٰنِ فَٱجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ]	٩٠	١١٨
[أَفَلَا يَتُوبُونَ إِلَى ٱللَّهِ وَيَسْتَغْفِرُونَهُۥ ۚ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ]	٤٧	١٢٥
[لُعِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنۢ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ عَلَىٰ لِسَانِ دَاوُۥدَ وَعِيسَى ٱبْنِ مَرْيَمَ ۚ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَواْ وَّكَانُواْ يَعْتَدُونَ ﴿٧٨﴾ كَانُواْ لَا يَتَنَاهَوْنَ عَن مُّنكَرٍ فَعَلُوهُ ۚ لَبِئْسَ مَا كَانُواْ يَفْعَلُونَ]	٧٨- ٧٩	١٤٥- ٢٥٠-١٤٦
[وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقْطَعُوٓاْ أَيْدِيَهُمَا جَزَآءَۢ بِمَا كَسَبَا نَكَٰلًا مِّنَ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ]	٣٨	١٩٤
[يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ ۖ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهْتَدَيْتُمْ]	١٠٥	٢٣٠
[وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ ٱللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ]	٥٠	٢٣٠
[ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا]	٣	٢٣٠

من سورة الأنعام

الآيـــة	رقمها	الصفحة
[ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَلَمْ يَلْبِسُوٓاْ إِيمَٰنَهُم بِظُلْمٍ أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلْأَمْنُ وَهُم مُّهْتَدُونَ]	٨٢	١٦١-٥
[وَأُمِرْنَا لِنُسْلِمَ لِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ]	٧١	٢٣-١١
[وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَ ٱلَّذِينَ كَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَا وَٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱلْءَاخِرَةِ]	١٥٠	٢٥
[وَإِذَا قُلْتُمْ فَٱعْدِلُواْ وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ]	١٥٢	١٠٤
[أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ هَدَى ٱللَّهُ ۖ فَبِهُدَىٰهُمُ ٱقْتَدِهْ]	٩٠	١٣٣
[قُلْ إِنَّ صَلَاتِى وَنُسُكِى وَمَحْيَاىَ وَمَمَاتِى لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ]	١٦٢	١٧١
[أَوَمَن كَانَ مَيْتًا فَأَحْيَيْنَٰهُ وَجَعَلْنَا لَهُۥ نُورًا يَمْشِى بِهِۦ فِى ٱلنَّاسِ كَمَن مَّثَلُهُۥ فِى ٱلظُّلُمَٰتِ لَيْسَ بِخَارِجٍ مِّنْهَا]	١٢٢	٢٢٩
[أَلَمْ يَرَوْاْ كَمْ أَهْلَكْنَا مِن قَبْلِهِم مِّن قَرْنٍ مَّكَّنَّٰهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ مَا لَمْ نُمَكِّن لَّكُمْ وَأَرْسَلْنَا ٱلسَّمَآءَ عَلَيْهِم مِّدْرَارًا وَجَعَلْنَا ٱلْأَنْهَٰرَ تَجْرِى مِن تَحْتِهِمْ فَأَهْلَكْنَٰهُم بِذُنُوبِهِمْ وَأَنشَأْنَا مِنۢ بَعْدِهِمْ قَرْنًا ءَاخَرِينَ]	٦	٢٤٥-٢٤٣

من سورة الأعراف

الآيــة	رقمها	الصفحة
[لَأَقْعُدَنَّ لَهُمْ صِرَٰطَكَ ٱلْمُسْتَقِيمَ ﴿١٦﴾ ثُمَّ لَءَاتِيَنَّهُم مِّنۢ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ وَمِنْ خَلْفِهِمْ وَعَنْ أَيْمَٰنِهِمْ وَعَن شَمَآئِلِهِمْ ۖ وَلَا تَجِدُ أَكْثَرَهُمْ شَٰكِرِينَ]	١٦-١٧	٤
[أَفَأَمِنُوا۟ مَكْرَ ٱللَّهِ ۚ فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْقَوْمُ ٱلْخَٰسِرُونَ]	٩٩	٤
[خُذِ ٱلْعَفْوَ وَأْمُرْ بِٱلْعُرْفِ]	١٩٩	٢٣
[فَلَمَّا نَسُوا۟ مَا ذُكِّرُوا۟ بِهِۦٓ أَنجَيْنَا ٱلَّذِينَ يَنْهَوْنَ عَنِ ٱلسُّوٓءِ]	١٦٥	٣١-٤٠
[قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنِّى رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا ٱلَّذِى لَهُۥ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۖ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ يُحْىِۦ وَيُمِيتُ ۖ فَـَٔامِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِ ٱلنَّبِىِّ ٱلْأُمِّىِّ ٱلَّذِى يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَكَلِمَٰتِهِۦ وَٱتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ]	١٥٨	٤٣
[وَإِذْ قَالَتْ أُمَّةٌ مِّنْهُمْ لِمَ تَعِظُونَ قَوْمًا ۙ ٱللَّهُ مُهْلِكُهُمْ أَوْ مُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا ۖ قَالُوا۟ مَعْذِرَةً إِلَىٰ رَبِّكُمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ]	١٦٤	٤٩-٥٠-٢٥٤
[وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ ٱلْقُرَىٰٓ ءَامَنُوا۟ وَٱتَّقَوْا۟ لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَٰتٍ مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ]	٩٦	٥٤
[وَلَقَدْ مَكَّنَّٰكُمْ فِى ٱلْأَرْضِ وَجَعَلْنَا لَكُمْ فِيهَا مَعَٰيِشَ ۗ قَلِيلًا مَّا تَشْكُرُونَ]	١٠	١٠٢
[فَلَمَّا نَسُوا۟ مَا ذُكِّرُوا۟ بِهِۦٓ أَنجَيْنَا ٱلَّذِينَ يَنْهَوْنَ عَنِ ٱلسُّوٓءِ وَأَخَذْنَا ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ بِعَذَابٍۭ بَـِٔيسٍۭ بِمَا كَانُوا۟ يَفْسُقُونَ ﴿١٦٥﴾ فَلَمَّا عَتَوْا۟ عَن مَّا نُهُوا۟ عَنْهُ قُلْنَا لَهُمْ كُونُوا۟ قِرَدَةً خَٰسِـِٔينَ]	١٦٥-١٦٦	١٥٣-٢٤٥

من سورة الأنفال

الآيــة	رقمها	الصفحة
[وَقَٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ كُلُّهُۥ لِلَّهِ]	٣٩	٥١
[وَٱتَّقُوا۟ فِتْنَةً لَّا تُصِيبَنَّ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ مِنكُمْ خَآصَّةً]	٢٥	١٥٢-٢٥٦
[يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱسْتَجِيبُوا۟ لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ ۖ]	٤٢	٢٢٩
[وَٱذْكُرُوٓا۟ إِذْ أَنتُمْ قَلِيلٌ مُّسْتَضْعَفُونَ فِى ٱلْأَرْضِ تَخَافُونَ أَن يَتَخَطَّفَكُمُ ٱلنَّاسُ فَـَٔاوَىٰكُمْ وَأَيَّدَكُم بِنَصْرِهِۦ وَرَزَقَكُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ]	٢٦	٢٣١
[ذَٰلِكَ بِأَنَّ ٱللَّهَ لَمْ يَكُ مُغَيِّرًا نِّعْمَةً أَنْعَمَهَا عَلَىٰ قَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا۟ مَا بِأَنفُسِهِمْ ۙ وَأَنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ]	٥٣	٢٤٦

من سورة التوبة

الآيـــة	رقمها	الصفحة
[وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ۚ يَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَيُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَيُطِيعُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ ۚ أُوْلَٰٓئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ ٱللَّهُ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ]	٧١	-٤٠-٣١ -١٤٨-١٠٨ ١٦٨
[وَمَا كَانَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُواْ كَآفَّةً فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُواْ فِي ٱلدِّينِ وَلِيُنذِرُواْ قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوٓاْ إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ]	١٢٢	٨٢-٤٣
[وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ٱسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُۥ ۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَعْلَمُونَ]	٦	٧٦
[وَٱلَّذِينَ يَكْنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلْفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ]	٣٤	١٢٣
[ٱلتَّٰٓئِبُونَ ٱلْعَٰبِدُونَ ٱلْحَٰمِدُونَ ٱلسَّٰٓئِحُونَ ٱلرَّٰكِعُونَ ٱلسَّٰجِدُونَ ٱلْأٓمِرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَٱلنَّاهُونَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَٱلْحَٰفِظُونَ لِحُدُودِ ٱللَّهِ ۗ وَبَشِّرِ ٱلْمُؤْمِنِينَ]	١١٢	١٤٧
[ٱلْمُنَٰفِقُونَ وَٱلْمُنَٰفِقَٰتُ بَعْضُهُم مِّنۢ بَعْضٍ ۚ يَأْمُرُونَ بِٱلْمُنكَرِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمَعْرُوفِ وَيَقْبِضُونَ أَيْدِيَهُمْ ۚ نَسُواْ ٱللَّهَ فَنَسِيَهُمْ ۗ إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ]	٦٧	١٤٨
[خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا]	١٠٣	١٧٧
[إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلْفُقَرَآءِ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱلْعَٰمِلِينَ عَلَيْهَا وَٱلْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي ٱلرِّقَابِ وَٱلْغَٰرِمِينَ وَفِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ ۖ فَرِيضَةً مِّنَ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ]	٦	١٧٧

من سورة هود

الآيـــة	رقمها	الصفحة
[إِنَّ ٱلْحَسَنَٰتِ يُذْهِبْنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ]	١١٤	١٢٩-٥٠
[وَمَا كَانَ رَبُّكَ لِيُهْلِكَ ٱلْقُرَىٰ بِظُلْمٍ وَأَهْلُهَا مُصْلِحُونَ]	١١٧	٢٥٢-٥٣
[الٓر ۚ كِتَٰبٌ أُحْكِمَتْ ءَايَٰتُهُۥ ثُمَّ فُصِّلَتْ مِن لَّدُنْ حَكِيمٍ خَبِيرٍ]	١	٨٠
[فَلَوْلَا كَانَ مِنَ ٱلْقُرُونِ مِن قَبْلِكُمْ أُوْلُواْ بَقِيَّةٍ يَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْفَسَادِ فِي ٱلْأَرْضِ إِلَّا قَلِيلًا مِّمَّنْ أَنجَيْنَا مِنْهُمْ ۗ]	١١٦	٢٥٤-١١٦

من سورة يوسف

الصفحة	رقمها	الآيـــة
٤٣	١٠٨	[قُلْ هَٰذِهِۦ سَبِيلِيٓ أَدْعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا۠ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِيۖ وَسُبْحَٰنَ ٱللَّهِ وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ]
٥٧	٦٤	[قَالَ هَلْ ءَامَنُكُمْ عَلَيْهِ إِلَّا كَمَآ أَمِنتُكُمْ عَلَىٰٓ أَخِيهِ مِن قَبْلُ]
١١٥	٢٨	[إِنَّهُۥ مِن كَيْدِكُنَّۖ إِنَّ كَيْدَكُنَّ عَظِيمٌ]
١٣٧	٣	[نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ أَحْسَنَ ٱلْقَصَصِ]

من سورة الرعد

الصفحة	رقمها	الآيـــة
١١٦-٢٣٤	٢٨	[ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَتَطْمَئِنُّ قُلُوبُهُم بِذِكْرِ ٱللَّهِۗ أَلَا بِذِكْرِ ٱللَّهِ تَطْمَئِنُّ ٱلْقُلُوبُ]
٢٤٢	١١	[إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُواْ مَا بِأَنفُسِهِمْۗ]

من سورة إبراهيم

الصفحة	رقمها	الآيـــة
٥٤	٧	[وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكُمْ لَئِن شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ]

من سورة الحجر

الصفحة	رقمها	الآيـــة
٦٣	٤٦	[ٱدْخُلُوهَا بِسَلَٰمٍ ءَامِنِينَ]
١٧٥	٣٩	[قَالَ رَبِّ بِمَآ أَغْوَيْتَنِي لَأُزَيِّنَنَّ لَهُمْ فِي ٱلْأَرْضِ وَلَأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ]

من سورة النحل

الصفحة	رقمها	الآيـــة
٥٤	٤١	[وَٱلَّذِينَ هَاجَرُواْ فِي ٱللَّهِ مِنۢ بَعْدِ مَا ظُلِمُواْ لَنُبَوِّئَنَّهُمْ فِي ٱلدُّنْيَا حَسَنَةًۖ وَلَأَجْرُ ٱلْأٓخِرَةِ أَكْبَرُۚ لَوْ كَانُواْ يَعْلَمُونَ]
٧٢-٨٢	١٠٦	[مَن كَفَرَ بِٱللَّهِ مِنۢ بَعْدِ إِيمَٰنِهِۦٓ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُۥ مُطْمَئِنٌّۢ بِٱلْإِيمَٰنِ وَلَٰكِن مَّن شَرَحَ بِٱلْكُفْرِ صَدْرًا

فَعَلَيۡهِمۡ غَضَبٞ مِّنَ ٱللَّهِ وَلَهُمۡ عَذَابٌ عَظِيمٞ]		
[وَضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلٗا قَرۡيَةٗ كَانَتۡ ءَامِنَةٗ مُّطۡمَئِنَّةٗ يَأۡتِيهَا رِزۡقُهَا رَغَدٗا مِّن كُلِّ مَكَانٖ فَكَفَرَتۡ بِأَنۡعُمِ ٱللَّهِ فَأَذَٰقَهَا ٱللَّهُ لِبَاسَ ٱلۡجُوعِ وَٱلۡخَوۡفِ بِمَا كَانُواْ يَصۡنَعُونَ]	١١٢	٢٥٥-٧٢
[إِنَّمَا يَفۡتَرِي ٱلۡكَذِبَ ٱلَّذِينَ لَا يُؤۡمِنُونَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِۖ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡكَٰذِبُونَ]	١٠٥	١٩٠

من سورة الإسراء

الآيــة	رقمها	الصفحة
[وَلَا تَقۡرَبُواْ ٱلزِّنَىٰٓۖ إِنَّهُۥ كَانَ فَٰحِشَةٗ وَسَآءَ سَبِيلٗا]	٣٢	٨٤
[وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعۡبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ وَبِٱلۡوَٰلِدَيۡنِ إِحۡسَٰنًاۚ]	٢٣	٩٤
[إِنَّ هَٰذَا ٱلۡقُرۡءَانَ يَهۡدِي لِلَّتِي هِيَ أَقۡوَمُ وَيُبَشِّرُ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ ٱلَّذِينَ يَعۡمَلُونَ ٱلصَّٰلِحَٰتِ أَنَّ لَهُمۡ أَجۡرٗا كَبِيرٗا ﴿٩﴾ وَأَنَّ ٱلَّذِينَ لَا يُؤۡمِنُونَ بِٱلۡأٓخِرَةِ أَعۡتَدۡنَا لَهُمۡ عَذَابًا أَلِيمٗا]	١٠-٩	١٢٢
[وَإِذَآ أَرَدۡنَآ أَن نُّهۡلِكَ قَرۡيَةً أَمَرۡنَا مُتۡرَفِيهَا فَفَسَقُواْ فِيهَا فَحَقَّ عَلَيۡهَا ٱلۡقَوۡلُ فَدَمَّرۡنَٰهَا تَدۡمِيرٗا]	١٦	١٥٠

من سورة الكهف

الآيــة	رقمها	الصفحة
[وَٱتۡلُ مَآ أُوحِيَ إِلَيۡكَ مِن كِتَابِ رَبِّكَ]	٢٧	٢٤
[لَّقَدۡ جِئۡتَ شَيۡـٔٗا نُّكۡرٗا]	٧٤	٢٩

من سورة مريم

الآيــة	رقمها	الصفحة
[فَخَلَفَ مِنۢ بَعۡدِهِمۡ خَلۡفٌ أَضَاعُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَٱتَّبَعُواْ ٱلشَّهَوَٰتِۖ فَسَوۡفَ يَلۡقَوۡنَ غَيًّا]	٥٩	١٧٢-١٢٢

من سورة طه

الآيــة	رقمها	الصفحة
[وَأۡمُرۡ أَهۡلَكَ بِٱلصَّلَوٰةِ وَٱصۡطَبِرۡ عَلَيۡهَا]	١٣٢	٢٣
[قَالَ ٱهۡبِطَا مِنۡهَا جَمِيعَۢاۖ بَعۡضُكُمۡ لِبَعۡضٍ عَدُوّٞۖ فَإِمَّا يَأۡتِيَنَّكُم مِّنِّي هُدٗى فَمَنِ ٱتَّبَعَ هُدَايَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشۡقَىٰ]	١٢٣	١٢٢
[فَقُولَا لَهُۥ قَوۡلٗا لَّيِّنٗا لَّعَلَّهُۥ يَتَذَكَّرُ أَوۡ يَخۡشَىٰ]	٤٤	١٣٩

من سورة الأنبياء

الآيـــة	رقمها	الصفحة
[وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا رَحۡمَةٗ لِّلۡعَٰلَمِينَ]	١٠٧	٢٣٠

من سورة الحج

الآيـــة	رقمها	الصفحة
[ٱلَّذِينَ إِن مَّكَّنَّٰهُمۡ فِي ٱلۡأَرۡضِ أَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَمَرُواْ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَنَهَوۡاْ عَنِ ٱلۡمُنكَرِۗ وَلِلَّهِ عَٰقِبَةُ ٱلۡأُمُورِ]	٤١	٥-٣٥-٤١-١٦٨-١٦٩-٢٤٣
[فَٱجۡتَنِبُواْ ٱلرِّجۡسَ مِنَ ٱلۡأَوۡثَٰنِ]	٣٠	٣٧-١١٩
[وَلَوۡلَا دَفۡعُ ٱللَّهِ ٱلنَّاسَ بَعۡضَهُم بِبَعۡضٖ لَّهُدِّمَتۡ صَوَٰمِعُ وَبِيَعٞ وَصَلَوَٰتٞ وَمَسَٰجِدُ يُذۡكَرُ فِيهَا ٱسۡمُ ٱللَّهِ كَثِيرٗا]	٤٠	51
[إِنَّ ٱللَّهَ يُدَٰفِعُ عَنِ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ خَوَّانٖ كَفُورٍ ﴿٣٨﴾ أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَٰتَلُونَ بِأَنَّهُمۡ ظُلِمُواْۚ وَإِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ نَصۡرِهِمۡ لَقَدِيرٌ ﴿٣٩﴾ ٱلَّذِينَ أُخۡرِجُواْ مِن دِيَٰرِهِم بِغَيۡرِ حَقٍّ إِلَّآ أَن يَقُولُواْ رَبُّنَا ٱللَّهُۗ وَلَوۡلَا دَفۡعُ ٱللَّهِ ٱلنَّاسَ بَعۡضَهُم بِبَعۡضٖ لَّهُدِّمَتۡ صَوَٰمِعُ وَبِيَعٞ وَصَلَوَٰتٞ وَمَسَٰجِدُ يُذۡكَرُ فِيهَا ٱسۡمُ ٱللَّهِ كَثِيرٗاۗ وَلَيَنصُرَنَّ ٱللَّهُ مَن يَنصُرُهُۥٓۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ ﴿٤٠﴾ ٱلَّذِينَ إِن مَّكَّنَّٰهُمۡ فِي ٱلۡأَرۡضِ أَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَمَرُواْ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَنَهَوۡاْ عَنِ ٱلۡمُنكَرِۗ وَلِلَّهِ عَٰقِبَةُ ٱلۡأُمُورِ]	٣٨-٤١	١٤٩
[وَمَن يُرِدۡ فِيهِ بِإِلۡحَادِۭ بِظُلۡمٖ نُّذِقۡهُ مِنۡ عَذَابٍ أَلِيمٖ]	٢٥	٢٤٦
[إِن مَّكَّنَّٰهُمۡ فِي ٱلۡأَرۡضِ]	٤١	٢٤٧

من سورة المؤمنون

الآيـــة	رقمها	الصفحة
[قَدۡ أَفۡلَحَ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ ﴿١﴾ ٱلَّذِينَ هُمۡ فِي صَلَاتِهِمۡ خَٰشِعُونَ]	١-٢	١٧٢

من سورة النور

الآيـــة	رقمها	الصفحة
[فَلۡيَحۡذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنۡ أَمۡرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمۡ فِتۡنَةٌ أَوۡ يُصِيبَهُمۡ عَذَابٌ أَلِيمٌ]	٦٣	٢٥

[ٱلزَّانِيَةُ وَٱلزَّانِي فَٱجْلِدُواْ كُلَّ وَٰحِدٍ مِّنْهُمَا مِاْئَةَ جَلْدَةٍ]	٢	٨٤
[يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَدْخُلُواْ بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّىٰ تَسْتَأْنِسُواْ وَتُسَلِّمُواْ عَلَىٰٓ أَهْلِهَا ۚ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ]	٢٧	١١٠
[قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّواْ مِنْ أَبْصَٰرِهِمْ وَيَحْفَظُواْ فُرُوجَهُمْ ۚ ذَٰلِكَ أَزْكَىٰ لَهُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرٌۢ بِمَا يَصْنَعُونَ ﴿٣٠﴾ وَقُل لِّلْمُؤْمِنَٰتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَٰرِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ]	٣٠-٣١	١١٢
[وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِن زِينَتِهِنَّ]	٣١	١١٦
[وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ ۖ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ ءَابَآئِهِنَّ أَوْ ءَابَآءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَآئِهِنَّ أَوْ أَبْنَآءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَٰنِهِنَّ أَوْ بَنِيٓ إِخْوَٰنِهِنَّ أَوْ بَنِيٓ أَخَوَٰتِهِنَّ أَوْ نِسَآئِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُهُنَّ أَوِ ٱلتَّٰبِعِينَ غَيْرِ أُوْلِي ٱلْإِرْبَةِ مِنَ ٱلرِّجَالِ أَوِ ٱلطِّفْلِ ٱلَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُواْ عَلَىٰ عَوْرَٰتِ ٱلنِّسَآءِ]	٣١	١١٨
[وَتُوبُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ]	٣١	١٢٥
[إِنَّ ٱلَّذِينَ يُحِبُّونَ أَن تَشِيعَ ٱلْفَٰحِشَةُ فِي ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي ٱلدُّنْيَا وَٱلْأٓخِرَةِ ۚ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ]	١٩	١٥٣-٢٣٧
[وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي ٱلْأَرْضِ كَمَا ٱسْتَخْلَفَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ ٱلَّذِي ٱرْتَضَىٰ لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّنۢ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا ۚ يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْـًٔا ۚ وَمَن كَفَرَ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ]	٥٥	٢٤٥

من سورة الفرقان

الآيــة	رقمها	الصفحة
[وَٱلَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِي حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ ۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ يَلْقَ أَثَامًا]	٦٨	١٢٣

من سورة الشعراء

الآيــة	رقمها	الصفحة
[وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ]	٢١٤	١٣٤

من سورة العنكبوت

الصفحة	رقمها	الآيــة
١٣٠	٦٩	[وَٱلَّذِينَ جَٰهَدُواْ فِينَا لَنَهۡدِيَنَّهُمۡ سُبُلَنَاۚ وَإِنَّ ٱللَّهَ لَمَعَ ٱلۡمُحۡسِنِينَ]
١٧٣	٤٥	[وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَۖ إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ تَنۡهَىٰ عَنِ ٱلۡفَحۡشَآءِ وَٱلۡمُنكَرِ]

من سورة الأحزاب

الصفحة	رقمها	الآيــة
٣	٧٠-٧١	[يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا]
١١٦	٣٢	[يَٰنِسَآءَ ٱلنَّبِيِّ لَسۡتُنَّ كَأَحَدٖ مِّنَ ٱلنِّسَآءِۚ إِنِ ٱتَّقَيۡتُنَّ فَلَا تَخۡضَعۡنَ بِٱلۡقَوۡلِ فَيَطۡمَعَ ٱلَّذِي فِي قَلۡبِهِۦ مَرَضٞ وَقُلۡنَ قَوۡلٗا مَّعۡرُوفٗا]
١٣٣	٢١	[لَّقَدۡ كَانَ لَكُمۡ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسۡوَةٌ حَسَنَةٞ لِّمَن كَانَ يَرۡجُواْ ٱللَّهَ وَٱلۡيَوۡمَ ٱلۡأٓخِرَ وَذَكَرَ ٱللَّهَ كَثِيرٗا]

من سورة الزمر

الصفحة	رقمها	الآيــة
٩٢	٩	[قُلۡ هَلۡ يَسۡتَوِي ٱلَّذِينَ يَعۡلَمُونَ وَٱلَّذِينَ لَا يَعۡلَمُونَ]
١٢٧	٥٣	[قُلۡ يَٰعِبَادِيَ ٱلَّذِينَ أَسۡرَفُواْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمۡ لَا تَقۡنَطُواْ مِن رَّحۡمَةِ ٱللَّهِۚ إِنَّ ٱللَّهَ يَغۡفِرُ ٱلذُّنُوبَ جَمِيعًاۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلۡغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ]

من سورة غافر

الصفحة	رقمها	الآيــة
١٣٠	٣	[غَافِرِ ٱلذَّنۢبِ وَقَابِلِ ٱلتَّوۡبِ]

من سورة فصلت

الصفحة	رقمها	الآيــة
٣٨	٣٣	[وَمَنۡ أَحۡسَنُ قَوۡلٗا مِّمَّن دَعَآ إِلَى ٱللَّهِ وَعَمِلَ صَٰلِحٗا وَقَالَ إِنَّنِي مِنَ ٱلۡمُسۡلِمِينَ]
١٧٥	٤١	[وَإِمَّا يَنزَغَنَّكَ مِنَ ٱلشَّيۡطَٰنِ نَزۡغٞ فَٱسۡتَعِذۡ بِٱللَّهِۖ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلۡعَلِيمُ]

من سورة الشورى

الصفحة	رقمها	الآيــة
٥٣	٣٠	[وَمَآ أَصَٰبَكُم مِّن مُّصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتۡ أَيۡدِيكُمۡ وَيَعۡفُواْ عَن كَثِيرٍ]
١٣٠	٢٥	[وَهُوَ ٱلَّذِي يَقۡبَلُ ٱلتَّوۡبَةَ عَنۡ عِبَادِهِۦ وَيَعۡفُواْ عَنِ ٱلسَّيِّـَٔاتِ وَيَعۡلَمُ مَا تَفۡعَلُونَ]
٢٣٠	٥٢	[وَكَذَٰلِكَ أَوۡحَيۡنَآ إِلَيۡكَ رُوحٗا مِّنۡ أَمۡرِنَاۚ مَا كُنتَ تَدۡرِي مَا ٱلۡكِتَٰبُ وَلَا ٱلۡإِيمَٰنُ وَلَٰكِن جَعَلۡنَٰهُ نُورٗا نَّهۡدِي بِهِۦ مَن نَّشَآءُ مِنۡ عِبَادِنَاۚ وَإِنَّكَ لَتَهۡدِيٓ إِلَىٰ صِرَٰطٖ مُّسۡتَقِيمٖ]

من سورة محمد

الصفحة	رقمها	الآيــة
٢٤	٤	[فَإِذَا لَقِيتُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ فَضَرۡبَ ٱلرِّقَابِ]
٥٥	٤	[ذَٰلِكَ وَلَوۡ يَشَآءُ ٱللَّهُ لَٱنتَصَرَ مِنۡهُمۡ وَلَٰكِن لِّيَبۡلُوَاْ بَعۡضَكُم بِبَعۡضٖ]

من سورة الحجرات

الصفحة	رقمها	الآيــة
٩٨	١٠	[إِنَّمَا ٱلۡمُؤۡمِنُونَ إِخۡوَةٞ فَأَصۡلِحُواْ بَيۡنَ أَخَوَيۡكُمۡۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمۡ تُرۡحَمُونَ]
١٧٢-١٠٤	١٣	[يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقۡنَٰكُم مِّن ذَكَرٖ وَأُنثَىٰ وَجَعَلۡنَٰكُمۡ شُعُوبٗا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓاْۚ إِنَّ أَكۡرَمَكُمۡ عِندَ ٱللَّهِ أَتۡقَىٰكُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٞ]
١٢٠	١٢	[وَلَا تَجَسَّسُواْ]

من سورة ق

الصفحة	رقمها	الآيــة
١٢٤	٤٥	[فَذَكِّرۡ بِٱلۡقُرۡءَانِ مَن يَخَافُ وَعِيدِ]
١٢٦	١٨	[مَّا يَلۡفِظُ مِن قَوۡلٍ إِلَّا لَدَيۡهِ رَقِيبٌ عَتِيدٞ]

من سورة الذاريات

الصفحة	رقمها	الآيــة
-٥٠ ١٢٤	٥٥	[وَذَكِّرۡ فَإِنَّ ٱلذِّكۡرَىٰ تَنفَعُ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ]
٨٠	٥٦	[وَمَا خَلَقۡتُ ٱلۡجِنَّ وَٱلۡإِنسَ إِلَّا لِيَعۡبُدُونِ]

من سورة المجادلة

الآيــة	رقمها	الصفحة
[يَرْفَعِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمْ وَٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْعِلْمَ دَرَجَٰتٍ]	١١	٩٢
[أَلَمْ تَرَ أَنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلْأَرْضِ ۖ مَا يَكُونُ مِن نَّجْوَىٰ ثَلَٰثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ وَلَا خَمْسَةٍ إِلَّا هُوَ سَادِسُهُمْ وَلَآ أَدْنَىٰ مِن ذَٰلِكَ وَلَآ أَكْثَرَ إِلَّا هُوَ مَعَهُمْ أَيْنَ مَا كَانُواْ ۖ ثُمَّ يُنَبِّئُهُم بِمَا عَمِلُواْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ]	٧	١٦٤

من سورة التغابن

الآيــة	رقمها	الصفحة
[يَوْمَ يَجْمَعُكُمْ لِيَوْمِ ٱلْجَمْعِ ۖ ذَٰلِكَ يَوْمُ ٱلتَّغَابُنِ ۗ وَمَن يُؤْمِنۢ بِٱللَّهِ وَيَعْمَلْ صَٰلِحًا يُكَفِّرْ عَنْهُ سَيِّـَٔاتِهِۦ وَيُدْخِلْهُ جَنَّٰتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ۚ ذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿٩﴾]	٩	١٢٢
[يَعْلَمُ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَيَعْلَمُ مَا تُسِرُّونَ وَمَا تُعْلِنُونَ ۚ وَٱللَّهُ عَلِيمٌۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ]	٤	١٦٤

من سورة الطلاق

الآيــة	رقمها	الصفحة
[وَأُوْلَٰتُ ٱلْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَن يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ]	٤	٨٤

من سورة التحريم

الآيــة	رقمها	الصفحة
[يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ تُوبُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ تَوْبَةً نَّصُوحًا عَسَىٰ رَبُّكُمْ أَن يُكَفِّرَ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ وَيُدْخِلَكُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ]	٨	١٢٥

من سورة الملك

الآيــة	رقمها	الصفحة
[هُوَ ٱلَّذِي جَعَلَ لَكُمُ ٱلْأَرْضَ ذَلُولًا فَٱمْشُواْ فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُواْ مِن رِّزْقِهِۦ ۖ وَإِلَيْهِ ٱلنُّشُورُ]	١٥	١٠٢
[أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ ٱللَّطِيفُ ٱلْخَبِيرُ]	١٤	٢٦٢

من سورة الأعلى

الصفحة	رقمها	الآيـــة
٣٦- ١٢٤	٩	[فَذَكِّرْ إِن نَّفَعَتِ ٱلذِّكْرَىٰ]

من سورة الفجر

الصفحة	رقمها	الآيـــة
٧٥	٢٧	[يَـٰٓأَيَّتُهَا ٱلنَّفْسُ ٱلْمُطْمَئِنَّةُ]

من سورة التين

الصفحة	رقمها	الآيـــة
٥٧	٣	[وَهَـٰذَا ٱلْبَلَدِ ٱلْأَمِينِ]

من سورة الزلزلة

الصفحة	رقمها	الآيـــة
٥٠	٧	[فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُۥ]

من سورة العصر

الصفحة	رقمها	الآيـــة
٣٨	١-٣	[وَٱلْعَصْرِ ۝١ إِنَّ ٱلْإِنسَـٰنَ لَفِى خُسْرٍ ۝٢ إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّـٰلِحَـٰتِ وَتَوَاصَوْا۟ بِٱلْحَقِّ وَتَوَاصَوْا۟ بِٱلصَّبْرِ]

من سورة قريش

الصفحة	رقمها	الآيـــة
٦٦-٧٠	١-٤	[لِإِيلَـٰفِ قُرَيْشٍ ۝١ إِۦلَـٰفِهِمْ رِحْلَةَ ٱلشِّتَآءِ وَٱلصَّيْفِ ۝٢ فَلْيَعْبُدُوا۟ رَبَّ هَـٰذَا ٱلْبَيْتِ ۝٣ ٱلَّذِىٓ أَطْعَمَهُم مِّن جُوعٍ وَءَامَنَهُم مِّنْ خَوْفٍۭ]

فهرس الأحاديث النبوية

"إياكم والجلوس في الطرقات ، قالوا: يا رسول ا ! ما لنا بد من مجالسنا...."	١٨٤
"إياكم والشح فإنما هلك من كان قبلكم بالشح، أمرهم ...."	١٧٧
"أيما امرأة أصابت بخورا فلا تشهد معنا العشاء الآخرة..........."	١١٧
"الإيمان يزيد وينقص"	٢٣٤
"بدأ الإسلام غريبا وسيعود غريبا كما بدأ فطوبى للغرباء"	١٥٧
"بعثت لأتمم مكارم الأخلاق"	١٨٤
"بل ائتمروا بالمعروف، وتناهوا عن المنكر، حتى إذا رأيت شحا مطاعا،......"	١٥٨
"بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة "	١٧٢
"تخيروا لنطفكم فإن العرق دساس"	٨٩
"جاء رجل إلى النبي ρ فقال: أوصني،...................."	١٩١
"حدثوا الناس بما يعرفون، أتحبون أن يكذب ا ورسوله"	١٣٨
"الحياء شعبة من الإيمان"	١٨٥
"خير الناس للناس تأتون بهم وفي أعناقهم السلاسل حتى يدخلهم في الإسلام"	٥١
"الذي يخنق نفسه يخنقها في النار، والذي يطعنها.............."	٨٣
"رحم ا رجلاً سمحا إذا باع وإذا اشترى................"	١٩٧
"رغم أنفه، ثم رغم أنفه، قيل: من يا رسول ا ، قال: من أدرك أبويه ....."	٩٤
"رفع القلم عن ثلاثة وذكر منهم وعن الصبي حتى يكبر ...."	٩١
"ستكون أمراء فتعرفون و تنكرون............."	٢٥٠-٤٢
"فتنة الرجل في أهله وولده وجاره تكفرها الصلاة والصدقة والمعروف......"	٥٠
"فضل العالم على العابد كفضلي على أدنى رجل من أصحابي........"	٩٢
"فوا ما الفقر أخشى عليكم ولكن أخشى عليكم أن تبسط عليكم الدنيا......"	١٥٧
"قاتل ا اليهود، حرمت عليهم الشحوم، فجملوها فباعوها.........."	١٩٨
"كل أمتي معافى إلا المجاهرين و إن من المجاهرة ...."	١٥٢
"كل مولود يولد على الفطرة، فأبواه يهودانه ...."	٩٠
"كلا وا لتأمرن بالمعروف، ولتنهون عن المنكر ولتأخذن على يد الظالم....."	١٤٦
"لا يحل دم امرئٍ مسلم يشهد أن لا إله إلا ا وأني رسول ا إلا........"	٨١
"لا يحل لمسلم أن يروع مسلما............"	٦٣
"لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يسرق السارق حين يسرق......"	٢٣٣-١٦٣
"لا يشر أحدكم على أخيه بالسلاح،..............."	١٠٩

"من أطاعني فقد أطاع ا ، ومن عصاني فقد عصى ا ...."	٧٣
"من اقتطع حق امرئٍ مسلم بيمينه فقد أوجب ا له النار، وحرم عليه الجنة.."	١٩٦
"من بدل دينَه فاقتُلوه"	٢٥-٨١
"من حج فلم يرفث ولم يفسق رجع من ذنوبه كيوم ولدته أمه"	١٨١
"من حلف بملة غير الإسلام كاذبا متعمدا فهو كما قال،....."	٨٣
"من حمل علينا السلاح فليس منا......"	١٠٩
من رأى منكم منكرا فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه..........."	٣٣-٤١- ٧١-١٥١- ١٦١- ٢٢٩-٢٥١
"من سن في الإسلام سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها........."	٥٣
"من ظلم من الأرض شيئًا طُوقه من سبع أرضين ......"	١٩٦
"من قتل معاهدا لم يرح رائحة الجنة، ...."	٨٢
"من قتل نفسه بحديدة فحديدته في يده يتوجأ بها في بطنه في نار جهنم....."	٨٣
"من كان يؤمن با واليوم الآخر فلا يؤذي جاره ...."	٩٥
"من كظم غيظًا وهو قادر على أن ينفذه، دعاه ا على رؤوس الخلائق...."	١٩٢
"من لم يدع قول الزور والعمل به فليس حاجة..........."	١٧٩
"من يرد ا به خيرا يفقهه في الدين............"	٨٢
"نهى الرسولρ عن قتل النساء والشيوخ والأطفال والمنقطعين بالعبادة ....."	٦٣
"هذا أهون أو هذا أيسر"	١٣٥
"وأتبع السيئة الحسنة تمحها........."	٥٠
"والإثم ما حاك في صدرك وكرهت أن يطلع عليه الناس........"	١٦٥-٢٣٣
"والحياء شعبة من شعب الإيمان"	١٦٧-٢٣٤
"والذي نفسي بيده لتأمرن بالمعروف و لتنهون عن المنكر........."	٣٣-٤١- ١٤٩- ١٦٨-٢٥٧
"وا لا يؤمن، وا لا يؤمن، وا لا يؤمن. قيل: من يا رسول ا ...."	٩٥
"يا أيها الناس توبوا إلى ا فإني أتوب في اليوم إليه مائة مرة......"	١٢٥
"يا عثمان، إذا اشتريت فاكتل، وإذا بعت فكِلْ ..."	١٩٨
"يا معشر الشباب، من استطاع منكم الباءة فليتزوج.........."	١٣٨-١٧٩

المـراجــع

١- أثر الإيمان والعبادات في مكافحة الجريمـة، منـاع القطـان، التـشريع الجنـائي الإسلامي، مركز أبحاث مكافحة الجريمة، وزارة الداخلية، الكتاب الأول، ١٤٠٥هـ

٢- الاتجاهات الحديثة للوقاية من الجريمة، مصطفى العوجي، الرياض، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، ١٤٠٧هـ.

٣- اتجاهات السياسة الجنائية المعاصرة والشريعة الإسـلامية، محمـد بـن المـدني بوساق،الرياض، مركز الدراسات والبحوث، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، ١٤٢٣هـ.

٤- آثار تطبيق الشريعة في منع الجريمة، د/ محمد بن عبد الـ زاحم، دار المنـار، مصر،ط٢، ١٤١٢هـ.

٥- أثر الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في مكافحة الجريمة، ناصـر بـن محمـد الراشد، بحث ضمن أبحاث الندوة العلمية لدراسة تطبيق التشريع الجنائي الإسلامي، ١٩٨٠م.

٦- أثر الإيمان في تحقيق الأمن وثماره في الدولة السعودية، رسالة علمية لنيل درجـة الماجستير، بقسم العقيدة والمذاهب المعاصرة، بكلية أصول الدين بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، نادية بنت عبد العزيز الهلالي، ١٤٢٠هـ.

٧- أثر الإيمان في مكافحة الجريمة بحث ضمن أبحاث الندوة العلمية لدراسـة تطبيـق التشريع الجنائي الإسلامي، محمد الغزالي، القاهرة، مطابع الهيئة المصرية للكتاب.

٨- أثر الإيمان والعبادات في مكافحة الجريمة، مناع القطان، محاضرة ضمن أبحـاث الندوة العلمية لدراسة تطبيق التشريع الجنائي الإسلامي، القـاهرة، مطـابع الهيئـة المـصرية للكتاب.ط ١٩٧٧م.

٩- أثر التربية الإسلامية في أمن المجتمع الإسلامي، د/ عبد ا أحمـد قـادري، دار المجتمع للنشر والتوزيع، جدة، الخبر، ط١، ١٤٠٩هـ-١٩٨٨م.

١٠- أثر التربية الإسلامية في مكافحة الجريمة، محمد قطب، منشور ضـمن أعمـال الندوة العلمية لدراسة تطبيق التشريع الإسلامي، الرياض.

١١- أثر تطبيق الحدود في المجتمع، الغزالي خليل عيد، (أحد البحوث المقدمة لمؤتمر الفقه الإسلامي الذي نظمته جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض، عام ١٣٦٩هـ.

١٢- الإجراءات الجنائية الإسلامية وتطبيقاتها في المملكة العربية السعودية، عدنان خالد التركماني، الرياض، نشر أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، ١٤٢٠هـ.

١٣- أحاديث الحسبة في مسند الإمام أحمد وأثرها في الدعوة، عبد العزيز العبيد، رسالة

ماجستير بقسم الدعوة والاحتساب بكلية الدعوة، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالمدينة المنورة ١٤٢١هـ.

١٤- الاحتساب على الغش التجاري في المملكة العربية السعودية، رزين بـن محمـد الرزين، رسالة دكتوراه من قسم الدعوة من قسم الدعوة والاحتساب، كلية الـدعوة والإعـلام، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض، ١٤٢٣هـ.

١٥- الاحتساب وأثره في الوقاية من الجريمة في المجتمع الإسلامي دراسـة تطبيقيـة بمراكز الشرطة في مدينة الرياض، بحث مقدم لاستكمال الحصول على درجة الماجستير فـي العدالة الجنائية، لقسم العدالة الجنائية بكلية الدراسات العليا، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، عبد ا بن ناصر الفريح، الرياض، ١٤٢٦هـ/ ٢٠٠٥م.

١٦- الأحكام السلطانية والولايات الدينية، الماوردي ، تحقيق: عصام فارس الحرستاني، ومحمد إبراهيم الزغلي، بيروت، نشر المكتب الإسلامي، ط١، ١٤١٦هـ-١٩٩٦م

١٧- الأحكام السلطانية، القاضي أبو يعلى محمد بـن الحـسين الفـراء الحنبلـي، دار الوطن،ب الرياض.

١٨- أحكام القرآن، أبو بكر الجصاص، بيروت، دار الفكر العربي للطباعـة والنـشر ١٤١٤هـ

١٩- أحكام القرآن، أحمد بن علي الرازي، تحقيق: محمد الصادق قمحاوي، بيـروت، دار التراث العربي، (د.ط)١٤١٢هـ-١٩٩٢م

٢٠- أحكام القرآن، لابن العربي، تحقيق: علي البجاوي، مطبعة عيسى الحلبي (د.ت)

٢١-إحياء علوم الدين، أبو حامد الغزالي، تحقيق: سيد إبراهيم صـادق، القـاهرة، دار الحديث ١٤١٩هـ- ١٩٩٨م

٢٢- الآداب الشرعية والمنح المرعية، محمد بن مفلح، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، عمر القيام، بيروت، مؤسسة الرسالة، ط٣ ، ١٤١٩هـ- ١٩٩٩م.

٢٣- أدب الدنيا والدين، أبو الحسن الماوردي،تحقيق: مصطفى السقا، المكتبة الثقافيـة، بيروت، لبنان، (د.ت)

٢٤- إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، الألباني، بيروت، المكتب الإسلامي، ط٢،١٤٠٥هـ-١٩٨٥م

٢٥- أساليب الجريمة وطبيعة السلوك الإجرامـي، عـدنان الـدوري، الكويـت، ذات السلاسل، ط٣، ١٩٨٤م.

٢٦- أساليب الدعوة الإسلامية المعاصرة، حمد بن ناصر العمار، الرياض، دار إشبيليا، ط٢، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م.

٢٧- أساليب الدعوة ووسائلها، عبد ا الزهراني، رسالة ماجستير في قـسم الـدعوة، بكلية الدعوة، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالمدينة المنورة، ١٤٢١هـ.

٢٨- الأساليب النبوية في التعامل مع أخطاء الناس، محمد بن صالح المنجد، الريـاض، دار الوطن، ط١، ١٤١٧هـ.

٢٩- أسباب الجريمة وطبيعة السلوك الإجرامي، عدنان الدوري الكويت، منشورات دار ذات السلاسل، ط ١٩٧٦م.

٣٠- استراتيجية أمنية لمواجهة جرائم العنف، مصطفى العوجي، بحث ضمن المحاضرة السابعة ضمن الموسم الثقافي التاسع، ضمن سلسلة المحاضرة العلمية بأكاديمية نايف العربيـة للعلوم الأمنية، الرياض، ط١، ١٤١٣هـ.

٣١- الاستقامة، ابن تيمية، محمد رشاد سالم، طبعة جامعة الإمام محمـد بـن سـعود الإسلامية، ط١، ١٤٠٣هـ.

٣٢- الإسلام عقيدة وشريعة، للشيخ محمود شـلتوت، دار الـشروق، القـاهرة، ط١٦، ١٤١٠هـ-١٩٩٠م.

٣٣- الإسلام في السياسة الخارجية السعودية، عبـد العزيـز حـسن الـصويغ، ط١، ١٤١٤هـ.

٣٤- الإسلام وحقوق الإنسان، نموذج المملكة العربية السعودية، د/عبد ا بـن عبـد المحسن التركي، ط١، ١٤١٧هـ-وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد.

٣٥- أصول الدعوة، عبد الكريم زيدان، مصر، دار الوفاء، ط٥، ١٤١٢هـ- ١٩٩٢م.

٣٦- أضواء البيان، محمد الأمين الشنقيطي، تصحيح صلاح الدين العلايلي، بيـروت، دار إحياء التراث العربي، ط١، ١٤٧١هـ- ١٩٩٦م.

٣٧- الإرشاد إلى صحيح الاعتقاد، صالح الفوزان، مكتبة الهداية، الدار البيضاء، ط٣، ١٤٢٥هـ.

٣٨- الاعتصام ، أبو إسحاق الشاطبي، المكتبة التجارية، القاهرة، ١٣٣٢هـ.

٣٩- الإعلام الأمني والوقاية من الجريمة، أكاديمية نـايف العربيـة للعلـوم الأمنيـة، العميد.د. علي بن فايز الجحني، ط١، الرياض، ١٤٢١هـ- ٢٠٠٠م.

٤٠- إعلام الموقعين عن رب العالمين، ابن القيم، تحقيق: طه عبد الرؤوف سـعد، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان. (د.ت).

٤١- الأعلام، خير الدين الزركلي، بيروت، دار العلم للملايين، ط١٤، ١٩٩٩م.

٤٢- آفة الفقر ووسائل تلافيها، التهامي النقرة، بحث مقدم للندوة العلمية بعنوان (الفقر والجريمة) المنعقدة في المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب، الرياض، ١٩٨٣م.

٤٣- الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أصوله وضوابطه وآدابـه، خالـد الـسبت، المنتدى الإسلامي في لندن، ط١، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.

٤٤- الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بين الماضي والحاضر، عبد العزيز محمد آل الشيخ، الرياض، مطابع جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، (د.ط)، (د.ت)

٤٥- الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وأثره في صلاح المجتمعـات، بحـث مقـدم للحصول على الماجستير في الكتاب والسنة، بجامعة الملك عبد العزيز بمكة المكرمة، ، فاطمة عمر نصيف، ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م.

٤٦- الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وأثرهما في حفظ الأمة، عبد العزيز المسعود، الرياض، دار الوطن، ط٢، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.

٤٧- الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ابن تيمية، تحقيق محمد السيد الجلايند، جدة، دار المجتمع، ط٣، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.

٤٨- الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، أبو حامد الغزالي، تحقيق: سيد إبراهيم، دار الحديث، القاهرة.

٤٩- الأمر بلزوم جماعة المسلمين وإمامهم والتحذير من مفارقتهم، عبـد الـسلام بـن برجس آل عبد الكريم، مطبعة السفير، الرياض، ط١، ١٤١٨هـ.

٥٠- الأمن في الإسلام، أحمد عمر هاشم، دار المنار، مصر، (د.ت).

٥١- الأمن في حياة الناس وأهميته في الإسلام، عبد ا بن عبـد المحـسن التركـي، مطبوعات وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد بالمملكة العربيـة الـسعودية، ١٤١٧هـ.

٥٢- الأمن في ضوء الإسلام، علي بن فايز الحجي، مكتبة المعارف الريـاض، بـدون تاريخ للطباعة والنشر.

٥٣- الأمن في عهد الملك عبد العزيز تطوره وآثاره، د/ إبراهيم بـن عـويج الثعلـي العتيبي، مطبوعات مكتبة الملك عبد العزيز، ط١، ١٤١٧هـ.

٥٤- الأمن في عهد الملك عبد العزيز، لواء إبراهيم عوض العتيبي، جامعة الملك سعود- السعودية- ١٤١٩هـ.

٥٥- الأمن والإعلام في الدولة الإسلامية، فهد بن عبد العزيز الدعيج، المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب بالرياض، ١٤٠٦هـ.

٥٦- الأمن والإعلام، عبد ا بن عبد المحسن التركي، مجلة الأمن والحياة، عدد٢، السنة الأولى.

٥٧- آيات الجهاد في القرآن الكريم، كامل سلامة الدقس، دار البيان، الكويت.

٥٨- الإيمان أركانه وثمراته في ضوء الكتاب والسنة، محمد عبد القادر هنادي، دار المجتمع، جدة، ١٤١٠هـ.

٥٩- الإيمان والحياة ، يوسف القرضاوي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٧، ١٤٠١هـ- ١٩٨١م.

٦٠- بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، علاء الدين أبو بكر بن مسعود الكاساني، ت: علي محمد معوض، وعادل عبد الموجود، بيروت، دار الكتب العلمية، ط: ١، ١٤١٨هـ.

٦١- بداية المجتهد ونهاية المقتصد – محمد بن أحمد بن رشد القرطبي، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة، مصر، ١٣٨٦هـ.

٦٢- البطالة في العالم العربي وعلاقتها بالجريمة، عاطف عجوة، الرياض، نشر المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب، ١٤٠٦هـ.

٦٣- البيعة- التكفير- النصيحة- بصائر للدعاة في بلد الحرمين في ضوء منهج السلف، محمد عبد القادر هنادي، الشركة السعودية للأبحاث والنشر جدة، ط١، ١٤١٧هـ.

٦٤- التدين علاج الجريمة، د/ صالح بن إبراهيم الصنيع، إدارة الثقافة والنشر بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ١٤١٤هـ.

٦٥- التربية الأخلاقية الإسلامية، د/ مقداد يالجن، مكتبة الخانجي، مصر، ط١، ١٣٩٧هـ- ١٩٧٧م.

٦٦- التربية الإسلامية ودورها في مكافحة الجريمة، د/ مقداد يالجن، مطابع الفرزدق، الرياض، ١٤٠٨هـ- ١٩٨٨م.

٦٧-التشريع الجنائي الإسلامي، عبد القادر عودة، بيروت، مؤسسة الرسالة،ط ١٤، ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م.

٦٨- التطبيقات العملية للحسبة في المملكة العربية السعودية، طامي بن هديف البقمي،

رسالة دكتوراه، نشر الإدارة العامة للثقافة والنشر بجامعة الإمام محمد بـن سـعود الإسـلامية بالرياض، ١٤١٩هـ -١٩٩٨م.

٦٩- التعريفات، الجرجاني، بيروت، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.

٧٠- التفسير الأدبي لسورة لقمان، كامل سلامة الدقس، ط١، ١٣٩٧هـ - ١٩٧٧م. دار الشروق جدة.

٧١- تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، تحقيق: سامي محمد سلامة، الرياض، دار طيبة، ط٢، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.

٧٢- التفسير الكبير، ابن تيمية، تحقيق: عبد الرحمن عميـرة، بيـروت، دار الكتـب العلمية، ط١٤٠٨،١هـ -١٩٩٨م.

٧٣- التفسير الكبير، فخر الدين الرازي، دار الكتب العلمية، طهران، ط٢.

٧٤- تفسير المنار، محمد رشيد رضا، دار المعرفة، بيروت، لبنان، ط٢.

٧٥- التكافل الاجتماعي في الإسلام وأثره في منع الجريمة والوقاية منها، أحمد علـي المجذوب، المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب، الرياض.

٧٦- التكافل الاجتماعي في الإسـلام، عبـد ا ناصـح علـوان، دار الـسلام، ط٥، ١٤٠٣هـ -١٩٨٣م.

٧٧- التكافل الاجتماعي في الإسلام، للإمام محمد أبو زهرة، دار الفكر العربي.

٧٨- تنبه أولي الغير بشعيرة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، عبد ا بن صـالح القصير، دار العاصمة، الرياض.

٧٩- تنبيه الغافلين عن أعمال الجاهلين، ابن النحاس، الرياض، مطابع الفـرزدق، ط٣، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.

٨٠- التنظيم القضائي في الفقه الإسلامي وتطبيقاته في المملكة العربية السعودية، محمد مصطفى الزحيلي، دمشق، دار الفكر، ١٤٠٢هـ.

٨١- التنظيم القضائي في المملكة العربية السعودية في ضوء الشريعة الإسلامية ونظام السلطة القضائية، سعود الدريب، الرياض، مطابع حنيفة، ١٤٠٣هـ.

٨٢- تهذيب مدارج السالكين لابن القيم، هذبه عبد المنعم صالح العلي العـزي، وزارة العدل والشؤون الإسلامية والأوقاف بالإمارات العربية المتحدة.

٨٣- التوبة والتائبون، مهدي الفتلاوي، مؤسسة الأعلمي للمطبوعـات، بيـروت، ط١، ١٤٠٥هـ.

٨٤- التوبة، لأبي حامد الغزالي، تحقيق: عبد اللطيف عاشور، مكتبة القرآن، القاهرة.

٨٥- تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، السعدي، تحقيـق: عبـد الـرحمن اللويحق، بيروت، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.

٨٦- جامع البيان عن تأويل آي القرآن، ابن جرير الطبري،تحقيق:عبـد ا التركـي، الرياض، دار عالم الكتب، ط١، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م.

٨٧- جامع العلوم والحكم ، ابن رجب الحنبلي، توزيع رئاسة إدارة البحـوث العلميـة والإفتاء، المملكة العربية السعودية، (د.ت).

٨٨- الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، تعليق:عرفان العشّا، بيروت، دار الفكر، (د.ط)، ١٤١٤هـ-١٩٩٣م.

٨٩- الجرائم الجنسية، علي الحوات، نشر مراكز الدراسات والنشر، بأكاديميـة نـايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، ط: ١، ١٤١٨هـ.

٩٠- الجريمة والعقوبـة فـي الفقـه الإسـلامي، محمـد أبـو زهـرة، دار الفكـر العربي،(د.ط)،(د.ت)

٩١- الجريمة والمجتمع، سامية الساعاتي، سلسلة بحوث في علم الاجتمـاع الجنـائي، بيروت، دار النهضة العربية، ط ١٩٨٣م.

٩٢- الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي، ابن قيم الجوزية، تحقيق:حسين عبـد الحميد، مصر، دار اليقين، ط٥، ١٤٢٠هـ- ٢٠٠٠م.

٩٣- حاشية الروض المربع شرح زاد المستقنع، عبد الرحمن بـن محمـد بـن قاسـم العاصمي، الرياض، مكتبة الرياض الحديثة، ١٤١٤هـ.

٩٤- حالة الأمن في عهد الملك عبد العزيز، رابح لطفي جمعة، ١٤٠٢هـ، دارة الملك عبد العزيز، الرياض.

٩٥- الحجاب، أبو الأعلى المودودي، مؤسسة الرسالة.

٩٦- الحدود الشرعية وأثرها في تحقيق الأمن والاستقرار للمجتمع، الغزالي خليل عيد، مكتبة المعارف، الرياض، ١٤٠١هـ، ١٩٨١م.

٩٧- الحدود في الإسلام، عبد الكريم الخطيب، دار اللواء، الرياض، ط١،١٤٠٠هـ-١٩٨٠م.

٩٨- الحسبة في الإسلام، إبراهيم دسوقي الشهاوي، مكتبة دار العروبة، القاهرة.

٩٩- الحسبة في الإسلام، ابن تيمية، تحقيق: سيد بن أبي سعدة، الكويـت، مكتبـة دار

الأرقم، ط١،١٤٠٣هـ-١٩٨٣م.

١٠٠- الحسبة في العصر النبوي وعصر الخلفاء الراشدين، فضل إلهي، باكستان، نشر إدارة ترجمان الإسلام، ط٣، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.

١٠٢- الحسبة في الماضي والحاضر بين ثبات الأهداف وتطور الأسلوب، علي القرني، الرياض، مكتبة الرشد،ط١، ١٤١٥هـ-١٩٩٤م.

١٠٣- الحسبة والدعوة، عوض السحيمي، رسالة دكتوراه، الرياض،دار السلام(د.ط) ١٤١٣هـ.

١٠٤- الحسبة، تعريفها، ومشروعيتها، ووجوبها- فضل إلهي، مكتبة درا السلام، الرياض، ط٤، ١٤١٤هـ.

١٠٥- حقوق الإنسان وحرياته الأساسية في الإسلام، عبد الوهاب الشيشاني، عمان، مطابع الجمعية العلمية الملكية، ط ١٩٨٠م.

١٠٦- حقوق الإنسان وحرياته الأساسية في النظام الإسلامي والنظم المعاصرة، عبد الوهاب عبد العزيز الشيشاني، ط١، ١٤٠٠هـ.

١٠٧- حقيقة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وأركانه ومجالاته، حمد بن ناصر العمار،الرياض، دار إشبيليا، ط١، ١٤١٧هـ-١٩٩٧م.

١٠٨- خصائص التصور الإسلامي ومقوماته، سيد قطب، دار الشروق، القاهرة.

١٠٩- الخصائص العامة للإسلام، د/ يوسف القرضاوي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٣، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.

١١٠- الدعوة الإسلامية فريضة شرعية وضرورة بشرية، صادق أمين جمعة، المطابع التعاونية، عمان ١٩٧٨م.

١١١- الدعوة إلى ا في السجون في ضوء الكتاب والسنة،عبد الرحمن الخليفي، الرياض، دار الوطن،ط١، ١٤١٧هـ-١٩٩٦م.

١١٢- الدعوة إلى ا وأخلاق الدعاة، عبد العزيز بن باز، الكويت، الدار السلفية، ط١،١٤٠٤هـ -١٩٨٤م.

١١٣- الدلالات التربوية لمفهوم الأمن في القرآن الكريم والسنة النبوية، بحث مكمل للحصول على الماجستير في التربية الإسلامية، مقدم لقسم التربية الإسلامية والمقارنة بكلية التربية بجامعة أم القرى بمكة المكرمة، عبد ا حلفان عبد ا آل عايش.١٤١٤هـ.

١١٤- دور الإعلام الأمني في الوقاية من الجريمة، عبد ا بن سعد المهيدب، رسالة

ماجستير، غير منشورة، مقدمة لكلية الدراسات العليا بأكاديمية نايف العربية للعلـوم الأمنيـة، الرياض، ١٤١٩هـ.

١١٥- دور الإعلام في مكافحة الجريمة والحد منها، إبراهيم ناجي، بحث مقدم للنـدوة العلمية الخامسة والأربعين، التي أقامتها أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية مع جامعة الأزهر، القاهرة، ١٤١٨هـ.

١١٦- دور السياسة الجنائية في تحقيق الأمن الأخلاقي في ضوء الـشريعة الإسـلامية وأنظمة المملكة العربية السعودية، بحث استكمالا لمتطلبات الحصول على درجـة الماجـستير، مقدم لكلية الدراسات العليا، قسم العدالة الجنائية، بجامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، خالد بن عبد ا الشافي ١٤٢٥هـ.

١١٧- ذم الهوى، ابن الجوزي، تحقيق: مصطفى عبد الواحد، دار الكتب الحديثة، ط١، ١٣٨١هـ.

١١٨- روضة المحبين ونزهة المشتاقين، ابن القيم، تحقيق: السيد الجميلي، دار الكتاب العربي، بيروت، ط٣، ١٤١٢هـ-١٩٩١م.

١١٩- زاد المسير في علم التفسير، ابن الجوزي، المكتب الإسلامي، بيروت، لبنا، ط٤، ١٤٠٧هـ.

١٢٠- زاد المعاد في هدي خير العباد،ابن قيم الجوزية،تحقيق: شعيب الأرنؤوط، عبـد القادر الأرنؤوط، بيروت، مؤسسة الرسالة،ط٢٣، ١٤١٢هـ-١٩٩١م.

١٢١- سنن ابن ماجة، ط٢، طبعة خاصة بجهاز الإرشاد والتوجيه بالحرس الـوطني، ١٤١٢هـ.- ٢٠٠٠م.

١٢٢- سنن أبي داود، ط٢، طبعة خاصة بجهاز الإرشاد والتوجيه بـالحرس الـوطني، ١٤١٢هـ.- ٢٠٠٠م.

١٢٣- سنن الترمذي، ط٢، طبعة خاصة بجهاز الإرشاد والتوجيه بـالحرس الـوطني، ١٤١٢هـ.- ٢٠٠٠م.

١٢٤- سنن النسائي، ط٢، طبعة خاصة بجهاز الإرشاد والتوجيه بـالحرس الـوطني، ١٤١٢هـ.- ٢٠٠٠م.

١٢٥- السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية، ابن تيمية، تحقيق: لجنـة إحيـاء التراث العربي، دار الجيل، بيروت، ط٢، ١٤٠٨هـ- ١٩٨٨م.

١٢٦- السياسة الوقائية من الجرائم الجنسية في الشريعة الإسلامية ودور هيئات الأمـر

بالمعروف والنهي عن المنكر في ذلك، دراسة مقدمة استكمالا لمتطلبات الحصول على درجـة الماجستير في العدالة الجنائية، صالح بن محمد الفريج، الرياض، ١٤٢١هـ.

١٢٧- شبه الجزيرة العربية، خير الدين الزركلي، دار العلم للملايـين، بيـروت، ط٦، ١٩٩٧م.

١٢٨- شريعة الإسلام: خلودها وصلاحها للتطبيق في كـل زمـان ومكـان، يوسـف القرضاوي، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٣٩٣هـ.

١٢٩- الشريعة الإسلامية وأثرها في الظاهرة الإجرامية، حمود ضاوي القثامي، جـدة، دار المجمع العلمي، ط: ١٩٨١م.

١٣٠- الشريعة الإسلامية ودورها في مقاومة الانحراف ومنع الجريمة، محمـد أحمـد الصالح، الرياض، مطابع الفرزدق التجارية، ط ١٤٠٢هـ.

١٣١- - صحيح البخاري، أبو عبد ا محمد بن إسماعيل البخاري، ط٢، طبعة خاصة بجهاز الإرشاد والتوجيه بالحرس الوطني، ١٤١٢هـ.- ٢٠٠٠م.

١٣٢- صفات الداعية في ضوء سير دعاة النبي ρ ،أحمد الخليفي، رسالة ماجستير من قسم الدعوة والاحتساب، كلية الدعوة والإعلام، جامعة الإمام محمـد بـن سـعود الإسـلامية، الرياض، ١٤١٩هـ

١٣٣- الظروف المشددة والمخففة في عقوبة التعزيز في الفقه الإسلامي، ناصر بن علي الخليفي، رسالة دكتوراة مقدمة لكلية دار العلوم بجامعة القاهرة، ١٤١٠هـ.

١٣٤- العبادة في الإسلام، يوسف القرضـاوي، مؤسـسة الرسـالة، بيـروت، ط١٩، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.

١٣٥- العقوبة، محمد أبو زهرة، دار الفكر العربي.

١٣٦- عيون الأخبار، ابن قتيبة الدينوري

١٣٧- فتح الباري شرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني، مـصر، دار الريـان للتراث، ط٢، ١٤٠٩هـ - ١٩٩٨م.

١٣٨- فتح القدير، الشوكاني، تحقيق: فريان علوان، الريـاض، مكتبـة الرشـد، ط١، ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م.

١٣٩- الفروق، أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن القرافي، بيروت، دار الكتب العلمية.

١٤٠- الفِصل في الملل والأهواء والنِحـل، ابـن حـزم الظـاهري، مكتبـة الـسلام العالمية.(د.ط)،(د.ت).

١٤١- فقه السيرة، محمد الغزالي، دار القلم، دمـشق، ط٧، ١٩٩٨م، تحقيـق: محمـد ناصر الدين الألباني.

١٤٢- فقه إنكار المنكر، بدرية سـعود البـشر،رسالة ماجـستير مـن قـسم الـدعوة والاحتساب- كلية الدعوة والإعلام بجامعة الإمام محمد بـن سـعود الإسـلامية، بالريـاض، ١٤١٥هـ-١٩٩٥م.

١٤٣- في المجتمع الإسلامي، محمد أبو زهرة، دار الفكر العربي.

١٤٤- في ظلال القرآن، سيد قطب، جدة، دار العلم، ط ١٢، ١٤٠٦هـ-١٩٨٦م.

١٤٥- القاموس المحيط، الفيروزآبادي، تحقيق: مكتب تحقيق التراث، بيروت، مؤسسة الرسالة، ط٦، ١٤١٩هـ-١٩٩٨م.

١٤٦- قبسات من الرسول، محمد قطب، دار الشروق.

١٤٧- القضاء في المملكة العربية السعودية- تاريخه- مؤسساته- مبادؤه، كتاب صادر من وزارة العدل في المملكة بمناسبة المئوية، ط ١٤١٩هـ.

١٤٨- اللائحة التنفيذية لنظام الهيئات بقرار الرئيس العام بالاتفاق مع وزيـر الداخليـة برقم (٢٧٤٠) وتاريخ ١٤٠٧/١٢/٢٤هـ.

١٤٩- لائحة السياسة الإعلامية في المملكة بقرار مجلس الوزراء رقم (١٦٩) وتـاريخ ٢٠/١٠/ ١٤٠٢هـ

١٥٠- لائحة تنظيمية لمحلات بيع وتأجير وتسجيل الأشرطة الصوتية والمرئية، بقرار وزير الإعلام برقم (م/و/٥٦٨) في ١٤٠٠/٠٤/١هـ.

١٥١- لسان العرب، ابن منظور، بيروت، دار صادر، ط١، ١٤١٠هـ- ١٩٩٠م.

١٥٢- المجتمع الإنساني في ظل الإسلام، محمد أبو زهرة، جـدة، الـدار الـسعودية، ١٣٨٧م.

١٥٣- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، نور الدين الهيثمي، دار المعارف، بيروت لبنـان، ط١، ١٤٠٦هـ.

١٥٤- مجموع فتاوى ابن تيمية، أحمد بن تيمية، جمع وترتيب:عبد الرحمن بن قاسـم، طبع بإشراف الرئاسة العامة لشئون الحرمين الشريفين، (د.ط)،(د.ت).

١٥٥- محاضرات في الدعوة والعقيدة، الشيخ صالح بن فوزان الفوزان، دار العاصمة، الرياض، ط١،١٤١٣هـ

١٥٦- المحلى، ابن حزم ، المكتب التجاري، بيروت.

١٥٧- مختار الصحاح، أبو بكر الـرازي، بيـروت، دار الكتـاب العربـي، (د.ط). ١٤٠١هـ- ١٩٨١م

١٥٨- مدارج السالكين ، ابن القيم، تحقيق: محمد المعتصم با البغـدادي، نـشر دار الكتاب العربي، ط٣، ١٤١٦هـ.

١٥٩- المستصفى، أبو حامد الغزالـي، القـاهرة، مطبعـة مـصطفى محمـد، ط:١، ١٣٥٦هـ.

١٦٠- مسند الإمام أحمد بن حنبل، تعليق: أحمد محمد شاكر، مصر،دار المعارف، ط٣ ،(د.ت)

١٦١- المسند، أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني، بيروت، المكتـب الإسـلامي، ط٢، ١٣٩٨هـ.

١٦٢- مشكلة العلاقة بين الفقر والجريمة، عبد القادر الزعـل، الريـاض، دار النـشر بالمركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب، ١٩٨٦م.

١٦٣- المصحف والسيف، محيي الدين القابسي، دار الصحراء السعودية للنـشر، ط٤، ١٤١٨هـ.

١٦٤- معاملة الحكام في ضوء الكتاب والسنة، عبد السلام بن برجس آل عبد الكـريم، بدون اسم دار نشر، ط٥، ١٤١٧هـ.

١٦٥- معجم مقاييس اللغة، أبو الحسن بن فارس، مطبعة مـصطفى البـابي الحلبـي، مصر، ط٢، ١٣٨٩هـ.

١٦٦- معركة الفقه، والتأهيل قبل توحيد المملكة، لأبي عبد الرحمن بن عقيل الظاهري.

١٦٧- المعلوم من واجب العلاقة بين الحاكم والمحكوم، الشيخ عبد العزيز بن باز، جمع وإعداد أبي عبد ا بن إبراهيم الوايلي، بدون معلومات النشر.

١٦٨- مغني المحتاج إلى معرفة ألفاظ المنهاج، لمحمد الـشربيني الخطيـب، مـصر، مطبعة مصطفى البابي الحلبي، ١٣٧٧هـ

١٦٩- المغني، لابن قدامة، تحقيق: عبد ا التركي و عبد الفتاح الحلو، هجر للطباعـة والنشر والتوزيع والإعلان، مصر، ط١، ١٤٠٩هـ.

١٧٠- مفتاح دار السعادة، ابن القيم، تحقيق: علي حسن عبد الحميد، دار ابـن عفـان، الخبر، المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤١٦هـ.

١٧١- المفردات في غريب القرآن ، الراغب الأصفهاني، تحقيق: محمد سيد كيلانـي، مطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر، ١٣٨٧هـ.
١٧٢- المفهوم الأمني في الإسلام، علي بن فايز الجحني، الرياض، دار المعارف.
١٧٣- مقدمة ابن خلدون، عبد الرحمن بن خلدون، تحقيق: د/محمد الإسـكندراني، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، ط١، ١٤١٧هـ.
١٧٤- مكافحة الجريمة في المملكة العربية السعودية، خالد سعود البشر، الرياض، نشر مركز الدراسات والبحوث بأكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، ط١، ١٤٢٢هـ.
١٧٥- مكافحة الجريمة، إبراهيم عبد ا الناصر، رسالة ماجستير في الفقه الإسـلامي من المعهد العالي للقضاء بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض، ١٣٩١هـ.
١٧٦- الملك عبد العزيز والمملكة العربية السعودية، المنهج القويم في الفكر والعمل، د/ عبد ا عبد المحسن التركي، دار الزهراء للإعلام العربي ط٢.
١٧٧- الملل والنحل، أبو الفتح محمد الشهرستاني، تحقيق: محمد سيد كيلاني، مطبعـة مصطفى البابي، ١٤٠٦هـ.
١٧٨- من التكفير إلى التفجير، الشيخ محمد بن صـالح العثيمـين، شـريط مـسجل، تسجيلات منهاج السنة، الرياض.
١٧٩- منهج الإسلام في مكافحة الجريمة، عبد الرحمن الجريوي، رسالة دكتوراه مـن قسم الثقافة الإسلامية بكلية الشريعة، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الريـاض، ط١، ١٤٢١هـ-٢٠٠٠م.
١٨٠- منهج القرآن في حماية المجتمع من الجريمة، روضة بن محمد ياسـين، نـشر المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب، الرياض، ١٤١٣هـ-١٩٩٢م.
١٨١- منهج أمير المؤمنين على بن أبي طالب τ في الدعوة إلـى ا ، سـليمان قاسـم العيد، رسالة دكتوراه من قسم الدعوة والاحتساب، كلية الدعوة والإعلام، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض، ١٤١٦هـ.
١٨٢- منهج سورة النور، كامل سلامة الدقس، ط٣، دار الشروق، جدة.
١٨٣- الموافقات في أصول الشريعة، أبو إسحاق الـشاطبي، بيـروت، دار المعرفـة للطباعة والنشر، ط:٢، ١٣٩٥هـ.
١٨٤- الموسوعة الفقهية إصدار وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالكويت، طباعـة ذات السلاسل، الكويت، ط٢، ١٤٠٦هـ.

١٨٥- الموطأ، مالك بن أنس، تحقيق: بشار معروف، محمود خليل، بيروت، مؤسـسة الرسالة، ط٣، ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م.

١٨٦- نظام الإجراءات الجزائية الصادر بقرار مجلس الوزراء رقـم (٢٠٠) وتـاريخ ١٤/٧/ ١٤٢٢هـ. والمتوج بالمرسوم الملكي رقم (م/٣٩) وتاريخ ١٤٢٢/٧/٢٨هـ.

١٨٧- نظام الإجراءات الجزائية في المملكة العربية السعودية الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/٣٩ في ١٤٢٢/٧/٢٨هـ.

١٨٨- النظام الأساسي للحكم الصادر بالأمر الملكـي الكـريم رقـم (أ/٩٠) وتـاريخ ١٤١٢/٨/٢٧هـ.

١٨٩- نظام الحسبة في الإسلام، عبد العزيز بن مرشد، رسالة ماجستير مـن المعهـد العالي للقضاء، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض، مطبعة المدينة، ١٣٩٣هـ.

١٩٠- نظام المناطق الصادر بالأمر الملكي رقم (أ/٩٢) وتاريخ ١٤١٢/٨/٢٧هـ.

١٩١- نظام مجلس الشورى بالأمر الملكي رقم(أ/٩١) وتاريخ ١٤١٢/٨/٢٧هـ.

١٩٢- نظام هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الصادر بالمرسوم الملكـي رقـم م/٣٧ في ١٤٠٠/١٠/٢٦هـ، واللائحة التنفيذية للنظام الصادرة من الرئيس العام للهيئة بـرقم ٢٧٤٠ في ١٤٠٧/١٢/٢٤هـ.

١٩٣- نظام هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، الصادر بقرار مجلس الـوزراء رقـم (١٦١) فـي ١٤٠٠/٩/١٦هـ.والمتـوج بالمرسـوم الملكـي رقـم (م/٣٧) فـي ١٤٠٠/١٠/٢٦هـ

١٩٤- نظرية الضرورة الشرعية حدودها وضوابطها، جميل محمد بن مبارك، الوفـاء للطباعة والنشر، المنصورة، مصر، ط١، ١٤٠٨هـ

١٩٥- وثائق الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، المسجلة بدارة الملك عبد العزيـز، بالرياض

١٩٦- وثائق الملك عبد العزيز، دارة الملك عبد العزيز، الرياض.

١٩٧- وجوب تحكيم الشريعة، مناع خليل، نشر مركز البحوث، جامعة الإمام محمد بن سعود، ط١، ١٤٠٥هـ.

١٩٨- الوجيز في سيرة الملك عبد العزيز، خير الدين الزركلي، دار العلـم للملايـين، بيروت، لبنان، ط٨، ١٩٩٦م.

١٩٩- وسائل تحقيق الأمن في الفقه الإسلامي، د/ عبد العزيز الفوزان(رسالة دكتـوراه

أجيزت من مجلس جامعة الإمام محمد بن سعود في عام ١٤١٧هـ. لم تنشر بعد.

٢٠٠- الوقاية من الجريمة في الشريعة الإسلامية، علي سلطان الكواري، بحث تكميلي لنيل درجة الماجستير في قسم العدالة الجنائية بالمركز العربي للدراسـات الأمنيـة والتـدريب بالرياض،١٤٠٩هـ -١٩٨٩م.